



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبحان

للغافل



عليه
صباح
الرمضان

www.ghaemiyeh.com
www.ghaemiyeh.org
www.ghaemiyeh.net
www.ghaemiyeh.ir



الْحَمْدُ لِلَّهِ الْحَمِيدِ مِنَ النَّوْحِ

فِي أُولَئِكَ / الْوَجْرَاءِ



السيد علي الشيرازي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الصلاة خير من النوم في الاذان / الوجه الآخر؟!!

كاتب:

علي شهرستاني

نشرت في الطباعة:

الرافد

رقمي الناشر:

مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

5	الفهرس
7	الصلاة خير من النوم في الأذان / الوجه الآخر؟! ..
7	اشارة
7	اشارة
17	توطئة
23	أبو بكر وأهل البيت
38	مضادة قریش مع الرسول وآله
45	إمامة أهل البيت في الأذان
51	عمر وموضوع الإمامة في الأذان
65	التحريفات في خصوص الأذان
93	رؤيتنا
98	الهدف من الرفع والوضع
101	مخالفة الخلفاء مع منهج أهل البيت عليهم السلام
105	احتمالات ثلاث
117	تأييد الوجه الثاني
119	تشريع الأذان مناميا أو وحيانيا
121	صلاة أبي بكر أهم ما استدل به علي خلافته
124	استدلال عمر بفضيلة الغار علي خلافة أبي بكر
130	استدلال عمر بصلاة أبي بكر علي خلافته
131	لحاظ السنخية بين الرفع والوضع
133	الصلاة خير من النوم ليست بسنة
139	الدور الحكومي في أخبار الثوب والترجيع
142	السياسة وتحريف الاحاديث

152 وضع عمر للتوثيق حقيقة أم اتهام

157 مدني اعتبار رواية موطأ مالك

159 عمر ودوره في ابعاد أهل البيت عن الخلافة

163 بعض ما استدل به علي خلافة أبي بكر

165 الخلط بين الحق والباطل

168 سر عدم تأذين بلال بعد رسول الله

168 اشارة

176 1. النصوص الشيعية وهي تشير إلي عدة أمور

178 2. أما النصوص العامة فهي تدلنا علي أمور أُخري

180 وختاماً نشير إلي مجمل النتائج التي رجوناها من هذا البحث، وهي:

183 ثبت المصادر

200 تعريف مركز

الصلاة خير من النوم في الاذان / الوجه الآخر!؟

اشارة

سرشناسه: شهرستاني، سيدعلي، 1337-

عنوان و نام پديدآور: الصلاة خير من النوم في الاذان / الوجه الآخر / السيدعلي الشهرستاني.

مشخصات نشر قم: الرافد، 1433 ق.= 2012 م.= 1391.

مشخصات ظاهري: 192 ص.؛ 5/21×5/14 س م.

شابك: 9-97-5688-600-978

يادداشت: عربي.

يادداشت: عنوان ديگر: الصلاة خير من النوم.

يادداشت: كتابنامه: ص. 177-190؛ همچنين به صورت زيرونويس.

عنوان ديگر: الصلاة خير من النوم.

موضوع: اذان و اقامه -- نظر اهل سنت

موضوع: اذان و اقامه -- احاديث اهل سنت

موضوع: اذان و اقامه -- احاديث

موضوع: امامت -- ديدگاه اهل سنت

رده بندي كنگره: BP117/25 / الف4 ش9 1391

رده بندي ديويي: 297/211

شماره كتابشناسي ملي: 3399395

ص: 1

اشارة

ص:3

الصلاة خير من النوم

في الأذان

الوجه الآخر؟!!

السيد علي الشهرستاني

موسسة الراشد للمطبوعات بغداد

“الصلاة خير من النوم” هي جملة تُردد في أذان الفجر خاصة، وقد اختلف الاعلام في تفسير معناها ودلالاتها، وهل “الألف” و“اللام” فيها للجنس أم للعهد، وقد ذهب الغالب منهم إلي أنها اشارة الي جنس “الصلاة” و”جنس” النوم، لكنهم مع ذلك شكّوا في انسجام لحاظ الخيرية بين الصلاة التي هي عبادة والتي هي (لكبيرة إلا علي الخاشعين)، والنوم الذي هو راحة ودعة.

فقد فسر ابن عابدين هذه الجملة مريدًا حل هذه الاشكالية بقوله “الصلاة خير من النوم” إنما كان النوم مشاركة للصلاة في اصل الخيرية، لانه قد يكون عبادة كما إذا كان وسيلة إلي تحصيل طاعة أو ترك معصية أو لأن النوم راحة في الدنيا والصلاة راحة في الآخرة فتكون أفضل (1).

قال ابن حجر في سبل السلام “قلت: وعلي هذا ليس الصلاة خير من النوم من ألفاظ الاذان المشروع للدعاء إلي الصلاة والإخبار بدخول وقتها، بل هو من الألفاظ التي شرعت لإيقاظ النائم وهو كالألفاظ التسبيح الاخير الذي

اعتاده الناس في هذه الاعصار المتأخرة عوضاً عن الاذان الاول.”

وإذا عرفت هذا هان عليك ما اعتاد الفقهاء من الجدال في التثويب، هل هو من الفاظ الأذان أو لا؟ وهل هو بدعة أو لا؟ ثم ما المراد من معناه اليقظة للصلاة خير من النوم، أي من الراحة التي يعتاضونها في الأجل خير من النوم، ولنا كلام في هذه الكلمة اودعناه رسالة لطيفة(1).

اذن فسرت هذه الجملة بتفاسير متعددة، وكتبت فيها رسائل لطيفة!! استساغها بعض واستهجنها بعض آخر، لعدم تناغمها مع الفصول الاخرى فيه، إذ لا معني للمقارنة بين الخيرية الملحوظة في الصلاة والخيرية الملحوظة في النوم، علمًا بأن الأذان هو أمر إسلامي وقد شرع في الإسراء والمعراج وفيه تنسيق بين الشهادات والحيصلات.

فكما أن الشهادة الأولى — أشهد أن لا إله إلا الله — تعني التوحيد، فلا بد أن تكون الحيلة الأولى مرتبطة بالتوحيد وطاعة الله وعبادته، ولا جله جاءت الدعوة إلي

العبودية من خلال جملة (حي علي الصلاة) لان الصلاة لا تكون إلا لله.

ومثله حال الشهادة الثانية — أشهد أن محمداً رسول الله — فهي تعني الإقرار بكل ما أتى به الرسول من احكام وسنن واخلاق، لان النبي بدأ دعوته تدريجاً بعد قوله "قولوا لا إله إلا الله تغلحوا" ثم اعقبته تعاليمه في الصلاة والزكاة فقال سبحانه (قد افلح من تزكى) وقال (قد افلح المؤمنون * الذين هم في صلاتهم خاشعون).

فالفلاح هو كل ما جاء به رسول الله من أحكام وغيره، وقد وصف سبحانه الذين اتبعوا رسول الله بالمفلحين في قوله تعالى (والذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه أولئك هم المفلحون).

فإذن "حي علي الفلاح" تعني اتباع سنة رسول الله بعد عبادة الله. وهذا يرشدنا إلى الترابط الاصولي بين فصول الأذان — الشهادات والحيعات.

لكننا لا نشاهد هذا الترابط بين الخيرية الملحوظة في الصلاة والخيرية في النوم.

وعليه فالإنسان لو نظر إلي الأذان نظرة معرفية وقيمية وعرف بأنه ليس اعلاما لوقت الصلاة فقط، بل هو بيان لاصول العقيدة وأركان الدين من التوحيد والنبوة... وقد شرّح هذا الأمر في الاسراء والمعراج لا في المنام لاحس بالتهافت الملحوظ بين هذه الجملة وبين الفصول الاخرى الموجودة في الأذان بناء علي التفسير الساذج الذي إليه غالب العامة.

ولعرف أيضًا بأن التقليل من شأن الأذان ومكانته وجعله منامياً جاء من قبل اتباع الشجرة الملعونة في القران الذين رأهم رسول الله في منامه ينزون علي منبره نزو القردة فساءه ذلك وانزل سبحانه فيهم قوله (وما جعلنا الرواية التي اريناك إلا فتنة للناس والشجرة الملعونة).

وهؤلاء كانوا يحسدون محمّداً وأل محمّد ويسعون إلي طمس ذكرهم، لكنّ الله أبي إلا أن يرفع ذكرهم في قوله تعالي (ورفعنا لك ذكرك) وقوله (يريدون أن يطفئوا نور الله بافواههم ويأبي الله إلا ان يتم نوره ولو كره الكافرون).

إذن الصراع بين الحق والباطل والنفاق والايمان والتحريف والأصالة كان ولا يزال قائماً.

وإني في هذه الرسالة أريد أن أفسر هذه الجملة من وجهة نظر عقائدية لافقهية، كاشفاً الوجه الآخر لها، لانهم غالباً ما يشيرون إلي المعني الظاهري لهذه الجملة وأن الصلاة هي أفضل وأحسن من النوم دون بيان خلفيات المسألة العقائدية والفكرية، فما جئت به هنا هو وجهة نظر جديدة، قد ترضي بعضاً وقد تغيض آخرين، اطرحها للنقاش والمداولة، لارتباطها بمسألة مهمة، وهي مسألة الإمامة والخلافة بعد رسول الله، مؤكداً بأن الإمامة الالهية ملحوظة في كثير من الأحكام الشرعية، لكن من المؤسف بأن يد التحريف قد طالت اصولها وقوائمها وحرفتها عن اصولها وجاءت بالبديل عنها، كما طالت أموراً أخرى غيرها في الشريعة والتاريخ.

سائلينه سبحانه وتعالى أن يتقبل هذا القليل ويجعله في حسناتي مكفراً به عن سيئاتي إنه جواد كريم.

الأول من رجب الأصب عام 1432 هـ

توطئة

من المباحث الأساسية والهامة في علم الكلام وأصول العقيدة هو مبحث الإمامة، وهل الإمامة هي إمامة إلهية أم إمامة سياسية واجتماعية ويأتي تعيين الإمام علي يد الأمة لا من قبل الله.

فذهبت الإمامية الاثنا عشرية إلي القول الأول، والآخرون إلي القول الثاني. وقد استدلل الشيعة الإمامية علي عقيدتهم الحقّة بأدلة من القرآن والسنة المطهرة ويعضدهما الدليل العقلي، كما استدلل الآخرون بأدلة أخري، هي الصق بالمصادرات والتبرعات.

وإني في هذه الرسالة أريد أن أؤكد علي زاوية جديدة في عملنا العقائدي الكلامي، وهي بيان الاقتران العقلي والشرعي بين أصل الإمامة ومسائل الفقه، وهو وإن لم يكن دليلاً برأسه لإثبات سماوية الإمامة لكن يمكن الاستفادة منه كشاهد ومؤيد لما نقوله ونعتقد به.

فإنّ ممّا لا سبيل إلي إنكاره أنّ للإمامة مدخلة مباشرة في كثير من الأحكام الشرعية، وقد لا نغالي إذا

اعتقدنا أنّ علاقة الإمامة بفروع الدين وأحكامه كعلاقة الروح بالبدن، بل عدم جدوائية ظاهر طاعة الله ورسوله مع إبطان بغض عليّ وآله عليهم السلام. فصلاة الجمعة والعديد من مثلاً لا تجبان إلا عند حضور الإمام المعصوم أو من نَصَّبَهُ الإمام(1)).

وكذا الأراضي المفتوحة عنوة فهي مشروطة بأذن المعصوم، وأيضا تقسيم السبايا والفروج والغنائم، وإقامة الحدود، وتحليل الخمس للشيعة لتطيب مواليدهم، مع غيرها عشرات الأحكام، المنوطة بإذن الإمام.

ومثله لزوم ذكر أسماء الأئمة في خطب الجمعة، وأجمال ذكر أسمائهم في تشهد الصلاة بذكر جملة "اللهم صل علي محمد وآل محمد."

فما تعني هذه الأمور؟ بل ماذا يعني المروي عنهم عليهم السلام "الجمعة لنا والجماعة لشيعتنا(2)؟" أو قوله "لا- صلاة يوم الفطر والأضحى إلا مع إمام؟(3)"

1- انظر وسائل الشيعة 7:309 باب 5.

2- أنظر جواهر الكلام 11:158، نقله عن رسالة ابن عصفور.

3- وسائل الشيعة 7:421 باب 2/ح 2.

فهل هناك تلازم بين الإمامة ومسائل الفقه؟ أم الأمر جاء عفويا وغير ملحوظ فيه هذا الأمر.

بل لماذا لا تصح صلاة الجماعة إلا بإمام عادل عندنا؟ وما السر في أن يكون المقدم والأولي في إمامة الجماعة هاشميا؟

ولماذا يؤكد الشارع علي الإمامة في كل شيء حتى لو كانوا ثلاثة فلا بد أن يكون أحدهم إماما؟

بل ماذا تعني العدالة في إمام الجماعة عند الإمامية وعدم جواز الصلاة خلف الفاسق الفاجر؟ وهل هي تشير إلي مسألة جوهرية عندهم؟

ألا تدل كل هذه الأمور علي مكانة الإمامة وأنها إمامة اجتماعية ودينية، تؤخذ أصولها من القرآن والسنة؟

بل علي أي شيء يدل قوله تعالي (وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ) (1)؟!

بل ماذا يعني إخبار الباري سبحانه بأنه وملائكته يصلّون علي النبي في قوله تعالى (إنّ الله وملائكته يصلّون علي النبي يا أيّها الذين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا تسليماً)(1)؟!

فسبحانه لم يخبرنا عن ماضي فعله وأنه قد صلّي علي النبي في الزمن الغابر، بل أخبرنا عمّا هو وملائكته فيه، وأنّهم يصلّون علي النبي في الحال والمستقبل إلي قيام يوم الدين.

ولم يكتف سبحانه وتعالى بهذا، بل أمرنا أن نصلّي عليه وأن نُسَلِّمَ للأئمّة عليهم السلام(2) وذلك بقوله تعالى (يا أيّها الذين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا تسليماً).

والمؤمنون كانوا يعرفون السلام علي رسول الله صلي الله عليه وآله ولا يعرفون الصلاة عليه، فسألوه صلي الله عليه وآله عن ذلك ففي مسند أحمد عن أبي مسعود عقبة بن عمرو، قال "أقبل رجل حتي جلس بين يدي رسول الله صلي الله عليه وآله ونحن عنده، فقال: يا رسول الله، أمّا السلام عليك فقد

1- سورة الأحزاب: 56.

2- كما ورد في تفسير القمي 2:196 و1:142، وفيات الكوفي: 342/ح 467 وأنظره في تفسير العياشي: 255/ح 182، والأحتجاج 1:377، ومعاني الأخبار: 367/ح 1، والمحاسن 1:271/ح 363 وغير ذلك.

عرفناه، فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا في صلاتنا صلي الله عليك؟، فصمت رسول الله صلي الله عليه وآله حتى أحببنا أن الرجل لم يسأله، فقال: إذا أنتم صليتم عليّ فقولوا: وعلي آل محمد كما صليت علي إبراهيم وآل إبراهيم وبارك علي محمد النبي الأمي كما باركت علي إبراهيم وعلي آل إبراهيم إنك حميد مجيد(1)”.

إذن من خلال بيان رسول الله والآية القرآنية نعرف بأن الله سبحانه صلّى عليهم وأمرنا بالصلاة عليهم في الصلاة وفي غيرها، بل نهانا الرسول عن الصلاة عليه بالصلاة البتراء(2) بأن نذكره ولا نذكر آله معه.

-
- 1- مسند أحمد 4:119، وانظروه في صحيح البخاري 3:1233، عن كعب بن عجرة و5:2338 ح/5916، سنن ابن ماجه 1:293 ح/904، سنن الترمذي 2:52-353 باب 351 ح/3483، سنن النسائي 3:47، 9 باب 50 ح/1286، 1293 مسند أحمد 3:47، 4:241.
- 2- أورده الطحاوي في حاشيته علي مراقي الفلاح 1:8، من دون ذكر الاسناد، وأخرج الدارقطني والبيهقي حديث: من صلي علي ولم يصل علي أهل بيتي لم تقبل منه، انظر مقدّمة مسند الإمام زيد: 33، ورواه أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي ت 437 في تاريخ جرجان ص 148 ط حيدر آباد: حدثنا أبو إبراهيم إسماعيل بن إبراهيم العلوي بواسط، حدثنا الحسن بن الحسين الجرجاني الشاعر، حدثني أحمد بن الحسين، حدثني الفضل بن شاذان النيسابوري باسناد له — وهو الإمام الرضا من آبائه عليهم السلام — رفعه عن علي بن الحسين، عن أبي، عن جده، قال: ان الله فرض علي العالم الصلاة علي رسول الله وقرننا به، فمن صلي علي رسول الله صلي الله عليه وآله ولم يصلّ علينا لقي الله وقد بتر الصلاة عليه وترك أوامره.

وهذا يعني بأن الصلاة علي النبي وآله غدت من الضروريات في الأحكام الشرعية والادعية المأثورة والزيارات للمعصومين، وهو ليؤكد علي مكانتهم ومنزلتهم في المنظومة الإلهية، وهذا ما جزم به الإمام الشافعي في قوله:

يا أهل بيت رسول الله حُبُّكم

فرض من الله في القرآن أنزلهُ

كفأكُمْ من عظيم القَدْرِ أنكم

من لم يُصَلِّ عليكم لاصلاة لَهُ (1)

أجل إن الرسول الأعظم سأل جبرئيل عن كيفية رفع الذكر في قوله تعالي (وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ) فقال جبرئيل قال الله "إذا ذُكِرْتُ ذُكِرْتَ معي (2)".

وفي (دفع الشبه عن الرسول) للحصني الدمشقي في قوله تعالي "وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ" قال ابن عباس رضي الله عنهما "المراد

1- مرقاة المفاتيح 1:67، إغاثة الطالبين 1:171.

2- دفع الشبه: 134.

الأذان والإقامة والتشهد والخطبة علي المنابر، فلو أنّ عبدا عبد الله وصدقته في كل شيء ولم يشهد أنّ محمّدا رسول الله لم يسمع منه ولم ينتفع بشيء وكان كافرا(1).”

وقال ابن كثير في البداية النهاية “(وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ) فليس خطيب ولا شفيع ولا صاحب صلاة إلا ينادي بها: أشهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمّدا رسول الله، فقرن الله اسمه باسمه في مشارق الأرض ومغاربها وجعل ذلك مفتاحا للصلاة المفروضة(2).”

أبوبكر وأهل البيت

روي السيوطي عن ابن مردويه، عن أنس بن مالك وبيدة، قالاً “قرأ رسول الله هذه الآية (فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ) فقام إليه رجل فقال: أيّ بيوت هذه يا رسول الله؟ قال: بيوت الأنبياء، فقام إليه أبوبكر فقال: يا رسول الله

1- دفع الشبهة عن الرسول صلي الله عليه وآله:134.

2- البداية والنهاية 6:283 باب القول فيما اعطي ادريس عليه السلام، إمتناع الأسماع 4:194.

هذا البيت منها — بيت علي وفاطمة — قال: نعم من أفاضلها(1).

وعن أبي جعفر الباقر عليه السلام أنه قال "هي بيوت الأنبياء وبيت علي منها(2)".

فما يعني أن يأذن الله برفع اسمه في بيت علي وفاطمة، وعلي أي شيء يدل ذلك؟ ألا يدل هذا علي رتبة لعلي وفاطمة هي من جنس رتبة الأنبياء؟! ثم ألا يدل هذا علي السيادة والإمامة لهم من بعد رسول الله؟!

ولقائل أن يقول "إن هذه الروايات هي روايات شيعية؟"

فنجيبهم: ما تقولون فيما رواه البخاري بإسناده عن أبي بكر وقوله "ارقبوا محمداً في أهل بيته"(3)، وعلي أي شيء يدل هذا الخطاب من أبي بكر للناس؛ خاصة إذا ضم إليه ما ورد في أهل البيت عليهم السلام عن الله ورسوله صلي الله عليه وآله.

1- الدر المنثور 6:203، تفسير الثعلبي 7:107.

2- تفسير القمي 2:104، وعنه في بحار الأنوار 23:327 ح 6.

3- صحيح البخاري 3:1361، فضائل الصحابة باب مناقب قرابة رسول الله صلي الله عليه وآله 3509.

قال ابن حجر "فالمراقبة للشيء المحافظة عليه، ومعني قول الصديق حفظوه فيهم فلا تؤذوهم ولا تسيئوا إليهم" (1).

وقال النووي "ومعني (ارقبوا) راعوه واحترموه وأكرموا" (2).

ألم يكن في تأكيد الله للصلاة علي الرسول والآل دلالة واضحة علي قربهم من الله ؛ بل إمامتهم المطلقة كما جزم بذلك الاقتران بين الكتاب وأهل البيت علي ما هو صريح حديث الثقلين.

من هذا المنطلق نقرأ وصية أبي بكر "ارقبوا محمداً في أهل بيته" (3)؛ فنحن لا نشك في أنه يعلم جيداً مكانة أهل البيت السماوية عند الله ورسوله، يرشدك إلي ذلك إصرار أبي بكر علي الاعتذار من فاطمة لترضي عنه، لكنها صلوات الله عليها ماتت وهي واجدة عليه وعلي عمر — كما في

1- فتح الباري 7:79 باب مناقب قرابة رسول الله صلي الله عليه وآله.

2- رياض الصالحين للنووي: 81، الباب 43 ح 347.

3- انظر صحيح البخاري 3:1361 ح/3509، 3:137 ح/3541.

البخاري (1) — ولم يُصَلِّ عليها أبوبكر ولم يُؤذَنْ هو ولا عمر بحضور جنازتها، وذلك بوصية منها (2).

ومن ذلك قوله "ليتني لم أكشف عن بيت فاطمة (3)".

فهذا وما سبقه لو جمع مع ما رواه مسلم وغيره عن زيد بن أرقم قال "قام رسول الله يوماً فينا خطيباً بماء يدعي حُماً بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكّر ثم قال:

أمّا بعد ألا أيّها الناس فإنّما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربّي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به، فحثّ علي كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: وأهل بيتي أذكركم الله في

1- صحيح البخاري 4:154 ح 2998، وانظر 3:1126 ح 2926، وفيه: فغضبت فاطمة بنت رسول الله (فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرته حتي توفيت.

2- صحيح البخاري 4:1549 ح 3998، مصنف عبدالرزاق 5:472 ح 9774.

3- انظر تاريخ اليعقوبي 2:137، وفيه: ليتني لم أفتش بيت فاطمة بنت رسول الله وأدخله الرجال ولو كان اغلق علي حرب، وشرح النهج 2:47 و20:24 والمتن عنه.

أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي... الحديث(1).

لثبت بأنه يعرف مكانة أهل البيت الدينية، وخاف من عقبي مخالفتي إياهم، لوقوفه علي قول النبي صلي الله عليه وآله (فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني(2))، والباري جل وعلا يقول في كتابه العزيز (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا)(3)).

كما أنه وقف علي قوله صلي الله عليه وآله (إِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ لَغَضَبِ فَاطِمَةَ وَيَرْضَى لِرِضَاهَا)(4))، وقوله صلي الله عليه وآله

1- صحيح مسلم 4:1873، مسند أحمد 4:366، سنن البيهقي 2:148.

2- صحيح البخاري 3:1361 ح/3510، 3:1374 ح/3556، مصنف ابن أبي شيبة 6:388 ح/32269، وفي نص آخر في صحيح البخاري 5:2004 ح/4932، صحيح مسلم 2:1902 ح/2449، ابن داود 2:226 ح/2071، ابن ماجة 1:642 ح/1998، الترمذي 5:698 ح/3867، الأحاديث المختارة 9:315 ح/275: فإنما هي بضعة مني يربيني ما أرابها ويؤذيني ما آذاها.

3- سورة الأحزاب: 57.

4- كنز العمال 12:51 ح/34237، الديلمي عن علي.

لفاطمة (يا فاطمة ان الله عزوجل ليغضب لغضبك ويرضي لرضاك(1)).

وفي صحيح البخاري قول النبي صلي الله عليه وآله (فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني(2)).

فمن كانت لها هذه المنزلة بحيث إن الله يغضب لغضبها ويرضي لرضاها يكون إيذاؤها وإغصابها يؤذي ويغضب الله، فكان علي أبي بكر أن يوصي بأن (يرقبوا محمدا في أهل بيته).

قال النووي عند شرحه لهذا الحديث "قال العلماء سُمِّيَا ثَقَلِينِ لِعَظَمَتِهِمَا وَكَبَرِ شَأْنِهِمَا ؛ وَقِيلَ لثَقَلِ الْعَمَلِ بِهِمَا."(3)

"وَاتَّبَعَ الْقُرْآنُ وَاجِبَ عَلِيٍّ الْأُمَّةَ بَلْ هُوَ أَصْلُ الْإِيمَانِ، وَهُدْيُ اللَّهِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ رَسُولَهُ، وَكَذَلِكَ أَهْلُ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ

1- معجم ابي يعلي 1:190/ح 220، مستدرک الحاکم 3:167/ح 4730، قال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، مجمع الزوائد 9:203، قال رواه الطبراني واسناده حسن.

2- صحيح البخاري 3:374 كتاب فضائل الصحابة-باب مناقب فاطمة (ح 3556).

3- شرح صحيح مسلم للنووي 15:180.

تجب محبتهم ومولاتهم ورعاية حقهم، وهذان الثقلان اللذان وصي بهما رسول الله (1).

قال ابن تيمية في مجموع الفتاوي "وكذلك آل بيت النبي (2) لهم من الحقوق ما يجب رعايتها فإن الله جعل لهم حقا في الخمس والفيء، وأمر بالصلاة عليهم مع الصلاة علي رسول الله (3)".

وقال فخر الدين الرازي "جعل الله تعالى أهل بيت النبي مساوين له في خمسة أشياء:

أحدها: المحبة، قال الله تعالى (فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ) (4)، وقال لأهل بيته: (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) (5).

والثانية: تحريم الصدقة؛ قال صلي الله عليه وآله (لا تحل الصدقة لمحمد ولا لآل محمد إنما هي أوساخ الناس).

1- هذا كلام ابن تيمية في مجموع الفتاوي 28:491، كما في العقيدة في أهل البيت من الإفراط والتفريط للدكتور السحيمي 1:225.

2- إضافة «آل» إلي «البيت» غلط انظر مفردات غريب القرآن للراغب.

3- مجموع الفتاوي 3:407.

4- سورة آل عمران: 31.

5- سورة الشوري: 23.

والثالثة: الطهارة؛ قال الله تعالى (طه مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى) (1) أي يا طاهر، وقال لأهل بيته (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) (2).

والرابعة: في السلام؛ قال "السلام عليك أيها النبي، وقال لأهل بيته (سلام علي آل ياسين)".

والخامسة: في الصلاة علي النبي وعلي آل في التشهد (3).

ألا تدل هذه المقارنات والمساواة بين النبي وأهل بيته علي كون بعضهم من بعض، وأن لهم منزلة من الله لا ينالها غيرهم من هذه الامة. ولذلك صرح أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بذلك قائلاً "لا يُقاس بآل محمد صلي الله عليه وآله من هذه الأمة أحد" (4).

1- سورة طه: 2.

2- سورة الاحزاب: 33.

3- نُقل كلام الرازي في الصواعق المحرقة 2:436-437، فيض القدير 2:174، نظم درر السمطين: 239-240، ينابيع المودة 2:435.

4- نهج البلاغة 1:30/خ 2.

وقد خلطهم النبي صلي الله عليه وآله بنفسه فقال (نحن أهل بيت لا يقاس بنا أحد ((1)).

وقال الإمام الصادق عليه السلام (إنّا أهل بيت لا يقاس بنا أحد ((2))، ومثله ورد عن الإمام الباقر عليه السلام ((3)).

وردّ ابن قدامة قول من أنكر سهم ذوي القربى فقال "فهو مخالف لظاهر الآية، فإنّ الله تعالى سمي لرسوله وقرابته شيئاً، وجعل لها في الخمس حقاً كما سمي للثلاثة الأصناف الباقية، فمن خالف ذلك فقد خالف نصّ الكتاب" ((4)).

وقال ابن حزم — في من قال بعدم استحقاق ذوي القربى — "هذه الأقوال في غاية الفساد لأنّها خلاف القرآن نصّاً وخلاف السنن الثابتة" ((5)).

وقال ابن قدامة "لا نَعْلَمُ خلافاً في أنّ بني هاشم لا تحلّ لهم الصدقة المفروضة ((6))."

1- ذخائر العقبى: 17.

2- معاني الأخبار: 179/ح 2.

3- نوادر المعجزات: 124.

4- انظر المغني لابن قدامة 6:315.

5- انظر المحلي 7:226.

6- المغني 2:274.

وقال النووي "أنّ الزكاة حرام علي بني هاشم وبني المطلب بلا خلاف(1)".

لماذا لا تحلّ الصدقة علي آل محمّد؟(2) بل هي محرمة عليهم.

ولماذا يميزهم الله ورسوله عن غيرهم من المسلمين؟

وما هو الترابط بين محمّد وآله؟

وماذا تعني رواية البخاري "أما علمت أنّ آل محمّد لا يأكلون الصدقة"(3). ألا تدل كل هذه النصوص علي منزلتهم العالية في المنظومة الإلهية والتشريع الإسلامي.

قال النووي "قوله صلي الله عليه وآله (إنّما هي أوساخ الناس) تنبيه علي العلة في تحريمها علي بني المطلب، وأنّها لكرامتهم وتنزيههم عن الأوساخ، ومعني أوساخ الناس أنّها تطهير لأموالهم ونفوسهم كما قال الله تعالي (خُذْ مِنْ

1- المجموع 6:218.

2- صحيح مسلم بشرح النووي 7:179 كتاب الزكاة باب ترك استعمال آل النبي علي الصدقة.

3- صحيح البخاري مع الفتح كتاب الزكاة باب أخذ صدقة التمر 2:541/ح 1414.

أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ(1) فهي كغسالة الأوساخ(2)”.

وعليه فكلّ هذه النصوص المارة والأحكام الفقهية التي أشرنا إلي بعضها لتدل علي عظمة هذا البيت الشريف، وأنّ لهم سمات لا تكون عند الآ-خرين، وحتّي أنّ أبابكر كان يعلم بالصلة الموجودة بين أهل البيت وبيوت الأنبياء، إذ لا-معني لأن يسأل أبوبكر عن بيت علي وفاطمة وهل هو من بيوت الأنبياء، إلّا أن يكون سؤاله ينطوي علي معرفته بمكانتهما وأنّهما من وزانٍ واحدٍ عند ربّ العالمين.

فكما أنّ النظر إلي الكعبة عبادة(3)، ففي الخبر أيضا “النظر إلي وجه عليّ عبادة(4)”. ”

1- التوبة: 103.

2- شرح صحيح مسلم للنووي 7:179.

3- أخبار مكة للأرزقي 2:8، عن يونس بن خباب و9:2 عن مجاهد، أخبار مكة للفاكهي 1:200 عن مكحول، الفردوس بمأثور الخطاب 4:293/ح 6864 عن عائشة.

4- المعجم الكبير 10:76، المستدرک للحاكم 3:152/ح 4681، قال: هذا حديث صحيح الإسناد وشواهدة عن عبدالله بن مسعود صحیحة، مجمع الزوائد 9:119، قال: رواه الطبراني وفيه أحمد بن بديل الياحي وثقه ابن حبان وقال مستقيم الحديث، وابن أبي حاتم قال: وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح، تاريخ دمشق 9:40، 35:42-355، رواه عن عدة من الصحابة منهم: أبوبكر، عثمان بن عفان، ابن مسعود، معاذ بن جبل، جابر بن عبدالله، انس بن مالك، ثوبان، حمران بن الحصين.

وكما أنّ لرسول الله أن يبيت جُنُبا في المسجد فلعلي أن يبيت جُنُبا في المسجد أيضا(1).

فهذه الأمور تؤكد وجود خصوصية ومكانة لعلي لا تكون لغيره من الصحابة، وهذا هو الذي بيّن في كلام الإمام الرضا عن جدّه الإمام الباقر عليهما السلام في تفسير قوله تعالى (فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا)(2) فقال (هو لا إله إلا الله، محمّد رسول الله، عليّ أمير المؤمنين، إلي هاهنا التوحيد(3)).

1- عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلي الله عليه وآله لعلي: يا علي لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك. سنن الترمذي 5:639/ح 3727، وعن أم سلمة قالت: قال رسول الله صلي الله عليه وآله لا ينبغي لأحد ان يجنب في هذا المسجد إلا أنا وعلي، المعجم الكبير 23:373/ح 881، تخريج الأحاديث والآثار 1:325/ح 333.

2- الروم: 30.

3- تفسير القمي 2:155.

وفيما أخرجه الكليني بسنده عن أبي بصير عن أبي جعفر في قوله تعالى (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا) (1) قال هي الولاية (2).

وفي رواية أخرى في الكافي "أنافي الاسلام الصلاة والزكاة والولاية، ولا تصح واحدة منهنّ إلا بصاحبها (3)".

فما علاقة التوحيد بولاية عليّ عليه السلام؟

وكيف تكون ولاية عليّ هي الوسيلة الوحيدة لمعرفة التوحيد الحقّة؟

الجواب: إنّ طاعة الإمام عليّ عليه السلام والإقرار له بالولاية تستلزم الإقرار الصحيح والاعتقاد السليم بالرسول والرسالة وبالتوحيد والعبودية لله.

والقيام بالحنيفية في قوله تعالى (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا) هو إقامة الوجه لله عبر الولاية والإقرار لوليّ الله، ولا يصلح أحدهما أن يحلّ محلّ الآخر، وذلك لا يتصوّر إلا بأن يقال بأنّ الولاية هي الصراط المستقيم للنبوة والمنهج القويم

1- سورة الروم: 30.

2- الكافي 1/419 ح 35، وتفسير القمي 2:154، وانظر كتابنا أشهد أنّ عليّاً وليّ الله: 476.

3- الكافي 2:18 باب دعائم الاسلام ح 4.

للتوحيد، وهو معني آخر لما خلفه رسول الله في أمته من خلال حديث الثقلين، وكونهم عليهم السلام حبل الله الذي أمرنا بالاعتصام به(1).

وليس هو كما يلقيه الخصم من أن الشيعة تعتقد بأن الولاية هي أهم من الشهادتين، لما روي عن أبي جعفر الباقر قوله “بني الاسلام علي خمس — الصلاة والصوم والزكاة والحج والولاية ولم يُنادَ بشيء كما نودي بالولاية(2)”.
 فائمة أهل البيت أجابوا عن هذا بأنه لا يتقدم علي الشهادتين شيء — لا الولاية ولا غيرها — بل إن أمر الشهادتين مفروغ عنه، ومعني “بني الإسلام علي خمس” أي ان الإسلام المؤلف من الشهادتين قد بني علي ركائز خمس هي الصلاة، الصوم، الزكاة، الحج، الولاية، وأن الولاية أفضلها، وما نودي بشيء كالولاية، لأنها امتداد للنبوة لا أنها قبل النبوة والتوحيد — كما يُصوّر بعضهم — فلا يمكن معرفة الله

1- انظر تفسير القمي 1:108 والأمامي للشيخ: 272 المجلس 10 ح 510 وتفسير العياشي 1:194 ح 122 و123.

2- المحاسن 1:286 ح 429 باب الشرائع، والكافي 2:18 باب دعائم الاسلام ح 1 و3 و8.

إلا بالنبي ولا يمكن معرفة النبي والله جلّ جلاله معرفة مقبولة صالحة إلا بالإمام المفترض الطاعة.

إذن الاعتقاد بالإمامة لا- يُترك بحال بل لا يمكن تصور ذلك ؛ فهي ليست كالصلاة والصوم والزكاة والحجّ التي قد يرخص في تركها في ظروف خاصّة.

فالحائض مثلاً تترك الصلاة، والمريض معفو عن الصوم، والزكاة والحج ساقطان عن الفقير، أمّا الولاية فهي واجبة علي المكلف سواء كان صحيحاً أم مريضاً وذا مال أم معسراً. وهذا ما قاله الإمام الباقر عليه السلام توضيحاً لهذه المسألة(1).

1- الخصال: 278 ح 21 باب الخمسة بسنده عن أبي حمزة الشمالي عن أبي جعفر الباقر.

مضادة قريش مع الرسول وآله

أجل إن قريشا سعت بكلّ قواها للوقوف أمام دين الإسلام، لكنّ الله أباي إلا أن يتمّ نوره ويرفع ذكر محمد وآل محمد ولو كره الكافرون، الذين (يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَهِهِمْ) (1) وقد جننا أكثر من مرّة في بحوثنا بخبر معاوية بن أبي سفيان وقوله لمّا سمع المؤذن يشهد بأن لا إله إلا الله وأنّ محمدًا رسول الله (إلا دفنا دفنا)، كلّ ذلك مبارزة لقوله تعالى (وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ) (2)، ومحاولة لطمس هذا الذكر الشريف.

فهم حسدوا أهل البيت لما آتاهم الله من الفضل، كما في تفسير قوله تعالى (أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَيَّ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ) (3) والتي نزلت في عليّ عليه السلام وما خصّ به من العلم (4).

1- سورة التوبة: 32.

2- سورة الانشراح: 4.

3- سورة الناس: 54.

4- شرح نهج البلاغة 7:220.

وعن أبي جعفر عليه السلام في نص آخر "نحن الناس المحسودون علي ما آتانا الله من الإمامة دون الخلق أجمعين" (1).

وروي الحاكم باسناده إلي أبي سعيد الخدري قال "قال رسول الله صلي الله عليه وآله (والذي نفسي بيده لا يبغيضنا أهل البيت أحد إلا أدخله الله النار)" (2).

بعد هذا العرض السريع نقول: لو جمعنا بين الآيتين القرآنتين (وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ) (3) مع (فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ) (4) والتي قال الإمام الباقر عليه السلام في تفسيرها (نحن اولئك) (5).

1- الكافي 1:205/ح 1.

2- المستدرک للحاکم 3:162/ح 4717 قال: حدیث صحیح الاسناد علی شرط مسلم ولم یخرجاه وسکت عنه الذہبی فی تلخیصہ وأوردہ فی السیر 2:123 فی ترجمة فاطمة بنت رسول الله صلي الله عليه وآله.

3- سورة الانشراح: 4.

4- سورة النور: 36، 37.

5- الكافي 6:256 باب ما ينتفع به من الميتة/ح 1.

مع المروي عن أبي جعفر الباقر عن آبائه عليهم السلام عن جده رسول الله صلي الله عليه وآله في عليّ عليه السلام "وما أكرمني الله بكرامة إلا وقد أكرمك بمثلها." (1)

مع المروي من طرق أبناء العامة عن رسول الله صلي الله عليه وآله في عليّ (أحبّ لك ما أحبّ لنفسي وأكره لك ما أكره لنفسي.) (2)

وعرفنا معني رفع الذكر من قبل الله، وكون بيت علي وفاطمة عليهما السلام من تلك البيوت المرفوعة، وأن الأنبياء والأوصياء هم الذين رفع الله ذكرهم، وبهم يعرف الله.

لعرفنا بأنّ الله رفع ذكر الرسول وأهل بيته رغم حسد الحاسدين وكيد الكائدين، وما من مكرمة لرسول الله إلا وهي ممنوحة لعلي أيضا باستثناء النبوة كما يشير إليه حديث المنزلة (أنت منّي بمنزلة هارون من موسى، إلا أنّه ليس نبي بعدي) (3) وغيره من الأحاديث الصحيحة والمعتمدة كمرسلة

1- أمالي الصدوق: 583 المجلس الرابع والسبعون ح16.

2- سنن الترمذي 2:72 ح282، السنن الكبرى للبيهقي 3:212 ح5581، مصنف عبدالرزاق 2:144 ح2836، مسند احمد 1:146 ح1243.

3- صحيح البخاري 4:1602 ح4154، صحيح مسلم 4:1870 ح2404 وفيه: إلا أنّه لا نبي بعدي.

الاحتجاج (من قال محمّد رسول الله فليقل عليّ أمير المؤمنين)(1)، لأن علي بن أبي طالب هو نفس رسول الله بشهادة نصّ آية المباهلة وأخاه بنص حديث المؤاخاة.

وبذلك يكون ذكرهم هو من ذكر الله كما جاء صريحاً في موثقة أبي بصير عن أبي عبد الله أنّه قال "ما اجتمع في مجلس قوم لم يذكروا الله ولم يذكرونا إلا كان ذلك المجلس حسرة عليهم يوم القيامة"، ثم قال أبو جعفر "إنّ ذكرنا من ذكر الله وذكر عدوّنا من ذكر الشيطان(2)".

وقال الإمام الحسن عليه السلام لمعاوية لما استنقص عليّاً وحاول الحط من ذكره (أيّها الذّاكر عليّاً، أنا الحسن وأبي عليّ، وأنت معاوية وأبوك صخر، وأمّي فاطمة وأمّك هند، وجدّي رسول الله وجدّك حرب، وجدّتي خديجة وجدّتك قتيلة، فلعن الله أخمّلنا ذكراً، والأمنّا حسّاباً، وشترنا قدّماً، وأقدّمنا كفراً ونفاقاً)، فقال طوائف من أهل المسجد "آمين(3)".

1- الاحتجاج 1:231.

2- الكافي 2:496/ح 2، باب ما يجب من ذكر الله في كل مجلس و186/ح 1، باب تذاكر الأخوان، وسائل الشيعة 152:7/ح 8981.

3- مقاتل الطالبين: 46، شرح نهج البلاغة 16:47.

والعقيلة زينب سلام الله عليها قد أشارت إلي هذه الحقيقة أيضا مخاطبة يزيد بقولها "كد كيدك، واسع سعيك، واجهد جهدك، فوالله الذي شرفنا بالوحي والكتاب والنبوة والانتخاب، لا- تُدرك أمدنا، ولا- تَبْلُغ غايتنا، ولا- تمحو ذكرنا، ولا- تميت وحينا، ولا- يُرَخِّصُ عنك عارها..."⁽¹⁾.

إذن سعي القوم لإطفاء نور الله وتحريف الشريعة، بضرب جذورها — وهم الأئمة مفاتيح معرفة التوحيد والنبوة والقرآن — لكن الله أتم نوره وأكرم نبيه بكرامات كثيرة.

وقد دلّ القرآن والحديث النبوي الشريف وأدعية المعصومين علي التقارن الطولي بين اسمه واسم نبيه واسم أوصيائه، فمنها قوله تعالى (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ)⁽²⁾.

1- الاحتجاج 2:37، وعنه في بحار الأنوار 45:160.

2- والتي نزلت في عليّ انظر تفسير الطبري 6:286، تفسير القرطبي 6:221، مرقاة المفاتيح 11:246، شرح المقاصد في علم الكلام، للفتازاني 2:288، قال: نزلت باتفاق المفسرين في علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهي الآية 55 من سورة المائدة.

وقوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) (1).

وقوله تعالى (وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى) (2).

وقوله تعالى (وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ) (3).

وقوله تعالى وغيرها من عشرات بل مئات الروايات من كتب جميع فرق المسلمين.

إذن هناك ترابط طولي بين الولايات الثلاث — لله ولرسوله ولأولي الأمر الذين ذكرهم الله في كتابه وعلي لسان نبيه—، فلا يمكن لأحد أن يعرف الله حق معرفته غير رسوله وأهل بيته المعصومين، ولا يعرف النبي صلي الله عليه وآله أحد حق معرفته إلا الله وأهل البيت، ولا يعرف أهل البيت حق معرفتهم إلا الله ورسوله، فجاء في مختصر بصائر

1- سورة النساء: 59.

2- سورة الأنفال: 41.

3- سورة التوبة: 105.

الدرجات عن رسول الله قوله (يا علي ما عرف الله إلا أنا وأنت، وما عرفني إلا الله وأنت، وما عرفك إلا الله وأنا(1)).

وفي كتاب سليم بن قيس عن رسول الله (يا علي ما عرف الله إلا بي ثم بك، من جحد ولايتك جحد الله ربوبيته(2)).

اذن أهل البيت المذكورون في القرآن والسنة المطهرة، وبنيت أحكام فقهية تدور مدارهم خاصة بهم، تشريفا لهم، وتعظيما لحقهم، كما في الخمس وغيره؛ لأنهم كما قال الإمام علي عليه السلام (الشعار والأصحابُ الخزنة والأبواب، ولا تؤتي البيوت إلا من أبوابها، فمن أتاها من غير أبوابها سُمِّي سارقا(3)).

ومن هذا المنطلق لا نستطيع ان يكون أئمة النهج الحاكم قد سعوا إلي تحريف كل ما يمت إليهم عليهم السلام في الشريعة والتاريخ، ثم الاتيان بما يشابهه في

1- مختصر بصائر الدرجات: 125.

2- كتاب سليم بن قيس: 378، وعنه في بحار الأنوار 22:147/ح 141.

3- من كلام لأمير المؤمنين عليه السلام، انظر نهج البلاغة 2:44.

آخرين، لأن من المعلوم بان الاشياء القيمة والشمينة يحاك ويصنع ما يشابهها كما نحن فيه هنا.

إمامة أهل البيت في الأذان

وعليه فموضوع الإمامة لم يكن من الأمور الاجتماعية البسيطة التي يناط أمرها إلي الناس، بل هي من المواضيع الأساسية الهامة في بناء الدين، أصولاً وفروعاً، مظهرها وجوهرها، ونحن في هذه الرسالة نريد أن نسلط الضوء علي جملتين موجودتين في الأذان، وهاتان الجملتان مرتبطتان بموضوع الإمامة بنحو من الأنحاء، نظرهما علي طاولة المناقشة والبحث:

إحدهما: ما تلهج به الشيعة الإمامية وتدين به تبعاً لرسول الله وجملة من الصحابة وجميع أهل البيت، وهي جملة (حيّ علي خير العمل).

وثانيتها: ما يلهج به أبناء العامة تبعاً للمحكي عندهم عن رسول الله، والمشكوك النسبة إلي بلال وأبي محذورة، وهي جملة "الصلاة خير من النوم".

فتريد هنا أن نسلط الضوء علي ما تنطوي عليه هاتان الجملتان من معني عقائدي علاوة علي التفسير الشرعي المتضمّن فيهما؛ إذ ما المقصود من جملة (حيّ علي خير العمل).

وهل هي الولاية والإمامة والدعوة إلي برّ فاطمة وولدها عليهم السلام حقًا — كما جاء في بعض الأخبار (1) — أم هي الصلاة والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأشباهها؟

بل ماذا تعني جملة “الصلاة خير من النوم”، هل تعني ما يفهمه الجميع، أم فيها معني باطن مكنون يُقابل ما جاء عن أهل البيت في تفسير معني (حيّ علي خير العمل)، والتفسير المكنون لم يبح به الخصم بل يجب اكتشافه.

وبعبارة أوضح: هل الألف واللام في “الصلاة” وفي “النوم” في جملة: “الصلاة خير من النوم” هي لجنس الصلاة والنوم، أم أنّ “الألف” و“اللام” للعهد؛ أي لصلاة خاصة، ونوم خاص معهود عندهم؟

1- التوحيد للشيخ الصدوق: 241، معاني الأخبار: 41، مناقب بن شهر آشوب 3:107، وعنه في بحار الأنوار 43:44/ح 44.

ثم ما هو سرّ حذف الحيلة الثالثة (حيّ علي خير العمل) واستبدالها في أذان الصبح خاصّة ب- "الصلاة خير من النوم". ولماذا لا تستبدل بجملة غير هذه الجملة؟

وهل هنا دافع مطويّ في تشريعها للصبح خاصّة دون الأوقات الأخرى كالظهر والعصر والمغرب والعشاء؟

وإذا قبلنا بأنّ الصبح وقت غفلة ونوم، فالظهر وقت غفلة وتجارة أيضاً، فالصحابه تركوا رسول الله يوم الجمعة وانفضوا إلي اللهو والي التجارة(1)، فلماذا لم يأمر عمر مناديه أن يقول في صلاة الظهر أو صلاة الجمعة "الصلاة خير من اللهو ومن التجارة" مثلاً؟ لو وضعت الأولي لا يقاظ النائم وتنبه الغافلين؟ فالثانية كذلك.

1- في مناقب آل أبي طالب 1:407 عن تفسير مجاهد وأبي يوسف يعقوب بن أبي سفيان في سبب نزول هذه الآية: فانفض الناس إلّا علي والحسن والحسين وفاطمة (وسلمان وأبا ذر والمقداد وصهيب، وتركوا النبي صلي الله عليه وآله قائماً يخطب علي المنبر، فقال النبي صلي الله عليه وآله: لقد نظر الله يوم الجمعة إلي مسجدي، فلولا الفئة الذين جلسوا في مسجدي لأضمرت المدينة علي أهلها ناراً، وحُصبوا بالحجارة كقوم لوط، ونزل فيهم (رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله). وفي منتخب مسند عبد بن حميد: 335/ح 1111 عن جابر بن عبد الله: قدمت عير فانفضوا إليها فلم يبق إلّا اثنا عشر رجلاً. وهو في صحيح ابن خزيمة 3:161.

وهل هناك ترابط عقدي بين رفع الحيلة الثالثة ووضع "الصلاة خير من النوم" أم جاء الأمر عفويا؟ وإذا كان عفويا فلماذا نرى أنّ من يقول بشرعية (حيّ علي خير العمل) لا يقول بشرعية "الصلاة خير من النوم" والعكس بالعكس.

بل لماذا نرى الحكومات الشيعة عندما تحكم تسعي لتحكيم (حيّ علي خير العمل) في الأذان وحذف "الصلاة خير من النوم" منها(1)، بعكس الحكومات العامية التي تفعل العكس فتضع "الصلاة خير من النوم" وتحذف الحيلة الثالثة من الأذان(2)، فماذا يعني فعلهم هذا؟ وعلي أي

-
- 1- انظر في ذلك أخبار بني عبيد 1:50، 84، الخطط للمقريزي 2:340، 342، وفيات الأعيان 1:375، سير أعلام النبلاء 15:160، تاريخ ابن خلدون 4:60، 480، الكامل لابن الأثير 7:31، 8:83، المنتظم 16:32، حوادث سنة 450، تاريخ بغداد 9:401.
- 2- الخطط للمقريزي 2:271، وفيه: وقرا أبوعلي العباسي سجلاً فيه بترك «حيّ علي خير العمل» في الأذان وأن يقال في صلاة الصبح «الصلاة خير من النوم»، وفي النجوم الزاهرة 4:222، 5:59، وغير الأذان وجعل مكان «حيّ علي خير العمل» «الصلاة خير من النوم»، الكامل 8:59، حوادث سنة 443، وفي 8:79، 107، حوادث سنة 462، المنتظم 15:331، تاريخ أبي الفداء 2:170، تاريخ الإسلام 30:9، البداية والنهاية 12:73، السيرة الحلبية 2:305.

شيء يدل؟ ألا يدل علي أنّ الأمر أكبر مما يقولونه ويفسرونه في معني الخيرية بين “الصلاة” و “النوم”؟

باعتقادنا أنّ هناك ترابطا عقائديا كبيرا بين عقيدة الولاية وفصل (حيّ علي خير العمل)، وبين حكومات “الخلافة الانتخائية” و “الصلاة خير من النوم”.

أما عند الشيعة الإمامية فالأمر واضح كما ورد في أخبارنا المعتبرة من أنها تعني الولاية، لكنّ ما ينبغي التأكيد عليه وإمطة اللثام عنه هو غفلة أبناء العامة عن بيان البعد العقائدي لجملة (حيّ علي خير العمل) وجملة “الصلاة خير من النوم” مكتفين في تسليط الضوء علي أنّ الثاني شرع لإيقاظ النائمين وتنبيه الغافلين ولم يشيروا إلي الدوافع العقائدية التي حدثت بعمر بن الخطاب وغيره للإصرار علي رفع الحيلة الثالثة.

وعليه فالبحث عن “الصلاة خير من النوم” أو (حيّ علي خير العمل) لا يقتصر علي البعد الفقهي الخلافي، بل فيه الإشارة إلي تأسيس اتجاه خاص بالخلفاء يقابل مدرسة أهل البيت، وهذا ما تفرضه تداعيات الصراع بين النهجين وهو ما نصطلح عليه هنا ب- “الوضع” بعد “الرفع”، فغالبا ما

يُستعاض عن الشرع الصحيح والسنة الثابتة بما هو بدعة، وقد جاء هذا صريحاً في كلام ابن عباس الذي قال — حينما راهم قد تركوا التبليّة — “تركوا السنة من بغض عليّ (1)”. ”

كما جاء هذا المفهوم في كلام عمر بن الخطاب والذي ذكره سعد التفتازاني (ت793هـ-) في شرح المقاصد في علم الكلام وفي حاشيته علي شرح العضد، وكذا القوشجي (ت789هـ-) في شرح التجريد في مبحث الإمامة، حيث قالوا “أنّ عمر بن الخطاب خطب الناس وقال: أيّها الناس ثلاث كُنّ علي عهد رسول الله أنا أنهي عنهن وأحرمهن وأعاقب عليهنّ، وهي: متعة النساء ومتعة الحجّ وحيّ علي خير العمل (2)”. ”

فماذا يعني هذا التقارن والترابط بين هذه الثلاث، ولماذا نرى أنّ الذي يقول بشرعية “الصلاة خير من النوم” لا يعتقد بوجود النص علي إمامة عليّ بن أبي طالب كرم الله وجهه ،

1- الأحاديث المختارة 10:378/ح 403، المستدرک علي الصحيحين 1:636/ح 1706، قال هذا حديث صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه.

2- شرح المقاصد 2:294.

ومن يقول ب- (حيّ علي خير العمل) يري النصّ علي ولاية عليّ بن أبي طالب وعصمته؟

وعلي أيّ شيء يدلّ قول الإمام الصادق (ليس منا من لم يؤمن بكرّتنا، ويستحلّ متعتنا)(1) أو قوله عليه السلام (من لم يستيقن أن واحدة من الوضوء تجزيه لم يؤجر علي الثنتين)(2).

هل صدرت هذه الأقوال من قبلهم عليهم السلام للوقوف أمام ما سنّه الخلفاء من الأمور الباطلة وسعيهم لاماة السنة الصحيحة الثابتة عن رسول الله؟

بل لماذا تتوجه أصابع الاتّهام في رفع الحيلة الثالثة ووضع التثويب إلي عمر بن الخطاب علي وجه الخصوص؟

عمر وموضوع الإمامة في الأذان

فقد جاء في "علل الشرائع"، عن عكرمة، قال "قلت لابن عباس: أخبرني لأيّ شيء حذف من الأذان (حيّ علي

1- من لا يحضره الفقيه 458:3/ح 4583، وعنه في وسائل الشيعة 21:8، باب اباحة المتعة/ح 10، وفيه: ولم يستحل متعتنا، وكذا في مستدرک الوسائل 14:451، باب اباحة المتعة/ح 4، رواه عن الهداية للصدوق: 266.

2- الاستبصار 1:71/ح 218، تهذيب الأحكام 1:81/ح 213، وسائل الشيعة 1:436، باب اجزاء الغرفة الواحدة في الوضوء وحكم الثانية والثالثة/ح 4.

خير العمل)؟ قال: أراد عمر بذلك ألا يتكل الناس علي الصلاة ويدعوا الجهاد فلذلك حذفها من الأذان(1).

وفي كتاب الأحكام — من كتب الزيدية — قال يحيى ابن الحسين “وقد صحح لنا أن (حيي علي خير العمل) كانت علي عهد رسول الله يؤذن بها ولم تطرح إلا في زمن عمر بن الخطاب فإنه أمر بطرحها وقال: أخاف أن يتكل الناس عليها وأمر باثبات “الصلاة خير من النوم” مكانها(2).”

وعن الإمام الباقر عن أبيه علي بن الحسين عليهما السلام أنه قال (كانت في الأذان الأول فأمرهم عمر فكفوا عنها مخافة أن يتشبث الناس عن الجهاد ويتكلموا علي الصلاة.) (3)

وعن الإمام زيد بن علي أنه قال “مما نقم المسلمون علي عمر أنه نحى من النداء في الأذان (حيي علي خير العمل)، وقد بلغ العلماء أنه كان يؤذن بها لرسول الله حتى قبضه الله عز وجل، وكان يؤذن بها لأبي بكر حتى مات، وطرفا من ولاية عمر حتى نهى عنها(4).”

1- علل الشرائع للصدوق 2:368 باب 89 نوادر علل الصلاة/ح 3.

2- الاحكام ليحيى بن الحسين 1:84.

3- الأذان بحى علي خير العمل للعلوي: 79/ح 84.

4- الأذان بحى علي خير العمل للعلوي: 29 وانظر هامش مسند زيد: 93.

وعن أبي جعفر الباقر عليه السلام "كان الأذان بحَيِّ علي خير العمل علي عهد رسول الله صلي الله عليه وآله، وبه أمرُوا في أيام أبي بكر، وصدرا من أيام عمر، ثم أمر عمر بقطعه وحذفه من الأذان والإقامة، فقليل له في ذلك، فقال "إذا سمع الناس أن الصلاة خير العمل تهاونوا بالجهاد وتحلفوا عنه"، وروينا مثل ذلك عن جعفر بن محمد، والعامّة تروي مثل هذا(1).

وقد روي الصدوق في علل الشرائع بسنده عن ابن أبي عمير أنه سأل أبا الحسن الكاظم عن سبب ترك (حَيِّ علي خير العمل) قال "أمّا العلة الظاهرة فلنلا يدع الناس الجهاد اتكالا علي الصلاة، وأمّا الباطنة فإن خير العمل الولاية، فأراد عمر من أمره بترك (حَيِّ علي خير العمل) من الأذان أن لا يقع حثّ عليها ودعاء إليها(2)".

قال ابن أبي عبيد "إنّما أسقط (حَيِّ علي خير العمل) من نهْي عن المتعتين، وعن بيع أمّهات الأولاد، خشية أن

1- دعائم الإسلام 1:142، وعنه في بحار الأنوار 81:156/ح 54، وفي كتاب الايضاح للقاضي نعمان ت 363:هـ. فقد ثبت أنّه أذن بها علي عهد رسول الله حتّي توفاه الله وأنّ عمر قطعه. . .

2- علل الشرائع 2:368، باب 89 من نوادر علل الصلاة/ح 4 وعنه في بحار الأنوار 81:140 باب معني الأذان/ح 34.

يَتَّكِلُ النَّاسَ بِزَعْمِهِ عَلِيَّ الصَّلَاةَ وَيَدْعُوا الْجِهَادَ قَالَ: وَقَدْ رُوي أَنَّهُ نَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ فِي مَقَامِ وَاحِدٍ (1).

وقال العلامة الشرفي (ت 1055هـ) من علماء الزيدية "وعلي الجملة فهو — أي الأذان بحَيِّ علي خير العمل — إجماع أهل البيت وأئمة قطعه عمر (2)".

وفي المنتخب من كتب الزيدية "وأما (حَيِّ علي خير العمل) فلم تزل علي عهد رسول الله صلي الله عليه وآله حتى قبضه الله، وفي عهد أبي بكر حتى مات، وإنما تركها عمر وأمر بذلك فقيل له: لم تركتها؟ فقال: لئلا يتكل الناس عليها ويتركوا الجهاد (3)".

فنتساءل لِمَ قطعها ورفعها عمر من الأذان؟ وهل يصح ما جاء في تعليقه؟ وهو خوف الاتكال عليها وتقاعس الناس عن الجهاد.

1- البحر الزخار الجامع لمذهب علماء الأمصار 2:192، ذكرى الشيعة 3:215، وانظر شرح الأزهار 1:223، شرح العضدي علي المختصر الأصولي لابن الحاجب بحاشية السعد التفتازاني 41:2-42.

2- ضياء ذوي الأبصار مخطوط 1:61.

3- حي علي خير العمل: 36، عن كتاب المنتخب للإمام الهادي إلي الحق: 30، الأحكام 1:84، تحرير الأفكار: 541.

الجواب: كلا فإن التعليل عليل، لأنّ الجهاد والغزوات والحروب كانت أعظم وأكبر علي عهد رسول الله صلي الله عليه وآله، وهي أدعي إلي حذف الحيلة الثالثة من قِبَل رسول الله صلي الله عليه وآله، فلماذا لم يحذفها رسول الله صلي الله عليه وآله وحذفها عمر؟

وإنّ تعليل عمر يشبه ما علّله عثمان في إتمام الصلاة بمني وأنه يخاف أن يظنّ الناس أنّ صلاة القصر هي المفروضة، فأجابه الصحابة بأنّ النبيّ كان يقصر الصلاة وينبّه علي أنّ ذلك مخصوص بمني.

فلو صحّ تعليل عمر لكان يمكنه أن يقرّ الحيلة الثالثة وينبّه المسلمين علي ضرورة الجهاد كما كان رسول الله يفعل ذلك، هذا أوّلاً.

وثانياً: لو قبلنا التعليل السابق تنزّلاً لصحّت مشروعيّة الحذف لفترة معيّنة لا أن يكون تشريعاً حتّي زماننا الحاضر. لأنه ليست لاحد ولاية علي شرع محمد صلي الله عليه وآله، وحلاله حلال إلي يوم القيامة وحرامه حرام إلي يوم القيامة.

وثالثا: إنّ ما علّله عمر لا يتفق مع قوله صلي الله عليه وآله (إنّ خير أعمالكم الصلاة)⁽¹⁾ وقوله (إنّها عمود الدين فمن تركها فقد هدم الدين)⁽²⁾، فلو صحّ تعليل عمر للزومه ضرب كلّ هذه النصوص.

ورابعا: إنّ التحزّب الموجود بين المسلمين في هذه المفردة إلي يومنا هذا يرشدنا إلي تخالف فكريّ بين النهجين:

أحدهما يصرّ علي الإتيان بها علي الرغم من كلّ المصاعب.

والآخر يجدّ لتضعيف الحيعله الثالثة والقول بأنّها لم تكن علي عهد رسول الله صلي الله عليه وآله، أو أنّ رسول الله أبدلها بجملة "الصلاة خير من النوم"، وهذا ليشير إلي أنّ السبب ليس كما قالوه وعلّلوه، بل يومي إلي هناك هدفا غير معلن، سترت تحت مزعمة الخوف من اتكّال المسلمين علي الصلاة وترك الجهاد.

وباعتقادي أنّ الأمر هو كما قال ابن عباس "تركوا السنة من بغض عليّ"⁽³⁾، فالأمر يعود إلي إمامة الإمام عليّ

1- سنن ابن ماجة 1:101/ح 277، سنن الدارمي 1:174/ح 655.

2- عوالي اللئالي 1:322/ح 55، شرح النهج 10:206.

3- الأحاديث المختارة 10:378، سنن النسائي المجتبي 5:253/ح 3006.

عليه السلام إذ كلّ الناس تعلم بأن عمر كان لا يرتضي اجتماع النبوة والخلافة في بني هاشم(1)، وقد ثبت عنه بأنه كان من الناهين عن تدوين ورواية شأن النزول مع التنزيل في المصاحف، كما أنه كان ينهي عن كتابة حديث رسول الله، بدعوي خوفه من اختلاطه بالقرآن(2)، ومعناه أنه كان لا يرتضي ما جاء في مصاحف الصحابة — أمثال ابن مسعود وجابر بن عبد الله الأنصاري وأبي بن كعب وغيرهم — من القراء ولا يرتضي قراءاتهم.

وخلاصة القول أننا إذا أخذنا يميناً أو شمالاً فلن نجد إلا ما قال ابن عباس، وهو أن علّة ترك السنة هو بغض الإمام عليّ عليه السلام أو بغض إمامته، أو بغض موقعيته.

فعن مرة قال "كان عبد الله بن مسعود يقرأ (وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ) بعلي (وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيًّا)(3)، فهل تتوقع أن يرضي عمر أو عثمان بمثل هذه القراءة؟".

1- المسترشد: 617، 684، شرح نهج البلاغة 1:189، 12:53.

2- انظر مصنف عبد الرزاق 11:257 ح 20484، تقييد العلم: 49، 50، 51، المدخل إلى السنن الكبرى 1:407 ح 731.

3- شواهد التنزيل 2:7 ح 629-632، تاريخ دمشق 42:360، الاكمال 7:53 سورة الاحزاب الآية 25 وفي الدر المنثور 6:590، قال أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه وابن عساكر عن ابن مسعود ومثله عن ابن عباس شواهد التنزيل 10:2 ح 633، الآية 25 في سورة الأحزاب.

وجاء عنه أيضا أنه كان يقرأ آية البلاغ (بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) أَنْ عَلِيًّا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ (وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ) (1).

وعن شقيق، قال "قرأت في مصحف عبدالله بن مسعود (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ) وآل محمد (عَلِيّ الْعَالَمِينَ) (2)".

وعن جابر بن عبدالله الأنصاري أنه قال "سمعت رسول الله صلي الله عليه وآله (فَإِنَّا مِنْهُمْ مُنْتَقِمُونَ) فقال بعلي بن أبي طالب (3)".

وعن عمرو، وعبدالله بن مسعود، وأبي بن كعب أنهم قرأوا (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) ورهطك المخلصين (4).

1- الدر المنثور 2:298 وعنه في بحار الأنوار 37:190، الآية 67 من سورة المائدة.

2- العمدة: 55 ح 55، شواهد التنزيل 1:152-153/ح 165 و166 من سورة آل عمران الآية 33.

3- المحرر الوجيز 5:56 وانظر تفسير النيسابوري 6:93 من سورة الزخرف الآية 41.

4- عيون أخبار الرضا عليه السلام 2:209 في مصحف عبدالله بن مسعود وأبي بن كعب، وأنظر تفسير الطبري 19:121، في قراءة عمرو بن مرة، وفيه: ورهطك منهم المخلصين، وكذا في صحيح البخاري 4:1902/ح 4687. وصحيح مسلم 1:193/ح 208. والآية من سورة الشعراء 214.

فأمثال هذه القراءات كانت لا تعجب عمر بن الخطاب،

فحذفها مع قراءات أخرى لآيات أخرى لصحابة آخرين، أو قل منع الأخذ بمصاحف الصحابة لما فيها من أسباب النزول، أو لأنها دونت طبقاً للتنزيل، فكانت لا تعجبه، فحذفها ومنعها بدعوى اختلاطها مع القرآن، والأمر نفسه فيما نحن فيه، فهو رفع (حيي علي خير العمل) بدعوى مخافة تباطئهم عن الجهاد. ووضع "الصلاة خير من النوم" بدعوى تنبيه النائمين.

فهل هذه التعاليل صحيحة وواقعية أم ادعائية سياسية؟ فنحن لو جمعنا ما رواه مسلم قبل قليل عن زيد بن أرقم عن رسول الله في غدير خم وقوله (إني تارك فيكم ثقلين... اذكركم الله في أهل بيتي) (1) مع ما جاء في رواية الترمذي (إني تارك فيكم ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي،

1- صحيح مسلم 1873:4/ح 2408.

أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يتفرقا حتّى يردا عليّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما(1)).

مع وصيته الأخرى في أهل بيته لَمَّا حضرته الوفاة، ومنع عمر كتابه ذلك الكتاب، بدعوي أنّ النبيّ غلبه الوجع وعندنا كتاب الله(2)).

وقول ابن عباس "الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين كتابه(3)".

وقول عمر لابن عباس "أراد أن يذكّرهُ للأمر في مرضه فصددته عنه خوفاً من الفتنة، وانتشار أمر الإسلام، فعلم رسول الله ما في نفسي وأمسك، وأبي الله إلا امضاء ما حتم(4)".

1- سنن الترمذي 5:663 ح/3788.

2- صحيح البخاري 1:54 ح/114، من كتاب العلم باب كتابة العلم، وكتاب المغازي باب مرض النبيّ ووفاته 3:317 ح/871 و/ح 872 وكتاب المرض والطب باب قول المريض قوموا عنيّ 5:2146 ح/5345 وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب كراهية الخلاف 6:2680 ح/6932.

3- صحيح البخاري 1:54 ح/114، 4:1612 ح/4169، 5:2146 ح/5345، 6:2680 ح/6932.

4- شرح نهج البلاغة 12:79، بحار الأنوار 30:555.

إذا جمعنا كل ذلك، عرفنا مغزي حذف الحيلة الثالثة وإضافة الصلاة خير من النوم.

ويضاف إلي ذلك ما جاء في الطبقات الكبرى لابن سعد عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال "لَمَّا كان في مرض رسول الله الذي توفي فيه دعاء بصحيفة ليكتب فيها لأُمَّته كتابا لا يضلون، قال: فكان في البيت لغط وكلام، وتكلم عمر بن الخطاب، قال: فرفضه النبي... (1)".

فنحن لو جمعنا هذه النصوص مع ما جاء عن ابن عباس وأنَّ عمر بن الخطاب سأله في أوائل خلافته عمَّا في نفس علي بن أبي طالب بقوله "أيزعم أن رسول الله نصَّ عليه؟"

قال ابن عباس: نعم، وأزيدك سألت أبي عمَّا يدعيه فقال: صدق.

قال عمر "لقد كان من رسول الله في أمره ذرُّو من قول لا يثبت حجّة، ولا يقطع عذرا، ولقد كان يربُّع في أمره وقتنا

1- الطبقات الكبرى 2:243 وفي مسند أحمد 3:346/ح 14768، أن النبي دعا عند موته بصحيفة ليكتب فيها كتابا لا يضلون بعده، قال: فخالف عليها عمر بن الخطاب حتّى رفضها.

ما، ولقد أراد في مرضه أن يصرّح باسمه فمنعتُ عن ذلك اشفاقا وحيطة علي الإسلام... فعلم رسول الله أنّي علمت ما في نفسه فأمسك(1)”.

وقال العيني في عمدة القاري “اختلف العلماء في الكتاب الذي همّ النبيّ بكتابه، فقال الخطابي: يحتمل وجهين بأحدهما أنّه أراد أن ينصّ علي الإمامة من بعده فترتفع تلك الفتن العظيمة كحرب الجمل وصفين... (2)”.

وقال العيني في مكان آخر “نسبة مثل هذا إلي النبيّ لا يجوز، لأنّ وقوع مثل هذا الفعل عنه صلي الله عليه وآله مستحيل لأنّه معصوم في كلّ حالة في صحّته ومرضه، لقوله تعالي (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى) (3) ولقوله “إني لا أقول في الغضب والرضا إلّا حقا.”

وقد تكلموا في هذا الموضوع كثيرا، وأكثره لا يجدي، والذي ينبغي أن يقال “انّ الذين قالوا “ما شأنه أهجر أو هجر” بالهمزة وبدونها، هم الذين كانوا قريبي العهد

1- شرح نهج البلاغة 12:21 عن أحمد بن أبي طاهر ت 280 ه في كتابه تاريخ بغداد في أخبار الخلفاء والأمراء وأيامهم.

2- عمدة القاري 2:171.

3- النجم: 3.

بالإسلام، ولم يكونوا عالمين بأنّ هذا القول لا يليق أن يقال في حقّه، لأنّهم ظنّوا أنّه مثل غيره من حيث الطبيعة البشرية، إذا اشتدّ الوجع علي واحد منهم تكلم من غير تحرّ في كلامه، ولهذا قالوا: استفهموه، لأنّهم لم يفهموا مراده.”

ومن أجل ذلك وقع بينهم التنازع حتّى أنكر عليهم النبيّ بقوله “ولا ينبغي عند نبي التنازع” وفي الرواية الماضية “ولا ينبغي عندي تنازع” ومن جملة تنازعهم ردّهم عليه وهو معني قوله “فذهبوا يردّون عليه” (1).

قال الغزالي “ولما مات رسول الله قال قبل وفاته بيسير (اتتوني بدواة وبياض لأكتب لكم كتابا لا تختلفوا فيه بعدي)، فقال عمر: “دعوا الرجل فإنّه ليهجر” (2).

فنحن لو جمعنا هذه النصوص بعضها إلى بعض، وعرفنا موت الزهراء وهي واجدة علي أبي بكر وعمر (3) في القضية

1- عمدة القاري 18:62.

2- سر العالمين: 18.

3- أنظر صحيح البخاري 3:1126، باب فرض الخمس/ح 2926، وفيه: فهجرت أبا بكر فلم تزل مهاجرته حتي توفيت. و4:1549، باب غزوة خيبر/ح 3998، شرح النهج 6:50.

المعروفة، وكذلك هجوم عمر علي باب بيتها وإسقاط جنينها وغير ذلك من المظالم التي جرت عليها، لعرفنا سرّ ترك الظالمين ل-”برّ فاطمة”، وتركهم الدعوة للولاية ب- (حيّ علي خير العمل).

وفي المقابل عرفنا أيضاً معني ما يقوله الإمامان الباقر والصادق عليهما السلام بأنّ (حيّ علي خير العمل) هو برّ فاطمة وولدها.

إنّ وقوف الرسول صلي الله عليه وآله كلّ يوم علي باب فاطمة الزهراء سلام الله عليها ولمدة ستّة أشهر بعد نزول آية التطهير، وقوله لأهل بيت الرسالة: (الصلاة الصلاة إنّما يريد الله ليذهب عنكم الرجس هل البيت ويطهركم تطهيرا) (1) ليؤكد علي وجود ترابط بين التوحيد والنبوة والإمامة في كلّ شيء، وكان الرسول هو حلقة الوصل والربط بين ركني التوحيد والعترة في قوله (إنّما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت) (2).

-
- 1- الدر المنثور 6:606، أخرجه ابن جرير وابن مردويه عن أبي الحمراء رضي الله عنه، تفسير الطبري 6:22، الاستيعاب 4:1542/الترجمة 2691 لهلال بن الحمراء، المطالب العالية 15:124/ح 3686، شرح الأخبار 4:3/ح 915.
- 2- سورة الاحزاب: 33.

وعمر بن الخطاب ومن قبله أبو بكر وأئمة النهج الحاكم كانوا قد عرفوا هذا الارتباط بين الرسول وأهل بيته في المنظومة الدينية الالهية، وأن ولاية الإمام علي عليه السلام هي خير العمل، وأن ضربته يوم الخندق تعدل عبادة الثقلين (1)، وأن آية المباهلة والتطهير وسورة الدهر وقوله (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا) (2) وغيرها من عشرات الآيات أنها نزلت في علي وفي أهل بيته، فسعوا إلي تحريف المسائل المرتبطة بالعترة، واضعين مكانها مسائل تخصهم، وإليك مفردة الأذان، كي تعرف بعض التحريفات الواقعة فيه ومن خلاله قد تقف علي تحريفاتهم الأخرى في عموم الشريعة.

التحريفات في خصوص الأذان

لو ألقى الباحث نظرة سريعة إلي أخبار الأذان عند الفريقين، وما يرتبط به من مباحث كمبحث الإسراء

-
- 1- المواقف 3:628 شرح المقاصد 2:301، وجاء في الفردوس بمأثور الخطاب 3:455/ح 5406، والمستدرک علي الصحيحين 3:34/ح 4327، قال رسول الله: لمبارزة علي بن أبي طالب عليه السلام لعمرو بن ود يوم الخندق أفضل من أعمال أمتي إلي يوم القيامة، وكذا في كشف الغمة 1:148، وأنظر شرح النهج 19:60.
 - 2- سورة المائدة: 55.

والمعراج، لوقف علي عمق الخلاف الفكري بين النهجين والتحريفات الواقعة فيه.

فغالب علماء الجمهور يعتبرون أنّ تشريع الأذان كان مناميا، رآه أحد الصحابة — عبدالله بن زيد، أو عمر بن الخطاب، أو أبي بن كعب أو غيرهم — ثم أخذ عنه بلال ذلك الأذان بأمر رسول الله.

أمّا مدرسة أهل البيت فيرون تشريعه في الإسراء والمعراج ويسخّفون ذاك الراي ويبدّعونه.

فالذين اعتبروه مناما — من الأمويين وغيرهم — كانوا يريدون أن يشكّكوا أو يقلّلوا من قيمة الرؤيا التي أراها الله لنبيه في بني أمية وأنّهم ينزون علي منبره الشريف نزو القردة(1)، والذي أخبر الله رسوله في قوله تعالي (وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ)(2).

كما أنّ القائلين بالتشريع المنامي — من أهل الراي الأموي — سعوا للتقليل من مكانة الإسراء والمعراج والقول

1- مسند أبي يعلي 11:348 ح 6461، المطالب العالمة 18:279، مجمع الزوائد 5:244، تاريخ الخلفاء 1:13 وغيره.

2- الآسراء: 60.

بأنه كان بالروح لا بالجسد، أي أنه كان في المنام لا في اليقظة، مستدلّين بما روته عائشة وطَبَّل له معاوية!!

ولا ينظلي علي الباحث المحقق بأنّ الأمويين وقفوا أمام انتشار ذكر محمّد وآله في الأذان والتشهد والخطبة بل في كل شيء.

وحرفوا مكان الإسراء من شعب أبي طالب (1) أو من بيت خديجة (2) أو من بيت أم هاني بنت أبي طالب (3) أخت الإمام عليّ عليه السلام، فجعلوه من بيت عائشة، وأغفلوا وجود اسم الإمام علي ضمن المضطجعين مع النبيّ عند العروج أو البعثة، كما أنّهم غيروا اسم الإمام علي الموجود علي ساق العرش إلي اسم أبي بكر، كما جاء في رواية القاسم بن معاوية الذي قال للصادق عليه السلام "هؤلاء يروون حديثا في معراجهم أنّه لمّا أُسري برسول الله رأي علي العرش مكتوبا "لا إله إلا الله، محمّد رسول الله، أبو بكر الصديق".

1- فتح الباري 7:204، الدر المنثور 5:227.

2- التفسير الكبير للرازي 4:16، المجموع للنووي 9:235، شرح الازهار 1:199.

3- تفسير الطبري 15:2، الدر المنثور 5:209، فتح الباري 7:204.

فقال: سبحان الله!! غيروا كل شيء، حتى هذا!

قلت: نعم.

فقال الصادق عليه السلام — ما ملخصه — انّ الله تعالى لما خلق العرش، والماء، والكرسي، واللوح، وإسرافيل، وجبرائيل، والسموات والأرضين، والجبال، والشمس، والقمر كتب علي كل منها "لا إله إلا الله، محمّد رسول الله، عليّ أمير المؤمنين" ثمّ قال "فإذا قال أحدكم لا إله إلا الله محمّد رسول الله فليقل: "عليّ أمير المؤمنين" (1).

وما رواه القاسم بن معاوية عن الإمام الصادق عليه السلام — ورواه العامة في مصادرهم عن أنس بن مالك إذ قال — قال النبيّ صلي الله عليه وآله (لما عرج بي رأيت علي ساق العرش مكتوبا: "لا إله إلا الله، محمّد رسول الله، أيّده بعليّ، ونصرته بعليّ") (2).

1- أنظر الاحتجاج 1:231، بحار الأنوار 1:27/ح 1.

2- الدر المنثور 5:219، الخصائص للسيوطي 1:13، تاريخ دمشق 42:360 والنص منه.

وعن جابر بن عبد الله الأنصاري قال "قال رسول الله (مكتوب علي باب الجنة قبل أن يخلق السماوات والأرض بألفي عام "لا إله إلا الله، محمد رسول الله، أيده بعلي)" (1).

وعن أبي الحمراء — خادم الرسول — قال (قال رسول الله صلي الله عليه وآله (لما أسري بي إلي السماء نظرت إلي ساق العرش الأيمن فإذا عليه: "لا إله إلا الله، محمد رسول الله، أيده بعلي ونصرته بعلي") (2).

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال (إنّا أول أهل بيت توّه الله بأسمائنا، إنّه لمّا خلق السماوات والأرض أمر مناديا فنادي أشهد أن لا إله إلا الله ثلاثا، أشهد أنّ محمّدا رسول الله ثلاثا، أشهد أنّ عليّا أمير المؤمنين حقا ثلاثا (3)).

ونحن وضّحنا في المجلد الأول من "موسوعة الأذان بين الأصالة والتحريف" بأنّ أطروحة كون حقيقة الأذان منامية

1- تاريخ دمشق 42:336، شواهد التنزيل 1:296 ح302، كنز العمال 11:287 ح33042.

2- المعجم الكبير 22:200 ح256، تاريخ دمشق 16:456 و42:336، 360، حلية الأولياء 3:27، معجم الصحابة 3:202/الترجمة 1180 لأبي الحمراء السلمي.

3- الكافي 1:441 ح8.

وليست سماوية هي أطروحة أموية طرحت بعد صلح الإمام الحسن عليه السلام، وهي تهدف إلي استنقاذ الرسول الأعظم صلي الله عليه وآله الكرام، لأنَّ أوَّل نصِّ وصلنا في هذا السياق كان في عهد معاوية، وهو لسفيان بن الليث إذ قال "لَمَّا كان من أمر الحسن بن عليِّ ومعاوية ما كان، قدمتُ عليه المدينة وهو جالس في أصحابه... فتذاكرنا عنده الأذان، فقال بعضهم: إنما كان بدء الأذان برؤيا عبدالله بن زيد، فقال له الحسن بن علي: إنَّ شأن الأذان أعظم من ذلك، أذنَّ جبرائيل في السماء مثني مثني وعلمه رسول الله..." (1).

وجاء عن الإمام الحسين عليه السلام أنَّه سئل عن هذا الأمر كذلك فقال (الوحي يتنزل علي نبيكم وتزعمون أنَّه أخذ الأذان عن عبدالله بن زيد؟ والأذان وَجْهٌ دينكم (2)).

وجاء عن أبي العلاء قال "قلت لمحمد بن الحنفية: إنَّا لتحدث أنَّ بدء هذا الأذان كان من رؤيا رآها رجل من الأنصار في منامه، قال: ففزع لذلك محمَّد بن الحنفية فزعا

-
- 1- نصب الراية 1:261، المستدرک 3:187 ح4798، وأورده الجصاص في أحكام القرآن 4:103، باب الأذان من طريق آخر.
 - 2- دعائم الاسلام 1:142، وأنظر مستدرک الوسائل 4:17، باب 1/ح 1.

شديدا وقال: عمدتم إلي ما هو الأصل في شرائع الاسلام ومعالم دينكم، فرعتمم أنه إنّما كان من رؤيا رجل من الأنصار في منامه، تحتل الصدق والكذب، وقد تكون أضغاث أحلام؟”

فقلت: هذا الحديث قد استفاض في الناس؟

قال: هذا والله هو الباطل” (1)

وفي الكافي أنّ الإمام الصادق عليه السلام خاطب عمر بن أُذينة بقوله يا عمر بن أُذينة ما تروي هذه الناصبة؟

قلت جعلت فداك في ماذا؟

قال: في أذانهم وركوعهم وسجودهم.

قلت: أنّهم يقولون أنّ أبي بن كعب رآه في النوم.

قال: كذبوا فإنّ دين الله أعزّ من أن يُرى في النوم... (2).

نستخلص ممّا سبق عدّة أمور:

أحدها: أهميّة مسألة الإمامة في الفكر الإسلامي، وأنها منحة ربّانية لا سلطة تكون لمن غلب، سواء كان فاسقا أم

1- السيرة الحلبية 2:300، أمالي أحمد بن عيسى 1:90، الاعتصام بحبل الله 1:277، والنص والاجتهاد: 337 عن السيرة الحلبية.
2- الكافي 3:482 باب النوادر/ح 1، وعلل الشرائع 2:314 باب علل الوضوء والأذان/ح 1، وعنه في بحار الأنوار 18:354/ح 66 و79:239/ح 1.

مؤمننا — كما يقولون — فالله تعالى يقول (... وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) (1).

ثانيها: إنَّ جملة (حيّ علي خير العمل) هي جزء الأذان، وكان يؤتي بها علي عهد رسول الله — وإن ادّعي الجمهور نسخها بلا دليل — وكان يؤدّن بها جملة من الصحابة والتابعين، حسبما ذكرناه في كتابنا “حيّ علي خير العمل الشرعية والشعرية”.

ثالثها: إنَّ جملة (حيّ علي خير العمل) في الأذان ترمز للإمامة حسب تعبير الإمام الباقر (2) والإمام الصادق (3) والإمام الكاظم عليهم السلام (4)، وقد فهم هذا المعنى بعض الصحابة أمثال عمر بن الخطاب؛ إذ مر عليك قول عمر لابن عباس “هل بقي في نفس علي شيء من أمر

1- البقرة: 124.

- 2- معاني الأخبار: 42، باب معني حروف الأذان والإقامة/ح 3، علل الشرائع: 368 الباب 89/ح 5، وعنهما في بحار الأنوار 81:141/ح 35، فلاح السائل: 15، الأذان بحيّ علي خير العمل: 135/ح 169.
- 3- التوحيد للصدوق: 241، الباب 34/ح 2، وعنه في بحار الأنوار 81:134.
- 4- علل الشرائع: 368 العلة 89/ح 4، وعنه في بحار الأنوار 81:140/ح 344.

الخلافة"، وكذا قوله لابن عباس أيضا "أراد ان يذكره للأمر في مرضه فصددته عنه خوفاً من الفتنة..."

إذن المانعون لحبي علي خير العمل كانوا لا يريدون أن يكونَ حُتُّ علي الولاية ودعاء إليها حسب تعبير الإمام الكاظم عليه السلام، أي أن الظالمين أرادوا دفع الخلافة عن الإمام علي عليه السلام وولده فسعوا إلي رفع كل ما يمت إلي الإمامة بصلة ومنها الحيلة الثالثة في الأذان.

رابعها: أكدت النصوص المأثرة عن الزيدية والاسماعيلية والإمامية بأنَّ عمر بن الخطاب حذف فصل (حيي علي خير العمل) من الأذان لارتباطها بالإمامة بالنحو الذي بيناه، وفي كلام القوشجي والتفتازاني من العامة ما يشير إلي هذا المخطط حيث نَقَلَا أنَّه منع معها متعة النساء ومتعة الحج.

خامسها: وجود ترابط بين الشهادات الثلاث والحيعلات الثلاث في الأذان، والتأكيد في القرآن والسنة علي الولاية لله ولرسوله ولأهل بيته وعلي رأسهم أمير المؤمنين علي عليه السلام، وإنَّ هذا التأكيد حدا بمرضي النفوس لأن يحسدوا أهل البيت علي ما آتاهم الله من فضله.

وإنّ جملة (حيّ علي خير العمل) التي تعني برّ فاطمة وولدها، يفسّرها موقف الظالمين من فاطمة وايدائهم لها وإسقاطهم محسنا — كما قلنا قبل قليل — وإنّ هؤلاء كانوا هم أنفسهم وراء حذف الحيلة الثالثة الدالة علي الإمامة، وإنّ الزهراء سلام الله عليها ماتت وهي واجدة علي أبي بكر وعمر حسب رواية البخاري الأئفة الذكر (1).

إذا اتضح هذا فيمكن أن يقال بأنّ وضع جملة "الصلاة خير من النوم" من قبل عمر ابن الخطاب جاء في سياق ترسيخ قواعد خلافة أبي بكر، لأنّ نفسه التحررية في الاجتهاد في مقابل النص من جهة، ومحاولة دفع ولاية أهل البيت من جهة أخرى، ودفاعه المستميت عن خلافة أبي بكر من جهة ثالثة.

كل هذا يدعوه إلي أن يقول بهذا الأمر، وقد يكون من الصعب القبول بهذا الاحتمال لأنّه مُبْتَنٍ علي دليل غير منصوص، لكنّ مجموع القرائن والملابسات تجعله قريبا من المعقول — علي بعده عند من لا يرتضيه — إذ قد يلحظ

1- صحيح البخاري 3:1126، باب فرض الخمس/ح 2926، و4:1549 باب غزوة خيبر/ح 3998.

العقل السنخية بين الرفع والوضع في مثل هذه الأمور، فيما أنّ عمر رفع الحيلة الثالثة — حسب النصوص السابقة — كي لا يكون دعاءً إليها وحثّ عليها، فلا يستبعد أن يضع "الصلاة خير من النوم" للدلالة علي خلافة أبي بكر؛ لأنّ ذلك محور النزاع بين المسلمين في الصدر الأول، وكان المسلمون قد انقسموا في أنّ الخليفة هل هو الإمام علي أو أبو بكر، ولأجل عمق هذا الصراع تري الأمويين يضعون كل ما هو للإمام علي لأبي بكر ظلما وعدوانا وكذبا وزورا.

فقد لقبوا بأب بكر ب- "الصديق" وعمر ب- "الفاروق" وعائشة ب- "الصديقة" في حين أنّ "الصديق" و"الفاروق" هو الإمام علي عليه السلام، و"الصديقة" هي فاطمة الزهراء عليها السلام حسب اتفاق الفريقين، ففي سنن ابن ماجة عن الإمام عليّ عليه السلام أنّه قال "أنا عبد الله، وأخو رسوله، وأنا الصديق الأكبر لا يقولها بعدي إلا كذّاب، صليت قبل الناس بتسع سنين"، في الزوائد: هذا اسناد صحيح، رجاله

ثقات، رواه الحاكم في المستدرک عن المنهال وقال صحيح علي شرط الشيخين (1).

وفي تاريخ دمشق وغيره أنّ أباذر وسلمان قالاً "أخذ رسول الله صلي الله عليه وآله بيد علي، فقال (أَلَا إِنَّ هَذَا أَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِي، وَهَذَا أَوَّلَ مَنْ يَصَافِحُنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَذَا الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، وَهَذَا الْفَارُوقُ يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ)" (2).

وعن ابن عباس أنّه قال "سمعت رسول الله وهو أخذ بيد علي... وهو فاروق هذه الأمة يفرق بين الحق والباطل... وهو الصديق الأكبر (3)".

كما أنّهم نقلوا عن رسول الله قوله في أبي بكر "لو كنت متخذاً خليلاً لا تتخذت أبابكر خليلاً، قبلاً لأحاديث مؤاخاة رسول الله لعليّ الثابتة عند الفريقين (4)".

-
- 1- سنن ابن ماجه 1:44، مصباح الزجاجه 1:22، السيرة النبوية لابن كثير 1:431، المصنف لابن أبي شيبة 7:498، الآحاد والمثاني للضحاك 1:148، السنة لابن أبي عاصم: 584، السنن الكبرى للنسائي 5:106، تهذيب الكمال 22:514، شرح النهج 13:200.
 - 2- تاريخ دمشق 42:41، 42 المعجم الكبير 6:269/ح 618، مسند البزار 9:342/ح 3898. عن أبي ذر.
 - 3- تاريخ دمشق 42:43 وقرأ كتابنا من هو الصديق ومن هي الصديقة أيضا.
 - 4- صحيح البخاري 1:177 كتاب الصلاة باب الخوخة والممر في المسجد/ح 454 و3:1337 كتاب بدء الخلق باب قول النبي: سدّوا الأبواب إلّا باب أبي بكر/ح 3454، وهو أيضا في 3:1338 و3:1417/ح 3691 عن صحيح البخاري، صحيح مسلم 4:1854-1856 كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل أبي بكر/ح 2382، 2383، سنن ابن ماجه 1:36/ح 93، سنن الترمذي 5:606/ح 3655.

وقوله صلي الله عليه وآله (سدّوا الأبواب إلّا خوخة أبي بكر)(1)، في مقابل قوله صلي الله عليه وآله (سدّوا الأبواب إلّا باب علي)(2).

ومن تلك الموضوعات روايتهم حديث "لو أتني بأبي بكر فوضع في كفّة وجيء بجميع أمّتي فوضعوا في كفّه رجح أبو بكر" (3) قبلاً لما ثبت عن رسول الله من قوله في عليّ

1- صحيح البخاري 1:178 ح 455، 3:1417 ح 3691، 3:337 ح 3454، صحيح مسلم 4:1854 ح 2382، سنن الترمذي 5:608 ح 3660.

2- سنن الترمذي 5:641، باب 1 ح 3732 7 مسند أحمد 1:175 ح 1511، 1:330 ح 3062، المستدرک علي الصحيحين 3:135 ح 4631، ومن وجه آخر في 3:143 ح 4652، وقال عنهما: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وأنظر مجمع الزوائد 9:120، قال: رجال أحمد رجال الصحيح غير أبي بلج الفزاري وهو ثقة فيه لين، وأنظر توضيح الأفكار 1:191، والقول المسدد في الذب عن مسند أحمد 1:17، 18، وقد ذكر فيه طرق الحديث ورد من ضعفه.

3- فضائل الصحابة 1:194 ح 211، مسند الحارث 2:890 ح 962، وأنظر مجمع الزوائد 9:59 إذ ذكر طرق هذا الحديث واعلها بالضعف، وكذا في الموضوعات لابن الجوزي: 328، وتنزيه الشريعة 2:15.

“لمبارزة عليّ يوم الخندق أفضل من أعمال أمّتي إلي يوم القيامة(1)”. ”

وفي مقابل حديث ردّ الشمس لعليّ عليه السلام(2) قالوا “أنّ الشمس توّسّلت بأبي بكر(3)”، وجاءوا أمام حديث الطائر المشوي(4) بخبر الكبد المشوي لأبي بكر(5)، إلي عشرات الروايات والأخبار الموضوعية، المذكورة في كتب الموضوعات لأبناء العامة.

فلنا أن نحتمل بحسب هذا المنهج عدم اكتفاء عمر بن الخطاب برفع الحيلة الثالثة، وسعيه لوضع “الصلاة خير من

1- تاريخ بغداد 13:18/الترجمة 6978، لأبي محمد القيصري، لؤلؤ بن عبدالله، الفردوس بمأثور الخطاب 3:455/ح 5406، عن معاوية بن حيدة، المستدرک علي الصحيحين 3:34.

2- المعجم الكبير 24:1244/ح 382، و24:152/ح 391، الذرية الطاهرة: 91/ح 7 164 مجمع الزوائد 8:297، قال: رواه الطبراني كله باسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح.

3- ذكره الأ-ميني في الغدير 7:237، عن كتاب عمدة التحقيق في بشائر آل الصديق، للشيخ إبراهيم العبيدي المالكي 2:184، وأنظر هامش صفحته 184 لروض الرياحين لليافعي المطبوع بمصر سنة 1315 هـ.

4- سنن الترمذي 5:636/ح 3721، المستدرک علي الصحيحين 3:141/ح 4650، قال حديث صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه، المطالب العالية 16:108/ح 3935، خصائص النسائي: 29، مجمع الزوائد 9:125، مسند أبي حنيفة: 234، معرفة علوم الحديث: 6.

5- الرياض النضرة 2:135، مرآة الجنان 1:68 احاديث السنة الثالثة عشرة.

النوم" مكانها انطلاقاً من أنه رائد مدرسة التحريف مقابل مدرسة الاصاله، أو قل مدرسة الاجتهاد في مقابل مدرسة النص، فقد اتهم النبي بالهجر في مرض موت الرسول — رزية الخميس، لأنّهصلي الله عليه وآله أراد ان يصرح باسم الإمام علي عليه السلام، فمنعه عمر! إلي غير ذلك مما هو معروف عنه.

هذه الثوابت تقوّي احتمال أن يكون عمر بن الخطاب لم يرفع الحيلة الثالثة دفعا لولاية علي فقط، بل كان يريد أن يضع مكانها شيئاً آخر أيضاً.

خاصة وأنّ جوهر الصراع بين عمر وأهل البيت عليهم السلام كان في الخلافة والإمامة وقد جاء هذا برفع (حيّ علي خير العمل) والمنع من تدوين السنة الصحيحة — خاصة تلك الروايات الدالة علي إمامة علي وأهل البيت عليهم السلام — وأنه كان لا يكتفي بهذا الرفع والمنع بل سعي إلي إثبات أصول عقائدية أخرى تعارضها، أهمها هي خلافة أبي بكر، وترسيخ قواعدها، وهذا الأمر ثابت غير قابل للإنكار؛ فإنّ ذلك يساهم مساهمة فعالة في تهميش ولاية الإمام علي تماماً، وفي الجملة فهذا ما حصل بالفعل كما ينطق به تراث عمر وفكر أصحابه.

فمنهج عمر في خطه العام لا يكتفي بالرفع فقط، بل كان يريد أن يؤصل للمنهج الآخر بجنبه، فبعد ثبوت معني الولاية في الأذان من خلال فصل (حيّ علي خير العمل) سعي إلى أبدال شعارية الحيلة الثالثة بشعارية أخرى للآخرين، وهذا ما نلاحظه في الحكومات المتعاقبة علي البلدان الاسلامية، واتخاذ "التصلية النومية" شعاراً لهم مقابل "الحيلة الثالثة"، فهذا يضع (الصلاة خير من النوم) والآخر يرفعها، وهكذا العكس في (حي علي خير العمل).

وكلنا يعلم بأن الخلاف العقائدي كان متأصلاً بين الفريقين، وأنّ القوم كانوا يستصغرون الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام ولا يرتضونه إماماً عليهم، والمطالع لكتب التاريخ يقف علي نصوص لعمر ولغيره في هذا السياق، كما أنّهم لم يرتضوا إمامة أسامة بن زيد لصغره، وفي المقابل كانوا يؤكّدون علي لزوم التمسك بسنة الشيخين رغم مخالفة بعضها للقرآن الكريم والحديث الصحيح.

وكلنا يعرف أنّ الخلافة زُوِيَت عن أمير المؤمنين في شوري عمر لأنّهم أرادوا إجباره علي ان يعمل بسنة الشيخين، فرفض هو وقبل عثمان.

ولو تدبرت الصراع الدائر بين الفريقين — علي مرّ التاريخ — لعرفت بأنه لا يقتصر علي الصراع السياسي والكلام فيمن هو الأولي للخلافة، بل كانت سمات الاختلاف ترجع في كثير الأحيان إلي ما اجتهد به أبو بكر وعمر أو ما قاله الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام.

وحتى أن الاختلاف مع اجتهادات الشيخين يرجع إلي عدم معرفتهما لسنة رسول الله وإصرار أتباع الشيخين إلي الأخذ بقولهما وإن خالف سنة رسول الله ، وهذا ما كان لا يقبله بعض الصحابة والتابعين.

فتري بعض الصحابة يقول "لا- أترك سنة أبي القاسم لقول أحد — ويعني به عمر" ⁽¹⁾ والآخر يقول "أفسنة عمر تتبع أم سنة رسول الله" ⁽²⁾، ويقول ثالث "فعلها أبو القاسم وهو خير من عمر" ⁽³⁾.

وهكذا الحال بالنسبة إلي مخالفي الإمام عليّ كمعاوية وابن الزبير فإنهما سعوا إلي مخالفة سنة رسول الله بغضا لعلي

1- انظر قول أبي بن كعب في تهذيب الكمال 2:276، وتاريخ دمشق 7:325.

2- انظر البداية والنهاية 5:141، مسند أحمد 2:95 ح5700، السنن الكبرى للبيهقي 5:21 ح8658.

3- انظر سنن الدارمي 2:55 ح1814، ومسند البزار 4:65 ح1232.

بن أبي طالب، لكن بعض الصحابة، وعلي رأسهم ابن عباس كان يصبر علي اتيان ما اتى به الإمام علي، لأنه التابع الاول والمخلص لرسول الله صلي الله عليه وآله.

فعن سعيد بن جبير قال "كنا مع ابن عباس بعرفة، فقال لي: يا سعيد ما لي لا أسمع الناس يلبون، فقلت: يخافون من معاوية، قال: فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال: لبيك اللهم لبيك وإن رغم أنف معاوية، اللهم عنهم فأنهم تركوا السنة من بغض علي بن أبي طالب(1)".

وقال الإمام الرازي في تفسيره "إن عليا كان يبالي في الجهر بالتسمية — أي البسملة — في الصلاة، فلما وصلت الدولة إلي بني أمية بالغوا في المنع من الجهر سعيًا في إبطال آثار علي... (2)".

-
- 1- سنن البيهقي 5:113/ح9230، وانظر مستدرک الحاکم 1:464/ح1706، قال: صحیح علي شرط الشيخین ولم یخرجاه، الاحادیث المختارة 10:378/ح403، صحیح ابن خزيمة 4:260/ح2830، سنن النسائي المجتبي 5:253/ح3006.
- 2- التفسير الكبير للرازي 1:169.

وجاء عن ابن أبي هريرة (1) إنَّ الجهر بالتسمية إذا صار في موضع شعارا للشيعة فالمستحب هو الإسرار بها مخالفة لهم (2).

وقال ابن الزبير لابن عباس "أني لأكتم بغضكم أهل هذا البيت منذ أربعين سنة (3)".

وروي المسعودي وغيره أنَّ ابن الزبير مكث أيام خلافته أربعين جمعة لا يصلي فيها علي النبي ويقول "لا يمنعني ذكره إلا أن تشمخ رجال بأنافها"، وفي رواية "إنَّ له أهيل سوء ينغضون رؤوسهم عند ذكره (4)".

وفي علل الشرايع عن ابي اسحاق الأرجائي رفعه عن الصادق عليه السلام أنه قال "أتدري لم أمرتُم بالأخذ بخلاف ما تقول العامة؟ فقلت: لا أدري".

1- هو أبوعلي الحسن بن الحسين بن أبي هريرة، فقيه شافعي انتهت إليه إمامة العراقيين وكان معظما عند السلاطين والرعايا إلي ان توفي سنة 345 هـ. أنظر وفيات الأعيان 25:75.

2- انظر فتح العزيز 233:5-234.

3- شرح نهج البلاغة 4:62 و20:148، وسمط النجوم العوالي 3:237، 239.

4- تاريخ يعقوبي 2:261، شرح نهج البلاغة 4:62 والمتن منه وانظر 19:92 و20:127، ومروج الذهب 3:79 وغيرها.

فقال "انّ عليا لم يكن يدين الله بدين إلا خالف عليه الأمة إلي غيره، إرادةً لإبطال أمره، وكانوا يسألون أمير المؤمنين عن الشيء الذي لا يعلمونه، فإذا افتاهم، جعلوا له ضدا من عندهم ليلبسوا علي الناس(1)".

وعن الإمام الصادق عليه السلام (والله إن بني هاشم — أي العباسيين — وقريشا لتعرف ما أعطانا الله، ولكن الحسد أهلكهم كما أهلك إبليس، وإنهم ليأتوننا إذا اضطروا وخافوا علي أنفسهم، فيسألوننا فنوضح لهم، فيقولون: نشهد أنكم أهل العلم، ثم يخرجون فيقولون: ما رأينا أضل ممن تبع هؤلاء ويقبل مقالتهم(2)).

فقد يكون في قوله تعالي (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ)، إشارة إلي لزوم الاقتداء بالمنهج العلوي النبوي دون غيره من السبل، وذلك لتأكيد صلي الله عليه وآله علي جملة "الضلال" في أخباره والتي تعني الابتعاد عن جادة الصراط.

1- علل الشرائع: 531/2:ح1، وعنه في وسائل الشيعة 116:27/ح24.

2- كامل الزيارات: 543/ضمن الحديث 830.

إذ مر عليك قوله صلي الله عليه وآله في حديث الثقلين (إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي ما إن اخذتم بهما لن تضلوا بعدي ابدا) والتي قالها صلي الله عليه وآله في أكثر من مورد منها حجة الوداع(1)، وهو معني اخر (أذكركم في أهل بيتي، أذكركم في أهل بيتي، أذكركم في أهل بيتي) والذي مر تخريجه أيضا.

وكذا فيما قاله رسول الله صلي الله عليه وآله في رزية الخميس (انتوني بدواة أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعدي أبدا)(2)، وفيما قالوه في لزوم ترك موافقة العامة جاء كل ذلك لإصرارهم علي مخالفة الحق في كل شيء.

نتساءل ما ارتباط تلبية الحج، والبسملة، والصلاة علي محمد وآله، بل كل شيء من الشرع الأصيل بعلي بن أبي طالب؟

1- مسند أحمد 3:59 ح 11578، سنن الترمذي 5:662 باب مناقب أهل البيت/ح 3786، المعجم الأوسط 5:89 ح 4757، المستدرک علي الصحيحين 3:118 ح 4577.

2- صحيح البخاري 4:1612 باب مرض النبي ووفاته/ح 4168، صحيح مسلم 3:1259 باب ترك الوصية/ح 1637.

بل لماذا يسعون لإبطال آثار عليّ حتي في صغريات الأمور الشرعية ومخالفة آرائه؟

ألا تدلّ كل هذه المخالفات علي أنّ كل شيء مرتبط بالإمامة وأنهم لا يرتضون أن يستحكم منهج علي بن أبي طالب قبال منهج الشيخين وما اصطالحوا عليه بسنة الشيخين.

وعليه فمفردة (حيّ علي خير العمل) و"الصلاة خير من النوم" ما هي إلا نافذة من تلك النوافذ الكثيرة في الشريعة، شأنها في ذلك شأن التكبير علي الجنائز خمسا أو أربعا(1)، وشأن حكم الأرجل في الوضوء المسح أو الغسل(2)،

1- مسند أحمد 4:370، شرح معاني الآثار 1:494 وفيه قال زيد بن ارقم: صليت خلف أبي القاسم خليلي فكبر خمسا فلا اتركها ابدا، وفي مسند أحمد 5:406 ح/23495، شرح معاني الآثار 1:494، تاريخ بغداد 11:142 ترجمة عيسى البزاز المدني رقم 5840، مجمع الزوائد 3:34:صليت مع عيسى مولي حذيفة بن اليمان علي جنازة فكبر عليها خمسا ثم التفت إلينا فقال: ما وهمت ولا نسيت ولكن كبرت كما كبر مولاي وولي نعمتي يعني حذيفة بن اليمان-صلي علي جنازة فكبر عليها خمسا ثم التفت إلينا فقال: ما وهمت ولا نسيت ولكني كبرت كما كبر رسول الله، وفي تاريخ ابن خلدون 4:60 حكي عن الحاكم بأمر الله العبيدي في مصر بأنه كتب سجلاً قري علي المنبر فيه: يصوم الصائمون علي حسابهم ويفطرون ولا يعارض أهل الروية فيما هم عليه صائمون ومفطرون. . . وصلاة الضحي وصلاة التراويح لا مانع لهم منها ولا هم عنها يدفعون، يخمس في التكبير علي الجنائز الخمسون، ولا يمنع من التكبير عليها المربعون، يؤذن ب «حي علي خير العمل» المؤذنون ولا يؤذن من بها لا يؤذنون. . .

2- انظر كتابنا وضوء النبي بمجلداته الخمسة.

وجواز المسح علي الخفين — دون برد ومطر — وعدمها(1) والقول بمشروعية المتعة وعدمه(2)، والإرسال والقبض في الصلاة(3)، والتختم باليمين أو الشمال(4)، والجهر بالبسملة أو

1- المصنف لابن أبي شيبة 1:165 ح/1892، 18944 و1:164 ح/1883 و1888 و1890 و1:169 ح/1946 قول علي وح 1947، 1949 قول ابن عباس، مسند الإمام زيد: 74، التهذيب 1:361 ح/1089، المصنف لعبدالرزاق 1:207 ح/799، زوائد الهيثمي 1:156، المعجم الكبير للطبراني 11:436 ح/12237.

2- انظر كلام المُجيزين مثل ابن عباس في مسند أحمد 1:327، زاد المعاد 1:121-213، سنن الترمذي 2:295. وابن عمر في سنن الترمذي 2:159 ح/823، ارشاد النقاد للصنعاني: 25. وسعد بن أبي وقاص في السنن الكبرى للبيهقي 5:17، زاد المعاد 1:179، سنن الدارمي 2:35. ابو موسى الأشعري في صحيح مسلم 2:896 ح/157، مسند أحمد 1:50، سنن النسائي المجتبي 5:153، السنن الكبرى للبيهقي 5:20، سنن ابن ماجه 3:992 ح/2979، تيسير الوصول 1:340 ح/30. وعمران بن الحصين صحيح مسلم 2:899 ح/169، وشرح مسلم للنووي 7-8:456. وكلام المانعين مثل عمر بن الخطاب في أحكام القرآن للجصاص 2:152 وعثمان بن عفان في سنن النسائي المجتبي 5:152، المستدرک علي الصحيحين 1:472، مسند أحمد 1:57، الموطأ 1:336.

3- انظر ما كتبه حول القبض والارسال.

4- كشف الأسرار 4:55، التمهيد لابن عبدالبر 6:81، فيض القدير 5:201.

إخفاتها(1))، وعدم شرعية صلاة التراويح والضحي أو شرعيتها(2))، وحرمة شرب الفقاع وأكل السمك الذي لا-قشر له أو حليتهما(3))، وجواز لبس السواد في محرم والاحتفال

1- انظر تفسير الفخر الرازي 1:206 وأحكام البسمة للرازي: 76، 45، والام 1:108، وتاريخ طبرستان لابن اسفنديار الكاتب: 239 وفي الخطط المقرزية 2:334 (ومنع أرجون صاحب شرطة مزاحم بن خاقان أمير مصر من الجهر بالبسمة في الصلوات بالمسجد الجامع، وأنظر أيضا شذرات الذهب 3:100 حوادث 359 هـ، اعتقاد أهل السنة للالكائي 1:154/ح 314، دعائم الإسلام 1:260، مصباح المتهجد: 788، الام 1:108، سنن الدارقطني 1:311/ح 33 و34، السنن الكبرى للبيهقي 2:49/ح 2239 و2237، التدوين في أخبار قزوين 1:154، فتح الباري 2:270، 457، وعون المعبود 3:45، نيل الاوطار 2:266، مسند أحمد 4:94، مجمع الزوائد 2:156، المستدرک علي الصحيحين 1:357/ح 851، مصنف عبدالرزاق 3:259، 2:92/ح 2618، وفيات الأعيان 1:375، خطط المقرزية 2:340، أخبار بني عبيد 1:50.

2- مصنف ابن أبي شيبة 2:34/ح 6149، الطبقات الكبرى 2:281، تاريخ الطبري 2:570، فتح الباري 4:253، تنوير الحوالك 1:105، تهذيب الأحكام 3:71/ح 227، كتاب سليم: 262، وعن سليم في الكافي 8:59/ح 21، وانظر نهج البلاغة 1:99 الخطبة 5، احتجاج الطبرسي 1:392 وفي كتاب أخبار بني عبيد 1:50 في ترجمة عبيدالله 322 هـ مؤسس الدولة العبيدية في مصر — . . . وكان مما أحدث عبيدالله أن قطع صلاة التراويح في شهر رمضان وأمر بصيام يومين قبله، وقت في صلاة الجمعة قبل الركوع، وجهر بالبسمة في الصلاة المكتوبة، وأسقط من أذان صلاة الصبح: «الصلاة خير من النوم»، وزاد: «حيّ علي خير العمل» . . .

3- في المواعظ والاعتبار — الخطط المقرزية 2:341، قرأ الحاكم بأمر الله العبيدي في سنة 395 سجلاً فيه: المنع من عمل الفقاع وبيعه في الاسواق لما يؤثر عن علي بن أبي طالب من كراهية شرب الفقاع . . . ولا يباع شيء من السمك بغير قشر ولا يصطاده أحد من الصيادين، وفي جمادي من سنة 401 ضرب جماعة وشهروا بسبب بيع الملوخيا والسمك الذي قشر له وشرب المسكرات وتتبع السكاري وضيق عليهم، وأنظر أحاديث النهي في تهذيب الأحكام 5:9/ح 12، الاستبصار 4:590/ح 5، العوالي 3:464/ح 9.

بعيد الغدير أو بدعتيهما(1)، وإجراء أحكام المواريث(2) والمناكح والعول والتعصيب أو بطلانهما وما شابه ذلك من الأمور الدالّة علي توجه والتزام هذا المذهب أو ذاك.

وقد جاء في مقدمة تذكرة الحفاظ عن شعيب بن جرير أنه طلب من سفيان الثوري أن يحدثه بحديث السنة فقال "أكتب بسم الله الرحمن الرحيم، القرآن كلام الله غير مخلوق إلي أن يقول: يا شعيب لا ينفكك ما كتبت حتي تري المسح علي الخفين، وحتى تري إن اخفاء بسم الله أفضل من الجهر

1- ذكر ابن الأثير في الكامل 8:53، في حوادث سنة 441-442: وفيها منع أهل الكرخ من النوح وفعل ما جرت عادتهم بفعله يوم عاشوراء، فلم يقبلوا وفعلوا ذلك فجري بينهم وبين السنة فتنة عظيمة قتل فيها وجرح كثير من الناس، وأنظر حوادث مشابه لهذه القضية في مصر وغيرها، النجوم الزاهرة 4:57، حوادث 536، العبر في خبر من غير 2:316.

2- الخطط المقرزية 2:340، حوادث سنة 356، المنتظم 14:1970، حوادث سنة 358، و15:325 سير أعلام النبلاء 15:160، النجوم الزاهرة 4:57، الكامل 8:53.

به، وحتى تؤمن بالقدر، وحتى تري الصلاة خلف كل بر وفاجر...⁽¹⁾.”

فإنّ اصرار بعضهم علي الأخذ بسنة الشيخين يعني جعل تلك الأحكام شعارا لهم، ليمتاز مشايعهم عن الشيعي الذي يأخذ بكلام الإمام علي عليه السلام، ولهذا تراهم يرجعون علة الأخذ والرد بأنّ هذا صار شعارا للروافض يجب تركه، ولو تأملنا قليلاً فإنّ مرد كل هذا الصراع إلي الإمامة.

إذن اخضعت الإمامة لمعترك الصراع الفقهي من زاوية التأكيد علي فقه هذا أو ذاك، كما أن منعهم من نشر فضائل أهل البيت جاء للحدّ من أتباع الأئمة للأئمة والأخذ برأيهم، لأنّ نقل الفضائل مقدّمة للأخذ بأقوالهم والسير علي هداهم والدعوة إلي امامتهم، وهذا ما لا يرتضيه الآخرون.

وبهذا فقد أتضح — ولحدّ ما — هدفنا من هذه الرسالة، وهو فهم جذور الصراع العقائدي في الإمامة من خلال المفردات الفقهية عموماً ومفردة (الصلاة خير من النوم) علي وجه الخصوص.

1- تذكرة الحفاظ 1:206، اعتقاد أهل السنة 1:152، تحفة الاحوذى 2:48.

فالباحثون سنة وشيعة — ولحدّ هذا اليوم — كانوا يتعاملون مع مفرده (الصلاة خير من النوم) علي أنّها مسألة فقهية خلافية بحته تدرس في عالم الفقه فقط.

وهذا وإن كان صحيحا دون شك، لكن اتضح أن لها أبعادا عقائدية خطيرة جدا، وذلك لدخولها حلبة الصراع العقائدي بين المدرستين من أوسع الأبواب.

رؤيتنا

بعد ان انتهينا من بيان كليات البحث، وأنّ الإمامة هي إمامة إلهية، وأنّها تُعيّن من قبل الله لا من قبل الأئمة، وأنّ الله أخبر في كتابه بأنّه رفع ذكر النبي وآله، وأنّ الرسول قد نهانا عن الصلاة عليه وحده دون ذكر آله، تأكيداً علي إمامتهم.

كما ذكرنا أيضاً وجود أحكام مختصة بأهل البيت كالخمس، وحرمة الصدقة عليهم، ووجوب مودتهم، وغيرها، وكلّها تشير إلي منزلتهم العظيمة.

وقد اسلفنا أيضاً أنّ أبابكر وعمر كانا يعلمان هذه الأمور واختصاصها بأهل البيت عليهم السلام، وأنّ بيت علي وفاطمة من البيوت التي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه — كما نقلناه عن السيوطي سابقاً — وأنّ أبابكر بعد اختلافه مع الزهراء عليها السلام في قصة فدك وغيرها خاف أن يموت وفاطمة الزهراء واجدة عليه وغاضبة منه، فطلب من الإمام علي عليه السلام أن يلتقي بها ليستلّ غضبها في قصة

معروفة، فالتقي بها فلم ترضي عنها وماتت وهي واجدة عليه، كما أنّ عمر عرف بأنّ النبيّ أراد في رزية الخميس أن ينصّ عليّ الإمام عليّ فمنعه، كما عرفنا أنّ عمر أبدل فصل (حيّ عليّ خير العمل) ب- "الصلاة خير من النوم" كي لا يكون حثّ عليّ الولاية ودعوة إليها كما جاء في رواية الإمام الكاظم عليه السلام.

والآن نتساءل عن معني "الصلاة خير من النوم" وهل هي تعني دفع الولاية كما عنت بالمقابل (حيّ عليّ خير العمل) إثبات الولاية؟

أم أنّ عمر بن الخطاب عني بوضعها شيئاً آخر؟

ولماذا لا يبدّلها ب- "حيّ عليّ القيام" أو "هيّا إليّ العبادة" أو ما شابه ذلك إن أراد بها ايقاظ الآخرين؛ فأنّه لو قال بتلك الجملتين لتناغمت مع فصول الأذان الأخرى، عليّ أنّ جملة "حيّ عليّ الصلاة" تُغني عن المعني الظاهري الساذج المتصور ل- "الصلاة خير من النوم".

كما أنّ هذا التعليل يمكن ان يرد بان القول في صلاة الظهر أو الجمعة "الصلاة خير من اللهو ومن التجارة" مثلاً

هو الأهم، لأنه وقت اللهو بالتجارة أخذاً بمفهوم الآية الشريفة.

هذا، مع التأكيد علي أنّ الإنسان لو كان نائماً فلا يستيقظ بجملة أو جملتين سواء قال فيها المؤذّن "الصلاة خير من النوم" أو "حيّ علي الصلاة" أو أيّ شيء آخر. أمّا لو كان منتبهاً فيفوق بسماعه أقلّ شيء؟

إذن فما المعني بـ "الصلاة خير من النوم"؟ هل يعني معناها السطحي والذي يعرفه الجميع أم لوأضعها عنايةً أخرى؟

الظاهر أنّه قصد معناها الظاهري المأنوس فهمه للجميع، وهو الاستيقاظ لصلاة الفجر خير من المكوث في فراش النوم، لكنّ لو ضُمَّت هذه الجملة الصادرة عن عمر إلي ما عرفناه من سيرته وأهدافه في رفع الحيلة الثالثة وسعيه لإزواء الإمام عليّ عليه السلام عن الإمامة، ودوره في تحكيم خلافة أبي بكر، واتّخاذه الاجتهاد مقابل النص والتحريف مقابل الأصالة منهجاً، فلا يستبعد أن يكون مقصوده شيئاً آخر.

إذ إنّ القضايا الخلافية والمصيرية لا يمكن دراستها من وجهة نظر واحدة بعيدا عن ملاساتها، بل يجب علي الباحث أن يقف علي أقوال الآخرين وما بحوزتهم من مستندات وأدلة.

وبما أنّ مستندات هذه المسألة منقسمة وموجودة عند

مجموعتين من المسلمين، فلا بدّ من النظر إليهما معا، وعدم الاكتفاء بالنظر إلي أدلة بعض دون النظر إلي أدلة البعض آخر، إذ أنّ النظرة الضيقة وعدم الانفتاح علي أدلة الآخرين يوصدان أبواب التفاهم وتلاقح الأفكار وتحرمنا في النهاية من الاستنتاج الموضوعي السليم.

مع العلم بأنّ أحد محوري النزاع يرتبط بالتراث الشيعي، بفرقه الثلاث — الإمامية والزيدية والإسماعيلية — فهؤلاء جميعا يذهبون إلي أنّ فصل (حيّ علي خير العمل) كانت في الأذان، وقد أذن بها الرسول والصحابة، ولا يؤمنون بنسخها، مفتدين ما قدّمته مدرسة الخلفاء من أدلة، معتقدين بأنّ عمر بن الخطاب هو الذي قطعها وحذفها معللاً فعله بعلّة ظاهرية، وهو خوفه من اتكال المسلمين عن الصلاة وتركهم للجهاد. وهو تعليل باطل.

لكنّ هناك علة مكنونة في هذا الأمر لم يبيح بها عمر بن الخطاب في حين أنّ أئمة أهل البيت كشفوها لنا في القرون الأولى، فقالوا بأنّه كان لا يحبّ سماع الدعوة إليّ الولاية في الأذان من خلال الحيلة الثالثة، أي أنّ الأئمة كانوا يريدون أن يقولوا لنا بأنّ الحذف والرفع من قبل عمر كان لغرض سياسيّ عقائديّ مهمّ عنده، ولم يكن بالشكل السطحي الذي يتصوّره الناس اليوم، إذ لو اتّضح هدفه في الحيلة الثالثة لاّتّضح هدفه النهائي في "الصلاة خير من النوم" أيضاً.

وثاني محوري النزاع يرتبط بتراث الجمهور، حيث إنّهم يسعون إليّ اعتبار جملة "الصلاة خير من النوم" سنة نبويّة لا أنه فعل عمر بن الخطاب — أو قول الرجل في عهد أبي بكر —، لكنّي أثبتُّ في كتابي "الصلاة خير من النوم شرعة أم بدعة" أنّها ليست بسنة نبويّة، بل إنّها رأي لعمر بن الخطاب ومن هو عليّ نهجه، وضعوها قبلاً لما عرفوه من سنة النبيّ في الحيلة الثالثة.

والملاحظ في نصّ موطأ مالك (ت 179 هـ) أنّ جملة "الصلاة خير من النوم" وضعت من قبل عمر في أيام

خلافته، وبعد رفع الحيلة الثالثة، إذ أنه قال لمؤذنه اجعلها بعد (حيّ علي الفلاح)، وهذا يُفهمُ بأنه وضعها في خلافته، ولم يكن لها أثر في الأذان قبل هذا التاريخ، بخلاف فصل (حيّ علي خير العمل) التي مرّت بمراحل كانت نهايتها الحذف من الأذان علي عهد عمر بن الخطاب.

الهدف من الرفع والوضع

والآن نتساءل "هل يعقل أن يضع عمر شيئاً مكان شيء، بدون هدف وقصد؟"

كلا ليس من المعقول أن لا يكون عمر قاصداً وهاذفاً من كلامه، أو أنه عني المعني السطحي للكلمة، وأنّها وضعت لتنبية الغافلين ولإيقاظ النائمين فقط كما يقولون.

فالذي يعرف خلفيات مسألة الإمامة وإرهاصاتها، وما عنت جملة (حيّ علي خير العمل) في الأذان، والأهداف التي دعت عمر لحذفها، لا يمكنه أن يقبل صدور جملة "الصلاة خير من النوم" من قبل عمر دون أيّ قصد عقائديّ.

علي أنّ حصر معني "الصلاة خير من النوم" عند القوم بمعناها الساذج السطحيّ، وعدم ذكرهم لاحتمالاتها الأخرى،

يشكك الباحث الناقد في الأهداف والمقاصد الكامنة وراء ذلك ويدعوه لدراسة تلك النصوص بروح تحقيقية عالية، ومن هنا جاءت دراساتنا تهدف إلي تسليط الضوء علي مثل هذه الأمور الخطيرة في الشريعة، ونحن علي علم بأن دراسة قضية مهمّة كهذه تحتاج إلي مثابرة وجهد لكشف المجهول، لأنها تارة ترتبط بالفقه، وأخري بالعقائد، وثالثة بالتاريخ.

فإنّ دراسة كلّ هذه الأمور تحتاج إلي تأنّ وصبر ومثابرة، وخصوصا حينما نري وحدة تسلسل حلقات القضية عند الطرفين، ووحدة الحدث المختلف فيه — وهو الأذان برفع الحيلة منه ووضع الصلاة خير من النوم مكانها — ووحدة بطلها — وهو عمر بن الخطاب — في كلا الطرفين.

فالنصوص الموجودة بين أيدينا بعضها واضح، وبعضها الآخر مبهم يمكن استنتاجه، وهذا يدعونا للموضوعية والشمولية في الاستقراء والبحث أكثر.

غير مكتفين بنقل وجهة نظر واحدة وإهمال وجهات النظر الأخرى، لأنّ التراث الإسلامي هو ملك للجميع، وأنّ بعضه يفسّر بعضه الآخر، فلا يمكن إهمال نصوص بعض المسلمين لعدم اعتبارها عند الآخرين، لأنّ القول بهذا

المنهج الضيقّ يحدّدنا ويخرجنا من الموضوعية والشمولية في البحث، إلي دراسة الأمور بنظرة ضيقة، وهذا ما نتحاشاه ونخاف منه.

فنحن انطلاقاً من هذه الكلية التي رسمناها سندرس الأهداف التعويضية عند عمر وما قيل عنه بهذا الصدد في كتب الفريقين، آخذين بنظر الاعتبار كلّ ما قالوه سواء وافقنا أم خالفنا.

فأحد وجهي العملة يرتبط بما تقوله الشيعة في أسباب المنع من (حيّ علي خير العمل) وهو موجود في كتبهم، وقد مرّ علي القارئ ما فيه الكفاية فلا نعيده.

أمّا الوجه الآخر وهو فهم المقصود من جملة "الصلاة خير من النوم" فمغفول عنه في كتب الآخرين؛ إذ قد اكتفوا بذكر معناه الظاهري فقط، في حين أنّ الواقف علي خلفيات الأحداث وملاساتها يمكنه معرفة أهداف الرفع والوضع بشكل آخر إن كان موضوعياً في بحثه ودراساته، كما يمكنه الوقوف علي أهداف الوضّاعين وتاريخ وضع تلك الأخبار.

لأنّ الباحث حينما يأتي ببعض الأخبار، تارة يأتي بها للاستدلال، وهذا يجب أن يكون من الأخبار الصحيحة.

وتارة يأتي بالخبر الموضوع للوقوف علي أهداف الوضّاعين في تلك الفترة من تاريخ الاسلام التي وضع فيها هذا الخبر أو ذاك ودواعي انتشارها وان لم يستدل بالخبر الموضوع.

وإنك قد ترانا نستدلّ بعمل الحكومات السنية أو الشيعية لتحكيم رؤيتنا، وذلك لا للاستدلال الشرعي بأعمال هؤلاء بل للإشارة إلي وجود اتّجاه خاص له تاريخه وجذوره يتبني الشيء الفلاني.

وهناك اتّجاه آخر في المقابل له تاريخه وجذوره يتبني الشيء الفلاني الآخر، فمقصودنا من ذلك هو الوقوف علي امتدادات هذين الفريقين واتّصالها بالصدر الإسلامي الأول ورجاله.

مخالفة الخلفاء مع منهج أهل البيت عليهم السلام

وطبقا لهذه الكلية أقول: ممّا لا خلاف فيه أنّ الحكومتين الأموية والعباسية كانتا امتدادا لخلافة الشيخين وعثمان، وتيارا معارضا لمنهج الإمام عليّ النبي، فلا يبعد أن يكون عمل هؤلاء مؤشرا عن منويّات ومُتَبِّنِيّات مَنْ سبقهم

من الخلفاء، فقد جاء في كتب التاريخ أنّ معاوية كتب إلي عمّاله بأن يقربوا من يروي في فضائل عثمان والشيخين، وأن لا يتركوا خبرا يرويه أحد من المسلمين في أبي تراب إلا واتوا بمنقضى له في الصحابة(1).

كما اتّنا نعلم بأنّ معاوية ترك السنة النبوية بغضاً لعلّي وحذف البسملة من الحمد والسورة، مع علمه بأنها صادرة من الله ورسوله صلي الله عليه وآله وأن علياً لم يصّر عليها إلا لأنه المدافع عن حرم الله ورسوله الذاب عنهما، الباذل مهجته فيهما، وأن المنهج العلوي النبوي يعتبر الجهر بها من علائم الايمان، فلا يستبعد أن يكون اهتمامهم بجعل "الصلاة خير من النوم" بدل (حيّ علي خير العمل) في الأذان جاء إطفاءً لذكر الله ومخالفةً لعلّي عليه السلام، لكنّ الله متمّ نوره ولو كره الكافرون.

قال الشيخ محمد أبوزهرة "لابدّ أن يكون للحكم الأموي أثر في اختفاء كثير من آثار عليّ في القضاء والإفتاء، لأنّه ليس من المعقول أن يلعنوا علياً فوق المنابر وأن يتركوا

1- أنظر شرح نهج البلاغة 44:11-45، 4:63.

العلماء يتحدّثون بعلمه وينقلون فتاواه وأقواله وخصوصا ما يتصل بأسس الحكم الاسلامي (1).”

أقول: ألم تكن خلافة أبي بكر أو إمامة عليّ هي أساس الحكم الإسلامي، فهل يعقل أن لا يكون لمعاوية وأترابه أثر في ترسيخ خلافة أبي بكر مقابل إمامة الإمام علي، وخصوصا بعد معرفتنا بدلالة (حيّ علي خير العمل) علي الولاية.

وعلي هذا الاساس هل لنا أن نحتمل إن من أهداف معاوية وأترابه من التزام وضع جملة “الصلاة خير من النوم” في الأذان أن يكون فيها إشارة إلي خلافة أبي بكر في قبال إمامة الإمام علي.

كان هذا مجمل ما نريد قوله في تفسير “الصلاة خير من النوم”، فنحن لو ضممنا المروي عن أئمة أهل البيت في معني (حيّ علي خير العمل)، وما قالوه عليهم السلام في سبب رفع عمر بن الخطاب للحيلة الثالثة، لرجح ما يمكننا قوله في المقصود من جملة “الصلاة خير من النوم”، وهو رأي بنظرنا قابل

للأخذ والردّ، ويحتمل الصحة والخطأ؛ لأنّه مُبتنٍ علي قرائن وشواهد كثيرة وقفنا عليها من هنا وهناك، وهي بمجموعها قد تعطي للنفس بعض الاطمئنان، لكنّها لا ترتقي الي الدليلية القاطعة والنصّ الصريح الذي لا محيد عن الأخذ به، فوجهة نظرنا هذه في تفسير "الصلاة خير من النوم" ليست بمنزلة ما ثبت لنا عن أهداف عمر في رفع الحيلة الثالثة من خلال نصوص أهل البيت.

وعليه فلا- يمكن الجزم بما نقوله في تفسير معني "الصلاة خير من النوم" علي وجه القطع واليقين، بل كلّ ما نطرحه هنا هو علي سبيل الاحتمال والاستفسار، فالمأمول من اخواننا العلماء ان يعطوا رأيهم فيما كتبناه ويناقدوننا فيما حررناه بعلمية وحيادية، ويوقفوننا علي نقاط الضعف والقوة فيها، شاكرين توجههم لمطالعة امثال هذه البحوث، داعين لهم بما أمرنا الله ورسوله من الدعاء لـ اخواننا المؤمنين وجزاهم عنّا خير جزاء المحسنين.

احتمالات ثلاث

وإليك الآن الاحتمالات التي يمكن افتراضها في معني "الصلاة خير من النوم"، وكلها تتفق في ارتباط كلمة "الصلاة" بصلاة أبي بكر، لكن بفارق في تفسير معني "النوم" فيها، وهل يُعني به نوم النبي أو نوم عليّ أو شيء آخر. والاحتمالات المتصورة هي:

صلاة ابي بكر خير من نوم علي.

صلاة ابي بكر خير من نوم النبي.

الصلاة العبادية هي خير من نوم علي.

الصلاة العبادية هي خير من نوم النبي.

صلاة النبي خير من نومه صلي الله عليه وآله وأمثالها.

وإني أركز البحث علي ثلاث احتمالات منها.

الاحتمال الأول: ما جاء في كتاب "نور البراهين" حيث قال "... وربما قصدوا به إنَّ صلاة أبي بكر في الغار خير من نوم عليّ علي فراش رسول الله ليلة الغار" (1).

ذكرها المؤلف علي سبيل الاحتمال دون الإشارة إلي ما يؤيده من الأخبار، ولم نعهد أحد استدلال بصلاة أبي بكر أو بكثرة صلواته في الغار علي خلافته، وهذا ما يجعلنا ان نترك هذا الاحتمال، ولعل كاتبه كان يقصد ما نريد قوله في الاحتمال الثالث فسها قلمه وقال بصلاة أبي بكر في الغار.

أما الاحتمالان الآخران فهما قريبان إلي الواقع حسب تصورنا، وإن كان الثالث منهما هو الأرجح بنظرنا.

الاحتمال الثاني: أن تكون الجملة السابقة إشارة إلي وجود اتجاهين في الشريعة بعد وفاة رسول الله:

أحدهما: يعتقد بعمق الرسالة ومكانة الرسول، ولزوم طاعته صلي الله عليه وآله وعدم جواز مخالفته، وهناك آيات كثيرة دالة عليها، منها قوله تعالى (إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (1)، وقوله تعالى (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ

الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا(1)، وقوله تعالى (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)(2).

والآخر: يتعامل معه كأنسان عاديّ يصيب ويخطئ، ويقول في الغضب ما لا يقوله في الرضا، وهؤلاء هم الذين رفعوا اصواتهم فوق صوت النبي(3)، واخذوا يناقضون النبي ويناقضهم(4) ويلمزونه في الصدقات(5) وهم الذين إذا راوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوه قائما(6) ومنهم من رمى فراش الرسول بالافك(7) وتواطوا علي اغتياله ليلة

1- سورة الأحزاب: 36.

2- سورة النساء: 65.

3- في قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ). الآية 2 من سورة الحجرات.

4- كما في قصة عبدالله بن عمرو بن العاص ومناقضته للنبي في مدة قراءة القرآن وصيام الدهر، أنظر الطبقات الكبرى 4:264، وتعليقة الذهبي في سير أعلام النبلاء 3:85-86 علي كلامه، كما أنظر كتابنا وضوء النبي 2:492.

5- أنظر أقوال المفسرين في تفسير الآية 58 من سورة التوبة.

6- أنظر ما جاء في الآية 11 من سورة الجمعة عند المفسرين.

7- أنظر ما جاء في الآية 11 من سورة النور عند المفسرين.

العقبة(1) وكانوا يؤذون النبي(2) حتى نزل فيهم (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ).

وهؤلاء هم الذين لم يمثلوا لأمر الرسول في مرض موته حينما قال لهم (أتتوني بكتف ودواة أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعدي أبدا)، واخذوا بثوب النبي لما أراد الصلاة علي المنافق، واجتهدوا مقابل النص.

فرجال هذا الاتجاه كانوا يريدون أن يقولوا بأن ما أتى به الرسول هو أهم من نفس الرسول الذي كان علي فراش الموت، فالصلاة أهم من النوم، أي "تركوا رسول الله وشأنه عند مرض موته، واقدموا علي ما دعاكم إليه من الاهتمام بالعبادات مثل: الصلاة، الصوم، الزكاة، الحج، فالصلاة خير من النوم".

-
- 1- التوبة: 74، وأنظر شرح النووي علي مسلم 7:125، المعجم الأوسط 4:146 ح/3831، 8:102 ح/8100، الأحاديث المختارة 8:220 ح/260، وقال اسناده صحيح، مجمع الزوائد 1:110، البداية والنهاية 5:20، ورواه مسلم مختصرا في صحيحه 4:243 ح/2779، السنن الكبرى للبيهقي 8:198، مسند أحمد 4:319 ح/18905، تاريخ الإسلام 2:648، مسند البغوي 2:307.
- 2- لقوله تعالي في سورة التوبة 61 ومنهم الذين يؤذون النبي.

والانكي من ذلك ان هذا الاتجاه كان يعتقد بأن النبي كغيره من الناس قد يغلب عليه النوم حتي تطلع الشمس، فقد اخرج ابن أبي عاصم (ت 287 هـ-) في كتاب الآحاد والمثاني عن يزيد بن صالح الرحبي، حدثني ذو مخبر أنهم كانوا في سفر مع رسول الله صلي الله عليه و آله، فانصرف النبي صلي الله عليه وآله فأسرع السير فتقطع الناس وراءه، فقال قائل "يا رسول الله تقطع الناس وراءك"، فجلس حتي تكامل الناس إليه. فقال رسول الله صلي الله عليه وآله — أو قال قائلهم — "لو هجعت بنا هجعة، أو قال النبي صلي الله عليه وآله: هل لكم بهجعة هجعة؟" فوافق ذلك منهم فقالوا "نعم جعلنا الله عزوجل فداك"، فنزل فنزلوا. فقال النبي صلي الله عليه وآله "من يكلؤنا الليلة"، فقال ذو مخبر "أنا يا رسول الله جعلني الله عزوجل فداك"، فأعطاني ناقته فقال "هاك لا تكونا لكعا."

وأضاف "وأخذت بخطام الناقة فتنحيت غير بعيد، فأنا أحترس وهما ترعيان، فأخذني النوم، فلم أستيقظ حتي وجدت حر الشمس علي وجهي، فنظرت يميننا وشمالا فإذا الراحلتان غير بعيد، فقامت إليهما فأخذت بخطامهما، فأتيت

القوم فإذا هم نيام، فأيقظت الأذني وقلت: صليت؟، قال: لا.”

فأقام بعضهم بعضاً حتي قام النبي صلى الله عليه وآله، فقال: يا بلال هل في المبيضة ماء، قال: نعم، جعلني الله فداك، فتوضأ وضوءاً لم يلت منه التراب، فقام فركع ركعتين غير معجل، ثم أمر بلالاً رضي الله عنه فأذن فتوب فصلي بهم غير عجل، فقال قائل: يا رسول الله فرطنا، فقال: قبض الله عز وجل أرواحنا ثم ردها إلينا وقد صلينا. (1)

انظر كيف اقام المسلمون بعضهم بعضاً وكان النبي آخرهم قياماً للصلاة!

إنها مهزلة واستنقاص بالرسول وإيما استنقاص بحيث تراه لا يفيق من المنام إلا بعد ان تشرق الشمس علي وجوه المسلمين، وسبحانه يخاطبه (طه ما انزلنا عليك القرآن لتشتقي).

في حين هناك اتجاه آخر لا يرتضي هذا الفهم، بل يعتقد بأن أوامر الرسول أهم من الصلاة، ومنهم الإمام عليّ الذي لم

يتحرك للصلاة في أول وقتها، لأن رسول الله كان رأسه في حجر عليّ، والوحي كان ينزل عليه، فبقي الإمام علي علي هذه الحالة امتثالاً لأمر الله ورسوله حتى كادت الشمس أن تغيب، وفاته أن يصلي في وقت الفضيلة من قيام، فجازاه الله سبحانه برّد الشمس عليه(1).

إذن كان بين الصحابة من يعتبر أمر رسول الله ونفسه الشريفة أهم من الصلاة، بعكس الآخرين الذين يرون أداء الصلاة أهم من أمر الرسول، في حين أن رسول الله نفسه كان من القسم الأول؛ إذ في البخاري وغيره أن أباسعيد بن المعلي الأنصاري كان في الصلاة، فدعاه رسول الله فتباطأ حتى أكمل صلاته ثم جاء إلي رسول الله، فاعترض رسول الله علي هذا التباطأ موبخاً إياه بقوله "ألم تسمع قوله تعالي (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ)(2)".

1- قرب الإسناد: 175/ح 644، علل الشرائع 2:352/ح 3، من لا يحضرها لفقهاء 1:203/ح 610، تهذيب الأحكام 2:277/ح 1، المعجم الكبير 24:144/ح 7382 مجمع الزوائد 8:297، قال: رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح عن إبراهيم بن حسن وهو ثقة.

2- سورة الأنفال: 24.

فقد يكون في هذا الشعار، إشارة إلى هذين الاتجاهين عند وفاة رسول الله ثم من بعده، وبما أنّ النهج الحاكم كان من الذين يأخذون بطواهر الأمور، ومخالفيهم كانوا يأخذون بالاتجاه الآخر، لذلك جعلت مدرسة الخلافة شعار "الصلاة خير من النوم" في الصبح خاصة شعارا مميزا لها عن غيرها.

وقد يمكننا أن نؤيد هذا التقسيم بما بدر من عمر من تقديمه الصلاة علي النبي ومحاولته تعليمه صلي الله عليه وآله.

ففي المجتبي للنسائي عن عطاء، قال "سمعت ابن عباس يقول: أعتم رسول الله ذات ليلة العتمة حتي رقد الناس واستيقظوا، وركدوا واستيقظوا، فقام عمر فقال: الصلاة الصلاة(1)".

وفي صحيح البخاري عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ذهب إلي بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم، فحانت الصلاة، فجاء المؤذن إلي أبي بكر، فقال: أتصلي للناس فاقم؟ قال: نعم، فصلي أبوبكر، فجاء رسول الله والناس في الصلاة...(2)

1- سنن النسائي المجتبي 1:265/ح 531، صحيح مسلم 1:444/ح 642 مثله.

2- صحيح البخاري 1:242/ح 652.

فها هو أبو بكر وعمر، يتقدم أولهما علي الرسول، ويحاول الثاني تعليمه صلي الله عليه وآله، وكأنه صلي الله عليه وآله لا يعلم الصلاة ولا مواقيتها، ألم يكن الأولي أن ينتظروا رسول الله صلي الله عليه وآله وهو مصدر التشريع، وأن لا يتقدموا عليه. لأنه من غير المعقول أن يترك رسول الله الصلاة في أول وقتها، فالتقدم عليه من غير إذنه تجاوز وخروج عن الأدب والدين.

وفي كتاب الوصية عن الإمام الكاظم عليه السلام أن النبي لما ثقل في مرضه دعا عليًا فوضع رأسه في حجره وأغمي عليه، وحضرت الصلاة فأذن بها، فخرجت عائشة فقالت "يا عمر أخرج فصلًا بالناس"، فقال "أبوك أولي بها مني..." قالت عائشة "مع أن محمدًا مغمي عليه لا أراه يفيق منها، والرجل مشغول به لا يقدر ان يفارقه — تريد عليا — فبادر بالصلاة من قبل أن يفيق (1)".

كما أن الشيخين وأتباعهما، ورؤوس الأنصار، تركوا رسول الله وهو علي فراش الموت وذهبوا يتنازعون فيمن يكون له الأمر، وظلّ عليّ مع النبي صلي الله عليه وآله، حيث زعم

أصحاب التيار الأول أنّ أمر الخلافة أهم من الرسول وموته وتغسيله وتكفينه، لكن عليا كان يري خلاف ذلك وأنّ النبي هو الأهم.

فحين أحتج أمير المؤمنين علي المهاجرين والأنصار وكانت معه فاطمة عليها السلام، كانوا يقولون: يا بنت رسول الله مضت بيعتنا لهذا الرجل — أي أبابكر —، ولو أنّ زوجك وابن عمك سبق إلينا قبل أبي بكر ما عدلنا به.

فقال علي عليه السلام (أفكنت أدع رسول الله في بيته لم أدفنه، وأخرج أنازع الناس سلطانه؟)

فقال فاطمة عليها السلام (ما صنع أبو الحسن إلا ما كان ينبغي له، ولقد صنّعوا ما الله حسيبهم وطالبهم (1)).

إذن كان علي وفاطمة عليهما السلام ورهط من الصحابة يرون أنّ ذات النبي المقدسة هي أهم من كل العبادات، وكان في المقابل بعض يأخذون القشور ويتركون اللبّ.

إذن فليس من المستبعد — بل من القريب جدا — أن يكون أبو بكر وعمر المتبئين والواضعين ل- "الصلاة

خير من النوم” دفعا لمساءة تركهما النبي واشتغالهما بالصلاة وأمور الخلافة، فيكون الأول — أبوبكر — قد أسس المقولة، ورسخها الثاني وقتنها بنو أمية إلي الأبد؛ لأنهم يسيرون علي نفس المنهج الذي يهتم بظواهر العبادات ويستتقص الرسول.

وعليه ف- “الصلاة خير من النوم” هي بيان للكليية التي يعتقدون بها وإشارة إلي المنحي الفكري الذي يدعون الناس إليه بعد رسول الله، لأنهم في منهجهم هذا قد حدّدوا عصمة النبي — بل عصمة الأنبياء — في اطار التشريع والأحكام ولم ينزهونهم إلا فيما جاءوا به من الوحي، وهذا يعني اتباعهم فيما أتوا به من الله فقط، ولأجل ذلك تراهم لا يحترمون النبي محمد بقدر ما يهتمون بظواهر الإسلام كالصلاة وتلاوة القرآن و...، فلا يقصدون المدينة المنورة إلا للصلاة في مسجد النبي، بعكس بلال الذي قصدها لزيارة رسول الله بعد منام راي فيه النبي، وهو صلي الله عليه وآله يقول له ما هذه الجفوة يا بلال؟! أما أن لك أن تزورني يا بلال؟

فانتبه حزينا وجلًا خائفًا، فركب راحلته وقصد المدينة من الشام، فأتى قبر النبي صلي الله عليه وآله فجعل يبكي عنده ويمرغ وجهه عليه(1).

وفي مستدرك الحاكم: أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه علي القبر فأخذ برقبته فقال: أتدري ما تصنع؟ قال: نعم، فأقبل عليه فإذا هو أبويوب الأنصاري رضي الله عنه، فقال: جئت رسول الله صلي الله عليه وآله ولم آت الحجر، سمعت رسول الله صلي الله عليه وآله يقول (لا تبكوا علي الدين إذا وليه أهله ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله)، هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه(2).

حتى وصل الأمر بمحمد بن عبدالوهاب ان يستقص الرسول في قوله: عصاي خير من رسول الله! لأنها تقيدني ورسول الله مسلوب المنفعة عنه اليوم، لأنه ميت ليس له ارتباط بعالم الدنيا والعياذ بالله، مع أنهم يقرءون في القرآن

1- تاريخ دمشق 7:136 ترجمة رقم 493، تاريخ الإسلام 17:67، أسد الغابة 1:208، التحفة اللطيفة 1:221.

2- مستدرك الحاكم 4:560، تاريخ دمشق 57:250، سبل الهدى والرشاد 12:398. ورواه أحمد أيضاً في مسنده 5:422 ح/23633، وليس فيه: فأخذ برقبته.

والآحاديث بما يلزمهم التسليم عليه صلى الله عليه وآله في الصلاة، فلو كان ميتا لا يفقه كما يزعمون — والعياذ بالله — فما يعني التسليم عليه.

وعليه فهذا الاعتقاد الفاسد قد يسوق الآخريين للقول بأن النصراني والبوذي لو عملا بالاحكام الشرعية الإسلامية فهي منجيه لهما وإن لم يشهدا بالشهادتين، لأن المهم عند هؤلاء الأعمال لا الايمان.

تأييد الوجه الثاني

وقد يمكن تأييد هذا الاحتمال الثاني بالخبر الذي جئنا به عن المعجم الأوسط للطبراني، عن بلال وأنه سمع قول النبي “مرو أبابكر فليصل بالناس” فذهب واذن وزاد في اذانه “الصلاة خير من النوم” فقال النبي له: ما هذا الذي زدت في اذائك، قال: رأيت فيك ثقلة فأحببت أن تنشط، فقال: اذهب فزده في اذائك ومرو أبابكر فليصل بالناس.

تأمل في هذا النص لتعرف هدف الوضعين وما يريدون قوله في رسول الله صلى الله عليه وآله، وأن الناقل للخبر

راي فيه ثقله وأحب أن ينشط رسول الله فقال "الصلاة خير من النوم"، وهذا الكلام من هؤلاء يشبه كلام عمر: "إن الرجل ليهجر"، وفي نص آخر: "غلبه الوجع" كما في مواضع كثيرة في البخاري.

وعلي كل حال فيمكننا تلخيص الاحتمال الثاني بأن الاتجاه الحاكم يريد أن يُعلم الآخرين بأن الأهتمام بالعبادات أهم من نفس النبي، فكيف لا يكون أهم مما يستتبعه في الاصول والفروع كولاية علي وفاطمة و...، فهم قد ضربوا قدسية النبي، وبضربهم هذه القدسية ضربوا كل ما يستتبعها، ولاجل ذلك تري عمر يقول لمن اخبره بوجود فاطمة في بيت علي حينما أراد الهجوم علي ذلك البيت، قال عمر: "وإن... (1)"

وفي ذلك يقول شاعر النيل:

وقولة لعلي قالها عمرُ

اكرم بسامعها انعم بملقيها

حرق دارك لا ابق عليك بها

ان لم تباع وبنت المصطفى فيها

ما ان غير أبي حفص يفوه بها

امام فارس عدنان وحاميا

هذا هو منطق الاتجاه الآخر وتعامله مع أهل بيت النبوة والرسالة، فهم لا يحترمون رسول الله فكيف بهم يحترمون ابنته وصهره وسبطيه.

تشريع الاذان مناميا أو وحيانيا

وقد مرّ عليك سابقا أنهم جعلوا تشريع الأذان مناميا استنقاصا بالنبي وبالرويا التي راها في بني أمية في قوله تعالى (وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ) (1) ومن خلال هذه المفردات تعرف عمق النزاع الدائر بين أهل البيت وبني أمية، ولماذا يصرّ

الآخرون علي كون تشريع الأذان مناميا بخلاف أهل البيت الذين يصرون علي تشريعه عند الأسراء والمعراج ويقولون عن أولئك بأنهم عمدوا إلي اعظم شيء في الدين فحرفوه.

أجل إن هؤلاء كانوا هم الأمتداد القائل بأن النبي كان يريد أن يرفع بضبع ابن عمه علي، وإن الإمامة ليست بإمامة إلهية عندهم، بل هي منصب يحصل عليه الانسان بالشوري والغلبة.

وإن قول عمر لرسول الله في رزية الخميس "حسبنا كتاب الله" دالة علي هذا الأمر وأنه كان يريد بكلامه هذا أن يقول بأن ظاهر القرآن ونصه مقدم علي نفس رسول الله، فكيف يعتمد علي قوله عند مرض موته! في حين ان هذا القرآن نفسه أمرهم بلزوم اتباع الرسول وأنه لا ينطق عن الهوي أن هو إلا وحي يوحى، وعدم الخروج عن اوامره صاحيا كان أم مريضا.

وعليه فإن وضع جملة "الصلاة خير من النوم" عند هؤلاء تعني بأن الصلاة — والتي هي رأس العبادات — خير من نفس النبي، فكيف لا تكون خير منهصلي الله عليه وآله في حالة نومه وغلبة الوجع عليه!!! — والعياذ بالله، ما أكبرها

من كلمة!!! — أي أن "الالف" و"اللام" في هذا الاحتمال يكون للجنس مع لحاظ خصوصية نوم النبي.

وباعتقادي أن جملة "الصلاة خير من النوم" قد وضعت — في أذان الفجر — في زمان أبي بكر، وبعد وفاة رسول الله، لكن لما كانت فترة خلافته قصيرة ومملوءة بالحروب الداخلية، ثبتت "الصلاة خير من النوم" في الأذان في زمن عمر، فهو أول من اتهم الرسول بالهجر، ومنعه من كتابة الكتاب وكان زعيم الاتجاه القائل والذاهب إلي أن العبادات وعلي رأسها الصلاة هي أهم من نفس النبي، وبذلك تكون "الصلاة" عنده خير من "النوم" بهذا التفسير الذي وضحناه.

الاحتمال الثالث: وهي رؤيتنا، ويمكن تلخيصها في نقاط:

صلاة أبي بكر أهم ما استدل به علي خلافته

أولاً: من المعلوم بأن الجمهور استدلوا علي إمامة أبي بكر بعدة أمور؛ منها: صلاة أبي بكر بالناس بأمر النبي صلي الله عليه وآله، مدعين بأن من ارتضاه رسول الله لدينا

نرتضيه لدنيانا، ناسبين هذه المقولة إلى الإمام أمير المؤمنين عليّ عليه السلام(1).

لكنّ الواقع يكذب ما قالوه ونسبوه إلى الإمام عليّ عليه السلام عنوة؛ لأنّ عليّاً لم يترك مناسبة إلا وأعلن سنخه وإدائه لأبي بكر، وأنه غضب الخلافة منه، فكيف يستدل هو لصحة تلك الخلافة المزعومة بأمثال هكذا استدلالات باطلة.

نحن لسنا بصدد ردّ هذه المقولة لوضوح كذبها ولمصادمتها للمنطق، لكننا نريد التأكيد عليّ أنّ القوم استدلوا بصلاة أبي بكر عليّ خلافته، وإليك نصوصاً أخرى تدلّ عليّ استدلالهم بصلاة أبي بكر عليّ إمامته:

فعن الحسن البصري أنّه قال: أمر رسول الله أبابكر وهو مريض أن يصليّ بالناس. ثم قال الحسن: ليعلمهم والله منّ صاحبهم بعده(2).

1- انظر التمهيد لابن عبد البر 22:129، تاريخ دمشق 30:265، الاستيعاب 3:971، شرح اصول اعتقاد أهل السنة 7:1295.

2- انساب الأشراف 2:233.

وفي آخر: بعث عمر بن عبد العزيز محمد بن الزبير الحنظلي إلي الحسن البصري وسأله: هل كان رسول الله استخلف أبابكر؟ فقال الحسن: أو في شكك صاحبك؟ والله الذي لا إله إلا هو استخلفه حين أمره بالصلاة دون الناس، ولهو كان أتقي لله من أن يتوثب عليها(1).

وقال أبو عوانة (ت316هـ) في مسنده — بعد أن نقل بعض أحاديث صلاة أبي بكر —: إن هذه الأحاديث بيان خلافة أبي بكر لقول النبي: ليؤمكم أقرأكم، وقد كان في أصحابه من هو أقرأ منه، وفيهم من هو أرفع وأبين صوتاً منه... فدل قوله في خبر أبي مسعود حيث قال: "ولا يؤمن رجل في سلطانه" أنه الخليفة عليهم بعده(2).

وقال ابن كثير — بعد إيراد تلك الأحاديث: والمقصود أن رسول الله قدّم أبابكر الصديق إماماً للصحابة كلهم في الصلاة التي هي أكبر أركان الإسلام العملية(3).

1- انساب الأشراف 2:234 وعنه في سبل الهدى والرشاد 12:317.

2- مسند أبي عوانة 1:447.

3- تاريخ ابن كثير 5:236.

وفي شرح نهج البلاغة: إن عويم بن ساعدة قال — لما نصب الأنصار سعدا —: فوالله ما هلك رسول الله حتّى عرفنا أنّ أبابكر خليفة حين أمره أن يصلّي بالناس، فشتّمه الأنصار وأخرجوه... (1).

وهذه النصوص تؤكّد بأنّ الاستدلال بصلاة أبي بكر كانت من الأدلّة التي استند عليها سلف العامة للدلالة علي إمامة أبي بكر، وأنّه هو صلي الله عليه وآله الذي استخلفه بهذه الصلاة.

استدلال عمر بفضيلة الغار علي خلافة أبي بكر

ثانيا: من المعروف — والذي لا خلاف فيه — بأنّ عمر بن الخطاب كان من الداعمين لإمامة أبي بكر في يوم السقيفة وبعدها.

فعن سالم بن عبيد قال: لما تُوفّي رسول الله وقالت الأنصار: متّا أمير ومنكم أمير، أخذ عمر بيد أبي بكر وقال: سيفان في غمد واحد؟! إذا لا يصلحان، ثمّ قال: من له

هذه الثلاث (ثانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ) من هما؟ (إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ) من صاحبه؟ (إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا) مع من، ثم بسط يده إلى أبي بكر فبايعه الناس أحسن بيعة وأجملها(1).

إذن فضيلة الغار كانت من أهم الفضائل التي استدلَّ بها لأبي بكر، وإنَّ عمر بن الخطاب كان من أولئك المستدلين بها أيضا في يوم السقيفة، فلا يستبعد أن يستفيد منها عمر في هدفه التعويضي في الأذان، وإنَّ دعوته مؤدَّته بأن يجعل بعد "حي علي الفلاح" "الصلاة خير من النوم" مرتين قد يشير إلى أنه كان يريد التأكيد علي خلافة أبي بكر كناية، أي أنه كان يهدف إلى بيان المعني الباطني والمكنون لهذه الجملة عنده، وأنها تضاهي وتُقابل ما قاله إئمة أهل البيت في المعني المكنون ل- (حيّ علي خير العمل).

ومعني كلامنا أنه حينما أمر مؤدَّته بوضع جملة "الصلاة خير من النوم" كان لا يعني جنس الصلاة وجنس النوم فقط؛ لأنَّ الاقتصار علي هذا الفهم يسيء إلى واضعها، فعني المعني

1- شرح نهج البلاغة 6:38، السنن الكبرى للنسائي 4:263، 7119، 5:7/ح 8109.

المكنون والباطني فيها أيضا، وقد جاء هذا فيما استدل به علي الأنصار في السقيفة، وهو صلاة أبي بكر وفضيلة الغار معا، واللذان اعتبرتتا من أدلة خلافة أبي بكر في العصور المتأخرة أيضا.

وإن استدلال معاوية بفضيلة الغار والمضادة مع فضيلة المبيت مما لا يمكن انكاره أحد، بل الأكثر من ذلك فإنه حرّف شأن نزول الآيات الواردة في علي وجعلها في شأن اردل الناس ابن ملجم وصهيب وامثالهما.

قال أبو جعفر: وقد روي أن معاوية بذل لسمره بن جندب مائة ألف درهم حتى يروي ان هذه الآية نزلت في علي بن أبي طالب (وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ... . إلی قوله: وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ)، وإن الآية الثانية نزلت في ابن ملجم وهي قوله تعالي (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتٍ)، فلم يقبل فبذل له مائتي ألف درهم فلم يقبل،

فبذل له ثلاثمائة الف فلم يقبل، فبذل له اربعمائة الف فقبل، وروي ذلك (1).

تأمل في موقف معاوية كيف يريد أن يحرف شأن نزول الآية (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ) والتي نزلت في مبيت الإمام علي إلي عدوه لكي لا يستدل الشيعة في زمانه بها.

أضف إلي ذلك أن معاوية حينما كتب إلي عمرو بن العاص يستميله كان مبيت علي الفراهش أحد الأمور التي ذكرها لمعاوية في كتاب له: أمّا علمت ان ابا الحسن بذل نفسه بين يدي رسول الله وبات علي فراشه فهو صاحب السبق إلي الإسلام والهجرة وقال فيه: من كنت مولاه فعلي مولاه... وكتابتك يا معاوية الذي هذا جوابه ليس مما ينخدع به من له عقل ودين والسلام (2).

وحين جاء سبعة رهط إلي ابن عباس ووقعوا في علي عليه السلام قام ابن عباس ينفض ثيابه ويقول: أف وتف، وقعوا في رجل له عشرة.

وذكر حديث الرؤية، وتبليغ براءه، وحديث بيعة العشيرة، وهو

1- شرح نهج البلاغة 4:73، وأنظر الغدير 11:30.

2- بحار الأنوار 33:51/954، كشف الغمة 1:258.

أول من اسلم، وآية التطهير، وشري نفسه وليس ثوب النبي ثم نام مكانه، فكان المشركون يرون أنه رسول الله، فجاء أبو بكر وعلي نائم، وكان أبو بكر يحسب أنه رسول الله فقال له علي: إن نبي الله قد انطلق نحو بئر ميمون فادركه، فانطلق أبو بكر فدخل معه الغار... وذكر حديث المنزلة، وحديث أنت ولي كل مؤمن بعدي، وسد الأبواب، وحديث الغدير(1).

فلا يستبعد أن يكون عمر — ثم من بعده معاوية واتباعه — ارادوا بهذه الجملة الإشارة إلى فضيلتي الصلاة والغار في الأذان معاكي يربطو أول الادعاء بنهايته، أو قل: ارادوا أن يربطوا ما نقلوه من فضائل لأبي بكر — قبالا لما ورد في علي — في أول الدعوة بما استدلوا به من الصلاة مكان رسول الله علي خلافته في آخر الدعوة، والقول بأن فضيلة الغار عندهم هي أهم من فضيلة المبيت علي فراش رسول الله صلي الله عليه وآله لعلي عليه السلام.

1- المستدرک علي الصحيحين 3:143 ح 4652، مسند أحمد 1:330 ح 3062، السنن الكبرى للنسائي 5:113 ح 8409، مناقب الخوارزمي: 126، ذخائر العقبي 87:88.

وكذا أن صلاة أبي بكر مكان رسول الله هي أهم مما يستدل به علي إمامة علي أمثال قوله صلي الله عليه وآله لعلي يوم الغدير ”من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه“.

أي: يمكن أن يكون عمر — ومن خلفه الأ-مويين — قد ارادوا ان يقولوا بأنّ صلاة أبي بكر خير من نوم علي علي فراش رسول الله، وهذا الاحتمال قد يترجّح ويتأكد فيما تقدمه من نصوص وشواهد لاحقا.

وهذا ما احتمله ابن شهر آشوب المازندراني (ت 588هـ-) في مثالب النواصب بقوله: ”وسمعت أنهم يعنون لذلك أن صلاة أبي بكر بقول عائشة في المسجد خير من نوم عليّ عليه السلام علي فراش النبي عليه الصلاة والسلام وقت الهجرة“.(1)

1- مثالب النواصب (مخطوط): القسم الثاني ، فصل في (بدع هامان) وفي الطبعة التي تحت التحقيق ، 5:102.

استدلال عمر بصلاة أبي بكر علي خلافته

ثالثا: أخرجت كتب التاريخ والطبقات عن زر بن حبيش عن عبدالله بن مسعود أنّه قال:

لَمَّا قبض رسول الله، قالت الأنصار: مَتَا أمير ومنكم أمير.

قال: فأتاهم عمر فقال: يا معشر الأنصار أَلستم تعلمون أنّ رسول الله أمر أبابكر أن يصلي بالناس؟

قالوا: بلي.

قال: فأياكم تطيب نفسه أن يتقدّم أبابكر؟

قالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبابكر [\(1\)](#).

وفي هذا دليل أيضا علي أنّ عمر بن الخطاب كان يستدلّ علي خلافته أبي بكر بتلك الصلاة بجنب استدلاله بفضيلة الغار.

1- انساب الأشراف 2:260، طبقات ابن سعد 2:223، شرح نهج البلاغة 6:39، الاحاديث المختارة 1:336/ح229 قال: اسناده حسن.

لحاظ السخية بين الرفع والوضع

رابعاً: انّ السخية — في مثل هذه الأمور العقديّة — تدعونا للقول بأنّ عمر بن الخطاب كان وراء وضع جملة (الصلاة خير من النوم) بدل (حيّ علي خير العمل) الثابت تشريعها علي عهد رسول الله، والتي اذن بها، الصحابة(1) ثمّ تحريفها ومحوها وإبدالها بجملة "الصلاة خير من النوم" ليصير إلي الدلالة علي خلافة ابن أبي قحافة بدل إمامة الإمام عليّ وأهل بيته عليهم السلام.

فقد مرّ عليك كلام القوشجي والتفتازاني وعلماء الزيدية والإسماعيلية والإمامية في أنّ عمر بن الخطاب كان وراء منع جملة (حيّ علي خير العمل).

كما جاء في كتبنا وكتب الزيدية والإسماعيلية أنّه هو الذي جعل مكانها جملة "الصلاة خير من النوم"، كي لا يكون دعاءً إليها وحث عليها. ويؤيد ذلك نص مالك والذي فيه:

1- انظر السنن الكبرى للبيهقي 1:424 ح/1842 و1:425 ح/1844، مصنف ابن أبي شيبة 1:195 ح/2239 و1:196 ح/2240 وانظر كتابنا «حيّ علي خير العمل الشرعية والشعارية».

أنه بلغه أن المؤذن جاء إلي عمر بن الخطاب يؤذنه لصلاة الصبح فوجده نائماً فقال: الصلاة خير من النوم، فأمره عمر أن يجعلها في نداء الصبح(1).

وبعد هذا البيان يتجلي واضحاً سر التأكيد علي ما ادعيناه من أن جملة: "الصلاة خير من النوم" وضعت كبديل لفصل (حيّ علي خير العمل) الدالة علي إمامة أهل البيت، لأن عمر بن الخطاب علي أثر بغضه لأهل البيت سعي لتضعيف إمامتهم الألهية وذلك بحذف الحيلة الثالثة من الأذان، واضعاً مكانها جملة "الصلاة خير من النوم" حبا لأبي بكر وتقوية لخلافته، لأنه من خلال هذه الخلافة ستستحكم خلافته هو بعد أبي بكر لا محالة.

ونحن قد رسمنا خارطة هذه الفكرة واصولها من خلال وقوفنا علي اقوال الإمام الكاظم عليه السلام وبيانه لاسباب منع عمر من الحيلة الثالثة، لانا استظهرنا سابقا دواعي (الرفع) و(الوضع) وانهما متلازمان، لكونهما وجهان لعملة واحدة، فلا يمكن أن تقتصر علي نقل راي فئة دون النظر الي

1- الموطأ 1:72/باب ما جاء في النداء للصلاة/ح154.

مدعيات الفئة الأخرى بل علينا ان ندرسهما معا فكانت هذه الأطروحة.

الصلاة خير من النوم ليست بسنة

خامسا: نحن شككنا في كتابنا "الصلاة خير من النوم شرعة أم بدعة" في كون هذه الجملة سنةً نبوية، ثم توصلنا إلي أنها رأي تبنته مجموعة بعد رسول الله علي رأسها عمر بن الخطاب، ثم نشرته بنو أمية في الزمن المتأخر، مؤيدين كلامنا بنقل تشكيك بعض القدماء والمعاصرين في كونها سنة لرسول الله صلي الله عليه وآله.

فقد سأل رجل طاووس بن كيسان (ت 106) فقال: يا أبا عبد الرحمن، متي قيل الصلاة خير من النوم؟

فقال طاووس: أما أنها لم تقل علي عهد رسول الله ولكن بلالا سمعها في زمان أبي بكر بعد وفاة رسول الله يقولها رجل غير مؤذن فأخذها منه فأذن، فلم يمكث أبو بكر إلا قليلا حتي إذا كان عمر قال: لو نهينا بلالا عن هذا الذي أحدث، وكأنه نسيه فأذن به الناس حتي اليوم (1).

وفي مصنف ابن أبي شيبة عن محمد بن سيرين: ليس من السنة أن يقول في صلاة الفجر: الصلاة خير من النوم(1).

وفي مصنف عبدالرزاق عن ابن جريج قال سألت عطاء بن أبي رباح (ت 117 هـ): متى قيل الصلاة خير من النوم؟ قال: لا أدري(2).

وقال ابن رشد المالكي (ت 595 هـ) في كتابه "بداية المجتهد":

"وسبب اختلافهم هل ذلك قيل في زمان النبي أو إنما قيل في زمان عمر"(3).

وقريب من هذا قال الشيخ ناصر الدين الالباني في كتابه "تمام المنة في التعليق علي فقه السنة" — وذلك بعد أن أورد كلام السيد سابق ورواية أبي محذورة — قال:

"قلت: إنما يشرع الثويب في الأذان الأول للصبح الذي يكون قبل دخول الوقت بنحو ربع ساعة تقريبا، لحديث ابن عمر رضي الله عنه قال: "كان في الأذان الأول بعد

1- مصنف ابن أبي شيبة 1: 189 ح 2169.

2- مصنف عبدالرزاق 1: 474 ح 1828.

3- بداية المجتهد 1: 77.

الفلاح: "الصلاة خير من النوم مرتين" (1)، وإسناده حسن كما قال الحافظ، وحديث أبي محذورة مطلق وهو يشمل الأذنين، لكنّ الأذان الثاني غير مراد لأنّه جاء مقيداً في رواية أخرى بلفظ: "وإذا أذنت بالأول من الصبح فقل: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم" (2)، فاتفق حديثه مع حديث ابن عمر، ولهذا قال الصنعاني في سبل السلام 1: 167 — 168، عقب لفظ النسائي: وفي هذا تقييد لما أطلقته الروايات، قال ابن رسلان: وصحّ هذه الرواية ابن خزيمة.

قال: فشرعية التثويب إنّما هي في الأذان الأول للفجر، لأنه لإيقاظ النائم، وأما الأذان الثاني فإنّه إعلام بدخول الوقت ودعاء إلى الصلاة، انتهى من تخريج الزركشي لأحاديث الرافعي، ومثل ذلك في سنن البيهقي الكبرى عن أبي محذورة: أنّه كان يثوّب في الأذان الأول من الصبح بأمره صلي الله عليه وآله.

1- رواه البيهقي 1: 423، وكذا الطحاوي في شرح المعاني 1: 82.

2- أخرجه أبو داود والنسائي والطحاوي وغيرهم وهو مخرج في صحيح أبي داود: 510-516.

قلت وعلي هذا ليس "الصلاة خير من النوم" من ألفاظ الأذان المشروع للدعاء إلي الصلاة، والإخبار بدخول وقتها، بل هو من الألفاظ التي شرعت لإيقاظ النائم، فهو كألفاظ التسييح الأخير الذي اعتاده الناس في هذه الأعصار المتأخرة عوضا عن الأذان الأول.

قلت — والكلام للالباني — "وإنما أطلت الكلام في هذه المسألة لجريان العمل من أكثر المؤذنين في البلاد الإسلامية علي خلاف السنة فيها أولاً، ولقلة من صرح بها من المؤلفين ثانياً، فان جمهورهم — ومن ورائهم السيّد سابق — يقتصرون علي إجمال القول فيها ولا يبينون أنه في الأذان الأول من الفجر كما جاء ذلك صراحة في الأحاديث الصحيحة خلافاً للبيان المتقدم من ابن رسلان والصنعاني جزاهما الله خيراً."

ومما سبق يتبين أن جعل التثويب في الأذان الثاني بدعة مخالفة للسنة، وتزداد المخالفة حين يعرضون عن الأذان

الأول بالكَلْبَةِ ويصرون علي التثويب في الثاني، فما أحراهم بقوله تعالي (أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ) (1).

وقال الأمير الصنعاني: "قلت وعلي هذا ليس الصلاة خير من النوم من أَلْفَاظِ الأَذَانِ المَشْرُوعِ للدعاء إلي الصلاة والإخبار بدخول وقتها، بل هو من الألفاظ التي شرّعت لإيقاظ النائم؛ فهو كالألفاظ التسبيح الأخير الذي اعتاده الناس في هذه الأعصار المتأخرة عوضاً عن الأذان الأول، ثم قال: وإذا عرفت هذا هان عليك ما اعتاده الفقهاء من الجدل في التثويب هل هو من أَلْفَاظِ الأَذَانِ أو لا، وهل هو بدعة أو لا" (2).

وقال الشوكاني نقلاً عن البحر الزخار: أحدثه عمر فقال ابنه: هذه بدعة. وعن عليّ حين سمعه: لا تزيدوا في الأذان ما ليس منه (3).

وقال المعدّ لكتاب "الصلاة خير من النوم حقيقة أم اتهام" المطبوع حديثاً "إنّ الأذان للفجر (4) في زمن الرسول

1- تمام المنة في التعليق علي فقه السنة 1:146-148.

2- سبل السلام 1:120.

3- نيل الاوطار 2:18.

4- أي أنّه يريد أن يقول بأنّها لم تشرع في أذان الفجر بل وضعت في الأذان للفجر وهو الأذان الأول، فتأمل.

كان ينادي به مرتين، إحداها قبل الوقت والآخر للوقت، ولذلك ذهب جمهور من العلماء إلى جواز النداء والأذان للفجر قبل دخول وقتها، وهو ما يسمي بأذان الفجر الأول يكون امتداد شرعيته وجواز النداء به بعد منتصف الليل وحتى طلوع الفجر، وأما الغرض من هذا الأذان فإنما كان للتنبيه وإشعار الناس بقرب حلول الفجر، فيتحضروا له ويستعدوا لأدائه، إلى أن يقول:

وعلي هذا ف- "الصلاة خير من النوم" فقط مشروع في الأذان للفجر، ومحلّه في الأذان الأول، وهو أذان مشروع من الرسول، ولمّا لم يعد هناك أذان أول في بعض البلدان استعمل هذا اللفظ في الأذان الثاني للدلالة على التنبيه والتحذير(1).

1- الصلاة خير من النوم حقيقة أم اتهام لعلاء الدين البصير.

الدور الحكومي في أخبار الثويب والترجيع

سادسا: إن اختصاص روايات الترجيع (1) والثويب عند العامة بسعد القرظ وأبي محذورة، بل وجود روايات مكذوبة علي لسان بلال الحبشي في الثويب، ليرشدنا إلي وجود اتجاه حكومي يتبني مسألة الثويب — الصلاة خير من النوم — في العصور اللاحقة، لأنه لو صح قول رسول الله: إنَّ بلاَّاً ينادي بليل فكلُّوا واشربوا حتَّى ينادي ابن أم مكتوم. الذي رواه البخاري ومسلم (2).

لدل علي أن بلاَّاً كان يؤذّن بالليل، ومن المعلوم بأن أذان الليل — اليوم — ليس فيه الصلاة خير من النوم، وما يُراد أن يُستدلَّ به علي شرعيته هو لزوم كونها في أذان الفجر، وهذا ما لا يستفاد من هذه الأخبار، ويضاف إليه "أن الصلاة خير من النوم" غير موجودة في أذان ابن أم مكتوم.

1- الترجيع في الأذان هو تكرير الشهادتين جهرا بعد إخفاتهما، هكذا فسره الصاغانى، تاج العروس 21:76.

2- صحيح البخاري 1:224 باب الأذان بعد الفجر/ح 595، صحيح مسلم 2:768.

أما رواية أبي محذورة فقد شك الشافعي فيها، وأخبر مالك في موطأه بأن عمر بن الخطاب هو الذي زاد "الصلاة خير من النوم" ومعناه أنها لم تكن قبل عهده.

وبذلك فقد اختصت أحاديث الثويب بسعد القرظ — مؤذن عمر — ذلك الرجل الذي دعاه أبو بكر أيام خلافته من قبا إلى المدينة كي يؤذن مكان بلال الحبشي حسبما ستقف عليه بعد قليل — وبقي مؤذنا هو وولده إلي زمان الحجاج بن يوسف الثقفي — وهذا يدعونا للقول بوجود اصابع أموية في ترسيخ الثويب والترجيح.

ولنا أن نتساءل: لماذا اختصت أحاديث الثويب — الصلاة خير من النوم — بأولاد سعد القرظ وأولاد أبي محذورة، ولا نراها في أحاديث أولاد عبدالله بن زيد بن ثعلبة بن عبدربه الأنصاري — الذي أرى الأذان — وابن أم مكتوم، وبلال الحبشي، وغيرهم من المؤذنين؟

بل لماذا لا نرى أسماء أولاد عبدالله — الذي أرى الأذان — أو أولاد بلال، أو أولاد ابن أم مكتوم، ضمن المؤذنين الحكوميين في العهدين الأموي والعباسي؟

إنّ هذا يدلّ علي أنّ هؤلاء المؤذنين وتوجّهاتهم الفقهية والعقائدية يختلف عن أذان النهج الحكومي الممتد إلي زمان وضعها في عهد عمر بن الخطّاب.

وهل يكون في عدم رواية أبناء عبدالله بن زيد، وبلال، وابن أم مكتوم: "الصلاة خير من النوم" دلالة علي عدم ارتضاء الآباء بأذان الحكام؟

مع علمنا بأن روايات عبدالله بن زيد وابن أم مكتوم ليس فيها: "الصلاة خير من النوم"؟ فعلي أي شيء يدل هذا؟

ولماذا تختص روايات الثويب بأولاد سعد وأبي محذورة اللذين عُيّنوا من قبل الحكومات المتعاقبة؟ فماذا كان في أذان هؤلاء، وأذان أولئك؟

بل لماذا نري العامة تأخذ بأخبار الثويب المروية عن أبي محذورة وسعد القرظ ولا يأخذون بأخبار الترجيع الواردة عنهما؟

بل لماذا نري الترجيع متروكا اليوم عند العامة، بخلاف الثويب الذي يصرون علي الإتيان به رغم كل الظروف والملابسات؟ فعلي أي شيء يدل الأخذ بهذا وترك ذلك؟

ألم يكن الإصرار في الأخذ بجملة "الصلاة خير من النوم" وجعلها سنة هو لكونها صارت — علي مر العصور والأزمان — شعارا سياسيا وعقائديا ظلَّ ساريا إلي يومنا هذا؟

وهكذا الحال بالنسبة إلي التسليم علي الامراء بعد الأذان، فلماذا تختص بأبي محذورة، وسعد القرظ؟ وعلي أي شيء يدل كل هذا؟ أنها أسئلة تبحث عن أجابة؟

السياسة وتحريف الأحاديث

سابعاً: ذكرنا في الصفحات السابقة دور الأمويين في ترسيخ فقه الشيخين وعثمان والمخالفة مع فقه عليّ ونقل فضائله عليه السلام، كما أشرنا إلي دور الحكومات السنيّة في ترسيخ شعارية "الصلاة خير من النوم" بدل شعارية (حيّ علي خير العمل) وهذا ليدلّ علي كونهما مؤشّرين علي خلافة وإمامة الطرفين.

وباعتقادي أنّ الخبر الآتي عن عبدالله بن رسته عن مشايخه — والموجود في المعجم الأوسط — ليشير إلي جمع الراوي بين المدّعيين في خبر واحد، أي أنّهم أرادوا في

القرنين الثالث والرابع الهجري التأكيد علي خلافة أبي بكر من خلال جملة "مروا أبابكر فليصل بالناس" واقترانها مع تشريع جملة "الصلاة خير من النوم" في الأذان.

الخلاصة

كان هذا ملخص كلامنا بهذا الصدد، فهم أبدلوا الألف واللام في "الصلاة" من الجنس إلي العهدية، مريدين بذلك أن يُذكَروا المسلمين بصلاة أبي بكر لا بكل صلاة يصلونها، لتزامن هذه الصلاة مع صلاة الفجر، ولكون المشركين قد قرروا الهجوم علي رسول الله عند الفجر وكان مبيت الإمام علي علي فراشه صلي الله عليه وآله من الليل حتي الفجر.

فلاجل تزامن هذين الحدثين قرروا تصويب هذا الشعار للإشارة إلي الواقعتين معاً، أي أنّهم أرادوا أن يُدخِلوها من الأذان الأول، والذي كان يقال قبل ربع ساعة من الفجر — حسب قول الألباني الآنف — إلي أذان الفجر، وهذا يعني بأنّ هذه الجملة كانت تقال في الليل علي عهد رسول الله لإيقاظ النائمين لا علي إثرها سنة رسول الله،

بل أنّها مثل المناجاة التي يناجي بها المؤمنون ربهم في بعض البلدان الإسلامية قبل الفجر.

لكنّها وبعد وفاة رسول الله أخذت منحى آخر، واستغلّت استغلالاً مخطّطاً له، فصارت لها بُعد عقديّ، ووضعت الأخبار الدالة عليها.

ولو تأملت فيما يرويه الطبراني في الأوسط لوافقتنا علي مدّعانا، فهم أرادوا أن يجمعوا بين شرعيّتها علي عهد رسول الله وارتباطها بخلافة أبي بكر أيضاً في نص واحد، وإنّ التعليق علي هذا الخبر قد يفيدنا لتقريب الفكرة، وإليك النص:

قال الطبراني: حدثنا عبدالله بن رسته، ثنا عبدالله بن عمران، ثنا عبدالله بن نافع، حدثني معمر بن عبدالرحمن، عن ابن قسيط، عن أبي هريرة، قال: جاء بلال إلي النبي يؤذنه بصلاة الصبح، فقال: مروا أبابكر فليصل بالناس، فذهب فأذن فزاد في أذانه الصلاة خير من النوم، فقال له النبي: ما هذا الذي زدت في أذائك؟ قال: رأيتُ منك ثقله فأحببت أن

تنشط، فقال: اذهب فزده في أذنانك، ومر أبا بكر فليصل بالناس (1).

إنَّ لا نريد أن نتعامل مع هذه الرواية أو تلك من الجانب الدرائي والرجالي، وإن في هذه الرواية مجاهيل، أو أنَّ جميع رواته ثقات.

وإن ما في موطأ مالك من خبر عمر هل هو مسند أو مرسل، لأنَّ فيه كلمة "بلغه" الدالة علي الإرسال، إذ لا نعلم من هو الذي أبلغ مالكا بمقولة عمر.

بل نحن نتعامل مع هذه النصوص علي أنَّها نصوص تاريخية صادرة في القرون المتقدِّمة، أي لا خلاف في صدور هذه الأخبار في تلك الفترة ووجودها في موطأ مالك الذي كتب في القرن الثاني الهجري، أو في المعجم الأوسط للطبراني (ت 360 هـ-)، أو في سنن الدارقطني (ت 385 هـ-)، أو في التمهيد لابن عبد البر (ت 463 هـ-) أو في كتب محدثي الشيعة الإمامية أو الزيدية أو الإسماعيلية القائلين: بأنَّ عمر حذف الحيلة الثالثة ووضع مكانها الصلاة خير من النوم، بصرف

1- المعجم الأوسط 7:290/ح7524، مجمع الزوائد 1:330.

النظر عمّن هو الذي أبلغ مالكا، أو الذي نقل الخبر السابق عن أبي هريرة، أو ما شابه ذلك.

فإنّ ما رواه الطبراني يرشدنا إلي وجود من يقول بقولنا من رواية وعلماء الجمهور، وأنّه لم يكن من منفرداتنا، إذ أنّ التآليف والجمع بين الجملتين “مروا أبا بكر فليصل بالناس” و“الصلاة خير من النوم” في خبر واحد يرويه عبدالله بن رسته، عن عبدالله بن عمران، عن عبدالله بن نافع، عن معمر بن عبدالرحمن، عن ابن قسيط، عن أبي هريرة له دلالة علي استدلالهم بـ “الصلاة خير من النوم” علي إمامة أبي بكر.

وذلك لمجيء جملة “مروا أبا بكر فليصل بالناس” ثلاث مرات في الخبر، في أوّله، وفي وسطه، وفي آخره، وهذا له دلالاته، وخصوصا عندما تقف علي أنّ الزيادة ادّعي أنّها كانت من قبل بلال، وأنّه زادها بعد سماعه من رسول الله قوله “مروا أبا بكر فليصل بالناس”، وأنّ النبي أقرّ “الصلاة خير من النوم” في الأذان ثمّ قال: “مروا أبا بكر فليصل بالناس”.

إذن ما نريد قوله يمكن أن نسمعه من لسان الآخرين، أو نقراه في كتبهم بفارق أنّ أولئك يريدون أن يربطوا تشريع "الصلاة خير من النوم" برسول الله لا بعمر.

أمّا نحن فنعتقد بأنّ "الصلاة خير من النوم" لم تصدر عن رسول الله ولم تكن في الأذان الشرعي علي عهد رسول الله بل وضعت من بعده حسبما وضحناه.

ثمّ أحدث بعد ذلك الأحداث الأول آخرون التشويب الثاني الذي ذهب الجميع إلي بدعيّته، وهذا ما قاله الأمير الصنعاني والشوكاني وناصر الدين الألباني وغيرهم.

كما أنّنا نعتقد بأنّ عين الرسول الأكرم تنام وقلبه لا ينام(1) وأنّ وجوده المبارك متفانٍ في ذات الله، فكيف والحال هذه يمكننا تصوّر وقبول حكاية نومه المزعومة ومجيء بلال إليه... إلي آخر ما في القصة من مفارقات تتعارض مع ما

1- وهو ما رواه كثير من العامة، فقد قال النبيّ صلي الله عليه وآله لليهود حين سألوه عن علامات النبي: تنام عيناه ولا ينام قلبه. مسند أحمد 1:274. وانظر صحيح مسلم 1:528/ح 762، الأحاديث المختارة 10:670/ح 60، 61. وفي صحيح البخاري 4:168 قول أنس بن مالك عن حديث الاسراء: والنبي نائمة عيناه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء أعينهم ولا تنام قلوبهم.

نعتقده في الرسول والرسالة، كل ذلك مع اخذنا بنظر الاعتبار سعي الأميين في استنقاص رسول الله، وجعلهم تشريع الأذان مناميا، كل ذلك متضادة مع الرؤيا التي راها رسول الله فيهم.

إذن ما نقول به يوجد له خيوط عند الجمهور في القرون الأولى، لكنهم يخافون التصريح به وربطه بالإمامة، لأنه سيدعوهم إلى القول بما اتهمونا به وأخذهم بالتأويلات كما اتهمونا، وأن فتح هذه المسألة سيكشف عن عمق نوايا عمر ومدرسة الخلفاء ومضاداتهم مع النهج النبوي العلوي.

مع الأخذ بنظر الاعتبار أنهم لو اعترفوا بذلك لأقرّوا بصحة أخبارنا ومقاربتها للواقع، فهم تحاشيا من كل ذلك لم يتعرضوا إلى البعد العقائدي لهذه الجملة في كتبهم، ولم يكشفوا المكنون فيها، بل أشاروا إلى معناها الظاهري فقط، وهذا مما دعا بعضهم لأن يستهجن هذا الفهم وتفسيرهم للجملة، لعدم تناغمه مع الفصول الأخرى في الأذان.

أجل أن المؤذن حينما يقول "الصلاة خير من النوم" لا يعرف تفسيرها ومعناها فهو يرددها كالبيغاء، لكننا بتحليلنا لهذه المسألة قد وضحنا أهدافهم، وما ارادوه به من

مفاهيم لهذه الجملة، وإن جاء هذا التفسير والتحليل من قبلنا متأخراً، وإن لم يبحث في كتب الآخرين بصورة واضحة لكن الشواهد والقرائن المقدمة تخرجنا من التفرد بالرأي.

إذ أن علمائهم لم يدعوا بأنهم عرفوا كل الأشياء ووقفوا علي جذور الأمور وملايساتها أو أنهم فسروها، فهم يعلمون بأن مجهولاتهم أكثر من معلوماتهم وأنهم لم يوضحوا كثيراً منها للناس، وأن الأيام ستكشف ما هو مخبا ومجهول عندهم.

وإن منهجنا سعي للوقوف علي الملايسات والعلل والاسباب وهذا هو المنهج العلمي الذي يجب أن نتبعه في أبحاثنا، وقد اتبعناه بالفعل، ومن خلاله كشفت لنا بعض الخيوط الخفيه في هذا الابداع، وهو قد يساعدنا أيضا لكشف المجهول منه، كما ساعدتنا هذه البحوث سابقا في كشف خبايا اخري (1).

1- مثل تاريخ اختلاف المسلمين في الوضوء والدواعي المنظورة فيه.

وبهذا فقد اتضح لنا بأن في مخيلة عمر صرف الخلافة عن الإمام علي عليه السلام والدعوة إلي خلافة أبي بكر، وهذا ما عرفه أهل البيت عليهم السلام وبينوه لنا، كما عرف عمر نفسه بأن أهل البيت يعرفون ذلك منه، لكنه مع كل ذلك سأل ابن عباس بقوله:

يا ابن عباس أتدري ما منع قومكم منكم بعد محمّد؟ قال ابن عباس: فكرهت أن أجيبه.

فقلت: إن لم أكن أدري فأمر المؤمنين يدريني.

فقال عمر: كرهوا أن يجمعوا لكم النبوة والخلافة فتبجحوا علي قومكم بجحا بجحا، فاختارت قريش لأنفسها فأصابت ووفقت.

فقلت: يا أمير المؤمنين إن تأذن لي في الكلام وتُعطني الغضب تكلمت.

فقال: تكلم يا ابن عباس.

فقلت: أمّا قولك يا أمير المؤمنين: اختارت قريش لأنفسها فأصابت ووفقت، فلو أنّ قريشا اختارت لأنفسها حيث اختار الله عزّ وجلّ لها لكان الصواب بيدها غير مردود ولا محسود، وأمّا قولك: إنهم كرهوا أن تكون لنا النبوة

والخلافة، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ وصف قوما بالكراهية فقال (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ).

فقال عمر: هيهات والله يا ابن عباس، قد كانت تبلغني عنك أشياء كنت أكره أن أفركَ عليها فتزِيل منزلتك مني.

فقلت: وما هي يا أمير المؤمنين؟ فإن كانت حقاً فما ينبغي أن تزِيل منزلتي منك، وإن كانت باطلاً فمثلي أَمَاط الباطل عن نفسه.

فقال عمر: بلغني أنك تقول: إنما صرفوها عَنَّا حسدا وظلما.

فقلت: أما قولك يا أمير المؤمنين (ظلما) فقد تبين للجاهل والحليم، وأما قولك (حسدا) فإن إبليس حسد آدم فنحن ولده المحسودون.

فقال عمر: هيهات أبت والله قلوبكم يا بني هاشم إلا حسدا ما يحول، وضحنا وغشاً ما يزول.

فقلت: مهلاً يا أمير المؤمنين لا تصف قلوب قوم أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا بالحسد والغش، فإنَّ قلب رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم من قلوب بني هاشم.

فقال عمر: إليك عني يا ابن عباس.

فقلت: أَفْعَلُ.

فلما ذهبت لأقوم استحيا مني، فقال: يا ابن عباس مكانك، فوالله إني لراع لحقك محبب لما سدرتك، فقلت: يا أمير المؤمنين إن لي عليك حقا... (1).

إذن الإمامة كانت ملحوظة في أفعال وأقوال عمر بن الخطاب، وإن الصراع بين بني هاشم وعمر، والعلويين وبني أمية كان ملحوظا فيه ذلك إذ إن أدلة الإمامة كانت موجودة في القرآن والسنة النبوية لكن القوم كرهوا ما أنزل الله ودعا إليه رسوله.

وضع عمر للتثويب حقيقة أم اتهام

من المعلوم بأن أهل البيت — والشيعية تبعوا لهم — لم يتهموا عمر بن الخطاب جزافا في وضعه لجملة "الصلاة خير من النوم" في الأذان، بل إنهم نقلوا نصوص القوم في ذلك، غير مكتفين بنقل نص صدر في القرن الثاني الهجري عن

1- تاريخ الطبري 2:578 حوادث سنة 23، الكامل في التاريخ 2:458، وفي شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد 12:53-54 توضيحا وتفسيرا أكثر فليراجع.

مالك بن أنس في موطأه، بل أتوا بالنصوص الأخرى التي جاء بها الدار قطني (ت 385هـ-) وغيره:

حدثنا محمد بن مخلد، ثنا محمد بن إسماعيل الحساني، ثنا وكيع، عن العمري، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

ووكيع، عن سفيان، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر: أنه قال لمؤذنه: إذا بلغت "حيّ علي الفلاح" في الفجر فقل "الصلاة خير من النوم" الصلاة خير من النوم(1).

والذي أخرجه ابن أبي شيبة (ت 235 هـ) في مصنفه:

حدثنا أبو بكر، قال: نا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن رجل يقال له إسماعيل، قال: جاء المؤذن عمر بصلاة الصبح، فقال: "الصلاة خير من النوم"، فأعجب به عمر وقال للمؤذن: أقرّها في أذانك(2).

كلّ هذه النصوص تؤكد علي أنّ الشيعة وعلماءهم لم يكونوا هم الذين اتهموا عمر بوضع "الصلاة خير من

1- سنن الدار قطني 1:243/ح40.

2- مصنف ابن أبي شيبة 1:189/ح2159.

النوم، بل المحدثون من أبناء العامة — في القرون الأولى — هم الذين نقلوا لنا هذا الابتداء من عمر.

وقد حاول بعض أولئك المحدثين والعلماء بإتيانهم بتلك الأخبار ان يدافعوا عن عمر، ولكننا من خلال مناقشاتهم نفهم بأن هذا الاتهام كان موجودا بينهم، وأن بعضهم يقبل ورود هذا الاتهام في حق عمر والبعض الآخر يرده.

قال الخطيب التبريزي (ت 741 هـ) في كتاب "الإكمال في أسماء الرجال" ما جاء عنه — أي عن عمر — في إحدائه في الدين وفي الباب أحاديث صحيحة كثيرة، منها ما رواه مالك في الصلاة عن مالك أنه بلغه أن المؤذن جاء إلي عمر بن الخطاب يؤذنه لصلاة الصبح فوجده نائما، فقال: الصلاة "خير من النوم" فأمره عمر أن يجعلها في نداء الصبح...

وقد جاء في كلام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أنه قال: قد عملت الولاية قبلي اعمالا خالفوا فيها

رسول الله صلى الله عليه وآله متعمدين لخلافه ناقضين لعهد مغيرين لسنته(1).

أما الإمام القرطبي (ت 671هـ-) فإنه أراد أن يُردّ ما جاء في موطأ مالك، وذلك بعد أن نقل كلام أبي عمرو بن عبد البر (ت 463هـ-)، وما رواه عن ابن أبي شيبة (ت 235هـ-)، قال:

فما أعلم أنّ هذا روي عن عمر من جهة يحتج بها وتُعلم صحتها، وإنّما فيه حديث هشام بن عروة عن رجل يقال له إسماعيل لا أعرفه، قال: والثوب محفوظ معروف في أذان بلال وأبي محذورة في صلاة الصبح للنبي(2).

قلت: هذا أول الكلام، فليس الثوب محفوظاً عن النبي، إذ أنّ الشافعي شكك فيما ينسب إلي أبي محذورة، وقد أثبتنا في كتابنا "الصلاة خير من النوم شرعة أم بدعة" كذب المنسوب إلي بلال، وأنا لا أريد هنا أن أدخل في سجال ونقاش مع القرطبي ومن هو علي شاكلته، بل أريد التأكيد للقارئ علي أنّ اتهام عمر بوضع "الصلاة خير من النوم" لم يكن من قبل الشيعة، ولا هو وليد العصور المتأخرة ولم

1- الاكمال في اسماء الرجال: 123.

2- الجامع لأحكام القرآن 6:228-229.

يأت علي لسان أعلامنا — كما يريد أن يتهمنا به البعض — بل إنها دعوي جاءت علي لسان الفقهاء والمحدثين من أبناء الجمهور في العصور الماضية المتقدّمة.

نعم انّ علماء الشيعة — بفرقها الثلاثة الإمامية الاثني عشرية والزيدية والإسماعيلية — كانوا يؤكّدون علي أن الثوب كان من وضع عمر بن الخطاب، إذ مرّت عليك نصوصهم.

كما أكّد أبوالقاسم الكوفي (ت 352 هـ-) من الشيعة في كتابه (الاستغاثة في بدع الثلاثة) علي أن عمر أثبت في الأذان "الصلاة خير من النوم" مرتين، ولم يكن هذا علي عهد رسول الله (1).

وفي (نهج الحق) للعلامة الحلبي (ت 726 هـ-) تأكيد علي زيادة عمر "الصلاة خير من النوم" بعد موت النبي (2)، وهكذا هو حال كلمات غيرهم من الأعلام.

إذن زيادة عمر لهذه الجملة في الأذان أمرٌ مفروغ عنه عندنا، والتاريخ والحديث يساعدنا للجهر به ضدّهم، وقد

1- انظر الاستغاثة 1:25-26.

2- نهج الحق: 351.

أدلينا للقارئ ببعض أدلتنا، وهناك قرائن وشواهد أخرى نتغاضي عن ذكرها خوفاً من الإطالة، ولعدم الضرورة لذكرها هنا.

مدي اعتبار رواية موطأ مالك

أمّا الكلام عن بلاغات مالك في موطأه — والتي وصفها بعضُ بالارسال، والآخر بالانقطاع، وثالث بالاعضال — فقد وَصَلَ ابنُ عبد البر في التمهيد ما في المؤطأ من المرسل والمنقطع والمعضل إلا أربعة أحاديث منها.

ثم جاء بعده ابن الصلاح ووصل الأربعة الباقية في جزء خاص، ولابن الصديق الغماري كتاب “البيان والتفصيل لوصل ما في المؤطأ من البلاغات والمراسيل”.

وقال الزرقاني في شرح الموطأ بعد أن ذكر بلاغ مالك، هذا البلاغ أخرجه الدارقطني في السنن عن طريق وكيع في مصنفه، عن العمري، عن نافع، عن ابن عمر عن عمر، وأخرجه أيضاً سفيان، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن

ابن عمر، عن عمر... إلي أن قال: فقَصَّرَ ابنُ عبد البر في قوله: لا أعلم هذا روي عن عمر من وجه يحتاج به وتعلم صحته (1)

وقال في موضع آخر من شرحه: قال الأئمة: بلاغاتُ مالك صحيحة (2).

وفي موضع آخر قال: مراسيل مالك صحيحة عند البخاري (3).

ولصديقنا المحقق السيّد محمد رضا الجلاّلي مقالة قيّمة في العدد الرابع من السنة الثانية من مجلة "علوم الحديث" تحت عنوان (البلاغات من أساليب الأداء للحديث الشريف في التراث الإسلامي) فلتراجع.

كان هذا بعض الشيء عن كيفية تحريفهم لمفردة (حيّ علي خير العمل)، وإبدالها بـ "الصلاة خير من النوم"، وإثاباً بهذا التحقيق قد كشفنا الستار عن تحريفهم لهذه المفردة المهمة في العقائد والفقّه وإضافته إلي تحريفاتهم الأخرى في الأذان.

1- شرح الزرقاني 1:217.

2- شرح الزرقاني 2:283.

3- شرح الزرقاني 4:226.

وكيف بهم عرفوا وكيف بهم عرفوا أهمية الإمامة وارتباطها بكل شيء في الشريعة ومنها الأذان الذي هو شعار الإسلام، ومن خلاله يبين المسلم اصول عقيدته فسعوا إلي تحريفه إلي ما يريدون القول به.

عمر ودوره في ابعاد أهل البيت عن الخلافة

ويتأكد كلامنا في ارتباط هذا الفصل وأمثاله بالإمامة، إذا ألقينا نظرة سريعة علي مجريات الأحداث بعد رسول الله وخصوصا عند مرضه صلي الله عليه وآله، فإنه صلي الله عليه وآله قد طلب في مرضه أن يأتيه بكتف ودواة كي يكتب كتابا لن يصلوا بعده، فحال عمر بن الخطاب دون كتابة ذلك الكتاب وقال: إن الرجل ليهجر أو: غلبه الوجع، وما شابه ذلك، ثم أعقب كلامه بحسبنا كتاب الله، فما يعني عمله هذا وتشكيكه بسلامة عقل الرسول — والعياذ بالله — والاكتفاء بالكتاب دون السنة؟

نقل الكرمانى في باب "كتابة العلم من شرحه علي البخاري" عن الخطابي قوله في رزية الخميس:

هذا يتأول علي وجهين: أحدهما: أنه أراد أن يكتب اسم الخليفة بعده لئلا يختلف الناس ولا يتنازعوا فيؤدبهم ذلك إلي الضلال.

والآخر: أنه صلي الله عليه وآله قد همّ أن يكتب لهم كتابا يرتفع معه الاختلاف بعده في أحكام الدين شفقة علي أمته وتخفيفا عنهم، فلمّا رأي... (1).

وقال الخفاجي في "نسيم الرياض في شرح الشفاء للقاضي عياض": "فصل فيما وقع له صلي الله عليه وآله في مرض موته"... (فقال بعضهم) هو عمر رضي الله تعالى عنه كما سيأتي (ان رسول الله صلي الله عليه وآله قد غلبه) أي اشتدّ وقوي عليه (الوجع) أي ألم مرضه، وهذا هو محل الشبهة والسؤال، لأنه يقتضي أنه صلي الله عليه وآله في حال مرضه قد يصدر عنه ما يخالف الواقع، وقد تقدم أنه صلي الله عليه وآله معصوم في مرضه وصحته وسائر أحواله... وقيل: إنه ظهر لعمر رضي الله تعالى عنه أن ما أراد كتابته ما فيه إرشادهم للأصلح وما لم يجب لآله صلي الله عليه وآله لم يترك مما يجب تبليغه شيئا، وقد قال

تعالى (مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ)، وقيل: أراد كتابة أمور شرعية علي وجه يرفع الخلاف بينهم، وقال سفيان: أراد أن يبين أمر الخلافة بعده حتى لا يختلفوا فيها... (1).

فهذه النصوص لو جُمعَ كلُّ واحد منها إلى الآخر لأوصَلتِ القارئَ معنا إلى ما نريد القول به من أن عمر بن الخطاب غيّر الحيلة الثالثة بجملة "الصلاة خير من النوم" لأهداف سياسية لم يبح بها فطلّت في مكنون نفسه، لكنّها واضحة للباحث اللبيب، يقف عليها من خلال تعرّفه علي تسلسل حلقات القضية الموجودة بين ثنايا التراث الإسلامي — سنة وشيعة — ووحدة الحدث من قبل عمر بن الخطاب رفعا ووضعا والنتيجة المرجوة من ذلك.

فأتباعُ عمر بن الخطاب ولحدّ هذا اليوم يعتقدون بأن صلاة أبي بكر هي خير من نوم عليّ، وأنّ فضيلة الغار ترجح علي فضيلة المبيت علي فراش رسول الله، فلا يستبعد أن يكون هذا الفهم كان مستمداً من الاستدلالات التي استدل بها عمر بن الخطاب في السقيفة وبعدها، لأنّ هذين

1- نسيم الرياض في شرح الشفاء 4:276.

الاستدلاليين كانا استدلالتي عمر بن الخطاب علي الأنصار، أي أنّ عمر باحّ بما كان يريد أن يستدل به يوم السقيفة، فلا يستبعد أن يكونا هما أيضاً في قرارة نفسه عندما أمر مؤذنه ب- "الصلاة خير من النوم"، ويتأكد هذا حينما نقف علي استهجان بعض أبناء الجمهور لهذه الجملة الباهتة — قبل الشيعة — وتشكيكهم في معني خيرية (الصلاة) علي (النوم) إن لم يُفسر المعني بالوجه الذي قلناه.

أجل إنّ القوم حيث لم يكن لهم نصّ في الإمامة كما تنقله الشيعة لعلّي في يوم الغدير، أرادوا أن يؤسسوا نصاً قوياً علي خلافة أبي بكر، فنقلوا ما جاء علي لسان عمر بن الخطاب في خلافة أبي بكر علي لسان الإمام عليّ عليه السلام كي يحكّموا حكومة أبي بكر أكثر ممّا كانوا يريدونه، وهذا هو ما يفعلونه كثيراً في بحوثهم.

متناسين بأن تحريفهم هذا سيهدم بنيانهم، وذلك لعدم توافق النهجين في كثير من الأمور، ولوقوف الباحث المحقق — قبل ذلك — علي تحريفاتهم الكثيرة في الشريعة والتاريخ، إذ كيف تصح تلك الدعوي وأمثالها من الأقوال الموضوععة علي لسان أمير المؤمنين علي وهو القائل: "أما والله

لقد تميمها ابن أبي قحافة...” إلي غيرها من كلماته الدالة علي سخطه وإدانته لأبي بكر في أكثر من قضية، وإليك الخبر الموضوع فيما نحن فيه علي لسان الإمام علي عليه السلام.

بعض ما استدل به علي خلافة أبي بكر

فعن الحسن البصري قال: قال علي: لما قبض رسول الله نظرنا في أمرنا فوجدنا النبي قد قدم أبابكر في الصلاة فرضينا لدنيانا من رضي به رسول الله لدينا فقدمنا أبابكر(1).

وعن أنس قال: قال علي: مرض رسول الله فأمر أبابكر بالصلاة وهو يري مكاني، فلما قبض اختار المسلمون لدنياهم من رضي رسول الله لدينهم فولوا أبابكر، وكان والله لها أهلاً. وماذا كان يؤخره عن مقام أقامه رسول الله فيه(2).

بهذه النصوص الموضوعه علي لسان أمير المؤمنين عليه السلام، والتي تدعم نُقول عمر السابقة أرادوا ترسيخ خلافة أبي بكر، في حين أن أدلة الجمهور علي إمامة وأفضلية أبي بكر لا تختص بصلاته أيام مرض رسول الله، بل هناك

1- انساب الأشراف 2:231.

2- انساب الأشراف 2:233-234.

فضائل أخرى يذكرونها له، كقصّة الغار التي استدلّ بها عمر بن الخطاب علي الأنصار — والذي مرّ عليك قبل قليل نصّه — فلو جمعنا ذلك مع قوله الآخر عن إمامته في الصلاة — والذي رواه ابن مسعود — كما في الطبقات وأنساب الأشراف — وأنّ عمر بن الخطاب قال للانصار:

يا معشر الأنصار أستم تعلمون أنّ رسول الله أمر أبابكر أن يصلي بالناس؟ قالوا: بلي، قال: فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبابكر، قالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبابكر.

لأمكننا القول بأنّ إبدال عمر الحيلة الثالثة بـ "الصلاة خير من النوم" يعني ربط القوم أول الادعاء بآخره، والقول بأنّ صلاة أبي بكر؛ والتي اعتبرت دليلاً علي إمامته بآخره، خير من نوم عليّ علي فراش رسول الله والذي كان في أول الدعوة، أي أنّهم أرادوا أن يربطوا دليلهم المتأخر بأول فضيلة لأبي بكر في أول الدعوة! وذلك للتقارب الزمني بين الحدين — المبيت والغار — وارتباطهما بأبي بكر وعليّ.

فواقعة الغار يسبقها النوم علي فراش رسول الله من قبل الإمام عليّ.

وقضية صلاة أبي بكر تسبقها رزية يوم الخميس، والتي أراد النبي أن ينصّ فيها علي إمامة الإمام عليّ، وقد تقدم أن عمر عرف ذلك فقال: "أن الرجل ليهجّر حسبنا كتاب الله".

وهذا التقديم والتأخير يلفت انتباهنا إلى قضية مهمة في التشريع، ألا وهي سبق كل تحريف بشيء صحيح وثابت في الشرع، أي أنّهم حيث لا يمكنهم رد الأصل يلجؤون إلى قبوله، ثم الأدعاء بأنه منسوخ أو معارض، أو له وجه آخر أو... وهذا كثيرا ما نراه في المسائل الخلافية بين الشيعة والسنة.

الخلط بين الحق والباطل

فنحن لا ننكر وجود النسخ في الشريعة لصريح القرآن (مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِخْهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا)، لكنّ نتساءل: لماذا النسخ في المسائل الاختلافية بين الفريقين علي وجه الخصوص؟

بل لماذا نرى المنسوخ عموما يوافق الفكر الشيعي والناسخ يوافق الفكر الأخر؟ فتراهم يقولون مثلاً: إنّ نكاح

المتعة باطل ومنسوخ(1))، لعدم إمكانهم إنكار أصل شرعيته في زمن ما.

ويقولون عدم الوضوء من مس الفرج منسوخ(2))، لقبولهم عقلاً بأنّ الفرج ما هو إلا بضعة من الإنسان. فكيف يكون مسّ الفرج مبطلاً للوضوء.

والمسح علي الأقدام منسوخ(3)).

وكلّ قول يخالف التكبير علي الجنائز أربعا فهو منسوخ(4)).

وحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة منسوخ(5)).

وفسخ الحج إلي عمرة منسوخ(6))، إلي عشرات من المسائل الخلافية، والتي لو جمعناها لصارت مجلدا كبيرا.

ومن هذا القبيل ادعاؤهم النسخ في (حيّ علي خير العمل)، والذي تحداهم السيد المرتضى فيه بأن يأتوه بالناسخ

1- فتح الباري 12:334، جواهر العقود 2:22.

2- انظر المحلي 1:238-239 طبعة دار الفكر.

3- الاحكام لابن حزم 4:510، اختلاف الحديث: 485، عون المعبود 1:119 عن الطحاوي وابن حزم.

4- شرح النووي علي صحيح مسلم 7:26.

5- شرح النووي علي صحيح مسلم 5:218.

6- فتح الباري 3:432.

بقوله: روت العامة أنّ ذلك — (أي حيّ علي خير العمل) — ممّا كان يقال في بعض أيّام النبيّ، وإنّما ادّعي أنّ ذلك نسخ ورفع، وعلي من ادّعي النسخ الدلالة، وما يجدها(1).

وباعتقادي أنّ دعوي النسخ عند الآخرين — في المسائل الخلافية علي وجه الخصوص — جاءت لقوة دليل الطرف الآخر، لأنّهم حيث لا يمكنهم ردّ تلك الأحكام لتجانسها مع القرآن والحديث الصحيح والعقل والفطرة ادّعوا نسخها.

وهذا الأمر نلحظه أيضا في الفضائل؛ فغالبا ما تقابل فضيلة ثابتة لعلّي بفضيلة مبتدعة تشابهها لأبي بكر وعمر.

أجل أنّ هذا التحريف كان ضمن مخطط معاوية الذي أمر المحدثين بأن يأتوه بأحاديث في فضائل عثمان مناقضة للأحاديث الواردة في الإمام علي، ثم لما كثرت الأحاديث في ذلك أمر بأن يضعوا روايات في فضائل الصحابة، وأن لا يتركوا خبرا يرويه أحد من المسلمين في "أبي تراب" إلا ويأتون بمناقض له في الصحابة(2).

1- الانتصار: 137.

2- شرح نهج البلاغة 44: 11-47.

سر عدم تأذين بلال بعد رسول الله

إشارة

ولنعد إلي صلب الموضوع كي نوضح بعض المواضيع العالقة به فنقول:

إن ما رواه أبو بصير عن أحد الصادقين: إنَّ بلالاً كان عبداً صالحاً فقال: لا أُؤذَنُ لأحدٍ بعد رسول الله، فترك يومئذ (حيي علي خير العمل)(1).

يفيدنا لترسيخ الفكرة وتثبيت مدعانا، لأن بلالاً لا يعني بكلامه أنه لا يؤذن لأحدٍ من الناس علي نحو العموم، فقد أذن لفاطمة الزهراء بطلب منها عليها السلام بعد وفاة رسول الله وقبل خروجه إلي الشام — حسب رواية الشيخ الصدوق(2).

كما أنه أذن للحسن والحسين عليهما السلام بعد وفاة الزهراء عند رجوعه من الشام علي أثر منام رآه، كما روي ذلك ابن عساكر وغيره(3).

1- من لا يحضره الفقيه 1:283 ح 872 باب الأذان والإقامة، وسائل الشيعة 5:417، الباب 19/11.

2- من لا يحضره الفقيه 1:298 ح 907.

3- تاريخ دمشق 7:136 ترجمة رقم 493، تاريخ الإسلام 17:67، سير اعلام النبلاء 1:358، أسد الغابة 1:208، وانظر تهذيب الكمال 4:289، حيث ابدل الحسن والحسين به بعض الصحابة.

فبلال الحبشي بقوله الآنف أراد أن يقول بأنه لا يكون مؤذنا لهذا أو ذاك، ولا يترك ما عرفه من سنة رسول الله لأحد من الخلفاء، وكلامه يذكرنا بما قاله بعض الصحابة حينما رأى بدعة عمر: "لا أترك سنة رسول الله لقول أحد" (1)، وقول أمير المؤمنين علي لعثمان حينما نهى عن التلبية بعمرة وحج: لم اكن لأدع سنة رسول الله لقول أحد من الناس (2).

فإن بلالاً كان يريد بكلامه أن يقول: لا أوذن لأحدٍ من الحكّام الذين اغتصبوا الخلافة من آل محمد، وسعوا لتحريف أصول الإمامة وإبدالها بأشياء لم تكن في التشريع، وهذا ما قاله الشيخ المفيد في الاختصاص بقوله: وكان بلال مؤذن رسول الله، فلما قبض لزم بيته ولم يؤذن لأحدٍ من الخلفاء (3).

1- أنظر تاريخ دمشق 39:258.

2- سنن النسائي 5:148، وسنن الدارمي 2:70 وغيرهما.

3- الاختصاص: 73، مسند أحمد 1:135/ح 1139، مسند أبي يعلي 1:341/ح 434، البداية والنهاية 5:141 أيضا.

وقال المزي: ويقال: أنه لم يؤذن بعد النبي إلا مرة واحدة في قَدَمَةٍ قَدَمَهَا لزيارة قبر النبي وطلب إليه الصحابة(1) ذلك، فأذن ولم يتم الأذان(2).

قال النووي في تهذيب الأسماء: جعل النبي سعد القرظ مؤذنا بقبا، فلما ولي أبو بكر الخلافة وترك بلال الأذان نقله أبو بكر إلي مسجد رسول الله ليؤذن فيه، فلم يزل يؤذن فيه حتي مات في أيام الحجاج بن يوسف الثقفي، وتوارث بنوه الأذان، وقيل: الذي نقله عمر بن الخطاب(3).

وقد تقطن ابن كثير إلي سقم من ادعي أن بلالاً أذن لأبي بكر مدة خلافته بقوله: ولما توفي رسول الله ترك بلال الأذان، ويقال: أذن للصديق أيام خلافته، ولم يصح(4).

وعلق النووي علي كلام ابن قسيط — الذي قال بأنّ بلالاً كان يسلم علي أبي بكر وعمر في أذانه — بقوله: وهذا

1- هذا ما رواه المزي وقبله المقدسي، وقد يكون مقصودهما من جملة «طلب إليه الصحابة» هو طلب الحسن والحسين إذ لم يقل أحد بأنّه اذن للصحابة علي نحو العموم، وكذا لا يصح ما قاله بأن بلالاً لم يؤذن بعد النبي إلا مرة واحدة لثبوت تأذينه لفاطمة الزهراء قبل رحلته إلي الشام.

2- تهذيب الكمال 4:289.

3- تهذيب الأسماء 1:207.

4- البداية والنهاية 4:7/104 احداث سنة عشرين بعد الهجرة.

النقل بعيد أو غلط، فإن المشهور المعروف عند أهل العلم بهذا الفن أن بلالاً لم يؤذن لأبي بكر ولا عمر، وقيل: أذن لأبي بكر رضي الله عنهم، ورواية ابن قسيط هذه منقطعة، فإنه لم يدرك أبابكر ولا عمر ولا بلالاً رضي الله عنهم(1).

إذن عدم تأذين بلال لأبي بكر وعمر له مؤشر عقائدي، ولا يمكن قبول ما علّوه بأنه كان لا يطبق التأذين بعد رسول الله! لأن بلالاً كان متّقياً وشجاعاً وعبداً صالحاً، فهو أروع وأتقى من أن يترك منصباً نصّب فيه رسول الله، لأن الأمة كانت في ظروف حرجة ومحتاجة إليه وإليه أذانه، لأنه لو بقي علي أذانه لكان أقوى لعزيمة المسلمين في غزواتهم، حيث يظنون يعيشون مع رسول الله وذكرياته، إذ أن أذانه أحد من السيف، وأنبأ من الرمح، وأبعث للمسلمين للخوض في الجهاد، لأنه يذكرهم بأيام رسول الله ومناداته ب- "الصلاة جامعة".

فإن تركه للأذان بسبب ترجيحه للجهاد وذهابه إلى الشام، هو تعليل عليل آخر لا يقبله المنطق السليم؛ لأنه لو

صح بأنه أحبَّ الجهاد ورجحه علي الأذان، فلماذا لا نري له أي مشاركة في قتال المرتدين؟ كما لم نقف علي اسمه مع أبي بكر في حروب ما يسمي بالردة والتي استمرت ما يقارب سنة — أي بين موت النبي وبدء فتوح الشام — فلماذا لا يجاهد هناك؟؟؟

بل ماذا يعني عدم تأذينه طول هذه المدة لأبي بكر، وهو في المدينة؟ مع علمه بفضل الأذان ومكانة المؤذنين، هل لعدم ارتياعه لقيام أبي بكر مقام علي؟! أو لوقوفه علي تحريفاتهم في الأذان وفي غيره؟

والذي يمكن احتمالاه هنا — طبقاً للشواهد والقرآن — هو أنهم طلبوا منه أن يزيد في أذان الصبح "الصلاة خير من النوم" فرفض، فرفضوه، فرأى الذهاب إلي الشام أسلم له دينا ودنيا.

وجاءوا بسعد القرظ الذي لم يؤذن علي عهد رسول الله إلا ثلاث مرات بقبا — إن صح النقل — وبأبي محذورة الذي استهزأ بالأذان وبرسول الله بعد مرجعه من حنين، وهذان الرجلان هما اللذان اختصا نقل أخبار الترجيع والتثويب حسبما وضحناه سابقا.

وبترك بلال الأذان تركت (حيي علي خير العمل)، وجيء مكانها ب- "الصلاة خير من النوم".

وفي هذا الإطار — طبق ما قدّمناه من قاعدة الرفع والوضع — وضعوا أحاديث علي بلالٍ تدلّ علي أنّه هو الذي وضع "الصلاة خير من النوم" في الأذان، أو أنّه هو الذي رفع الحيلة الثالثة ووضع مكانها الصلاة خير من النوم بأمر رسول الله، إلي غيرها من الترهات التي أجبنّا عنها في موسوعتنا "الأذان بين الأصالة والتحريف"، مكتفين هنا بنقل ما يدلّ علي مخالفته لأبي بكر وعمر وعدم ارتياحه لخلافتهما.

ففي كتاب أصفياء أمير المؤمنين، روي عن ابن أبي البخري، قال: حدّثنا عبدالله بن الحسن أنّ بلالاً أبي ان يبايع أبابكر، وإنّ عمر جاء وأخذ بتلابيبه، فقال: يا بلال، إنّ هذا جزاء أبي بكر منك؟! إنّهُ أعتقك فلا تجيء تباعه؟!!

فقال بلال "إن كان أبو بكر أعتقني لله فليدعني له، وإن كان أعتقني لغير ذلك فهذا أنا ذا(1)".

وأما بيعته فما كنت أباع أحدا لم يستخلفه رسول الله، وإن بيعته ابن عمّه يوم الغدير في أعناقنا إلي يوم القيامة، فأينا يستطيع أن يبائع علي مولاة؟

فقال له عمر: لا أم لك، لا تقم معنا!

فارتحل إلي الشام... (2)

وفي كتاب كامل البهائي — لعماد الدين الطبري (3) — أن بلالاً امتنع عن بيعته أبي بكر والأذان له (4).

إذن لم يبائع بلال الشيخين، وبقي معارضا لأبي بكر وعمر في صف علي، ولذلك اجبروه علي مغادرة المدينة تحت غطاء القتال في جبهات الشام، كما نُفي سعد بن عبادة إلي الشام، أو أنه ابتعد عن الأحداث كي يسلم بدينه ودنياه.

1- لا يخفي عليك أن رسول الله صلي الله عليه وآله هو الذي اشترى بلالاً وأعتقه، لكن بواسطة أبي بكر إذ كانت عنده علاقات حسنة مع كفار قريش ولم يكن وترهم.

2- الدرجات الرفيعة: 367، عن كتاب أصفياء أمير المؤمنين. وقد روي الوحيد البهبهاني قريبا من هذا في التعليقة انظر: معجم رجال الحديث 4:272.

3- الذي فرغ من تأليفه سنة 675 هـ. ق.

4- الأربعين للماحوزي: 257، نقلاً عن كامل البهائي.

وإنّ مختلفة تأذين بلال لعمر في الجابية وضعت للتغطية علي نراع بلال مع عمر في شأن كيفية توزيع الأراضي المفتوحة(1) وأمثالها.

كما روي الأوزاعي: إنّ بلالاً أتى عمر بن الخطاب فقال: الصلاة الصلاة، فردّها عليه، فقال له عمر: نحنُ أعلمُ بالوقت منك، فقال له بلال: لأنّ أعلمُ بالوقت منك، إذ أنت أضلّ من حمار أهلك(2)!

بعد كل ذلك اتّضحت لنا أهداف عمر، وتخالفه مع بلال، وسعيه لإزواء الإمام علي وأهل بيته عن الخلافة برفع ما وضعه الله ورسوله لهم، ووضع ما تواطأ عليه هو وأبو بكر مكان ذلك.

إذن لا- تخالف بين ما قيل من أنّ "الصلاة خير من النوم" قيلت في زمان أبي بكر، وما قيل من أنّ عمر بن الخطاب قال لمؤذنه "ضعها بعد حي علي الفلاح"، وما رواه أبو بصير عن بلال وأن (حيّ علي خير العمل) تركت بعد

1- أنظر مصادرها في كتابنا «الأذان بين الأصالة والتحرّيف» ص 285.

2- مختصر تاريخ دمشق 5:266-267. وليس في النص دلالة علي أنّه أتى عمر في خلافته فقد يكون اتاه في عهد رسول الله لشبوت عدم التأذين له.

رسول الله، وما قاله الإمامية والزيدية والقوشجي والتفتازاني من أنّ عمر حذف (حيّ علي خير العمل).

فكل هذه الأمور تشير إلي المرحلية في التغيير (الرفع والوضع)، وأنّ كلاً من القوم له سهم في ذلك، حتي ترسّخت وصارت "الصلاة خير من النوم" بدعة أموية حسب تعبير الإمام الكاظم عليه السلام قبال سنة رسول الله الثابتة في (حيّ علي خير العمل).

وإنّ كلّ ذلك يعود وزره علي عمر الذي رفع الحيلة كي لا يكون حث علي الولاية ودعوة إليها، ثمّ أصّل "الصلاة خير من النوم" مكانها، والتي تنبأها بنو أمية في الأزمنة اللاحقة.

وبهذا يمكننا أن نلخص ما كتبنا من خلال ما قدمناه من أدلة الطرفين في محوري:

1. النصوص الشيعية وهي تشير إلي عدة أمور

أ. شرعية الحيلة الثالثة علي عهد رسول الله.

ب. كون معني (حيّ علي خير العمل) هي الولاية عند الباقر والصادق والكاظم عليهم السلام.

ج. نقلت كتب الشيعة بفرقها الثلاثة وكذا القوشجي والتفتازاني بأن عمر بن الخطاب حذف الحيلة الثالثة.

د. جننا بنصوص عن الشيعة والعامّة بأن عمر كان يعرف ما في نفس رسول الله فممنع من كتابة الكتاب، وسأل ابن عباس "هل بقي في نفس علي شيء من الخلافة؟" كما أنّ الشيعة كانت تعلم بأن عمر يسعى لابعاد أهل البيت عن الخلافة.

هـ- . أتينا بنص الإمام الكاظم الصريح بأنّ الذي أمر بحذف الحيلة وهو عمر كان لا يريد حثّاً علي الولاية ودعاء إليها في الأذان.

و. أشرنا أيضا إلي وجود ترابط بين الشهادات الثلاث والحيعلات الثالثة في الأذان(1).

ز. نقلنا عن الإمام الصادق عليه السلام بأن الإمام علي عليه السلام لم يكن يدين الله بدين إلا خالفته الأمة إلي غيره لابطال امره، وكانوا يسألون أمير المؤمنين عن الشيء الذي لا يعلمونه فإذا افتاه جعلوا له ضدا من عندهم ليلبسوا علي الناس.

1- للمزيد عليكم مراجعة كتابنا (اشهد ان عليا ولي الله في الاذان بين الشرعية والابتداع).

2. أَمَا النصوص العامة فهي تدلنا علي أمور أُخري

أ. إن صلاة أبي بكر كان هو مما يستدل به علي إمامته بعد رسول الله.

ب. إن عمر بن الخطاب استدل بقضيتي الغار وتقديم رسول الله أبابكر للصلاة!! علي الانصار.

ج. عدّ الخطيب التبريزي (ت 741 هـ-) "الصلاة خير من النوم" ضمن احداثات عمر في الدين، ويويده بلاغ مالك (ت 197 هـ-) في موطأه، ثم أعقب التبريزي في القول بأن أمير المؤمنين علي عليه السلام أشار إلي أن الولاة من قبله أحدثوا أحداثا، وهذا موجود في الكافي أيضا.

د. أشرنا إلي دور الأمويين في تغيير الأحكام وأنهم تركوا السنة من بغض علي عليه السلام، ودعوا في المقابل إلي نقل فضائل الشيخين فلا يستبعد أن يتبنوا قضية "الصلاة خير من النوم" والتي لها بعد عقائدي.

هـ. - أتينا برواية الطبراني في المعجم الأوسط الجامعة بين جملتي (مروا أبابكر فليصل بالناس) مع (الصلاة خير

من النوم) في الأذان للدلالة علي دور الوضاعين في هكذا أمور.

بعد أنتهائنا من كل هذا البسط والتحليل في هذا الموضوع، وبيان السنخية بين "الرفع" و"الوضع" في هكذا أمور عقائدية يرتفع استبعاد مدعانا في عمر، لأنه لا يمكنه ان يجعل من شيء شعارا إلا وأن يشير إلي طرفي القضية.

وبما أن القضية ترتبط من جهة بابي بكر ومن جهة اخري بالإمام علي فكان عليه ان يشير إلي الجهتين معا والأخذ ب- (الصلاة) من جهة، ثم الأخذ بالجانب الأخر وهو النوم الذي يقابل فضيلة الغار؛ أعني مبيت علي علي فراش رسول الله صلي الله عليه وآله.

فأشار بجملة "الصلاة خير من النوم" إلي طرفي القضية بين علي وأبي بكر.

فتكون "الصلاة" إشارة إلي صلاة أبي بكر، وب- "النوم" إشارة إلي نوم علي عليه السلام علي فراش رسول الله صلي الله عليه وآله المقابل لفضيلة الغار المدعاة لأبي بكر.

وختاماً نشير إلي مجمل النتائج التي رجوناها من هذا البحث، وهي:

أولاً: التأكيد علي أنّ مسألة الإمامة هي مسألة مهمة وليست مسألة اجتماعية تشرّع لمن غلب فاسقاً كان أو مؤمناً.

ثانياً: بيان ارتباط أصل الإمامة بمسائل الفقه، وأن أهل البيت المذكورون في التشهد والأذان، ولهم أحكام خاصة بهم، كالخمس وحرمة الصدقة عليهم...

ثالثاً: بيان تحريفات القوم في الفقه وفي الحديث والتاريخ وغيرها، كدعوي النسخ والاشترك اللغوي...

رابعاً: التأكيد علي صحة ما قاله الأئمة في تفسيرهم لمعني (حيّ علي خير العمل) من خلال بيان أهداف وأعمال عمر بن الخطاب في (الصلاة خير من النوم).

خامساً: إنّ الشيعة لا تتّهم عمر بن الخطاب بوضع (الصلاة خير من النوم) في الأذان، بل إنّ محدثي وعلماء العامة هم الذين نسبوا له ذلك.

سادساً: أردنا إعطاء وجهة نظر جديدة في معني (الصلاة خير من النوم) تاركين مناقشتها لإخواننا العلماء، وقد كان المطروح علي شكل نظرية تحتمل الصحة والسقم، سائلين

الله سبحانه أن يوفقنا للكتابة عن (صلاة أبي بكر)، لأنّ ما كتبناه هنا لا يفي بمقصودنا، ولنا كلام أكثر مما طرحناه، وآخر دعوانا إن الحمد لله ربّ العالمين.

ثبت المصادر

1. الآحاد والمثاني للشيباني أبي بكر، أحمد بن عمرو بن الضحاك (ت 287 هـ-)، تحقيق د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الطبعة الأولى - الرياض 1411 هـ - - 1991 م.
2. الأحاديث المختارة للمقدسي، محمد بن عبد الواحد بن محمد الحنبلي (ت 643 هـ-)، تحقيق عبد الملك بن عبدالله بن دهيش، مكتبة النهضة، الطبعة الأولى - مكة المكرمة 1410 هـ-.
3. الاحتجاج علي أهل اللجاج للطبرسي، أحمد بن علي بن أبي طالب (من اعلام القرن السادس الهجري)، تحقيق محمد باقر الخراسان، مؤسسة الأعلمي، الطبعة الثانية - لبنان 1403 هـ-.
4. الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد بن حزم (ت 456 هـ-)، دار الحديث، الطبعة الأولى - القاهرة 1404 هـ-.
5. الأحكام في الحلال والحرام ليحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم الزيدي (ت 298 هـ-)، تحقيق وتجميع أبو الحسن علي بن أحمد بن أبي حريصة، الطبعة الأولى 1410 هـ - - 1990 م.
6. أحكام القرآن للجصاص، أحمد بن علي الرازي (ت 370 هـ-)، تحقيق محمد الصادق قمحاوي. دار إحياء التراث العربي - بيروت 1405 هـ-.
7. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه للفاكهي، أبي عبدالله، عبدالله، محمد بن إسحاق بن العباس، (من أعلام القرن الثالث للهجرة)، تحقيق د. عبد الملك عبدالله دهيش، دار خضر، الطبعة الثانية - بيروت 1414 هـ-.
8. أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار للزرقى، محمد بن عبدالله بن أحمد (ت 244 هـ-)، تحقيق رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر - بيروت 1416 هـ - - 1996 م.
9. اختلاف الحديث للشافعي، محمد بن إدريس أبي عبدالله، تحقيق عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى - بيروت 1405 هـ - - 1985 م.
10. أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير، بي الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني (ت 630 هـ-)، نشر اسماعيليان - طهران، بالافسيت عن دار الكتاب العربي - لبنان.
11. الأذنان بحى علي خير العمل للعلوي أبي عبدالله، محمد بن علي بن الحسن (ت 445 هـ-)، تحقيق محمد يحيى سالم عزان، مركز للدراسات والبحوث، الطبعة

الثانية - اليمن 1416 هـ. - وطبعة ثانية بتحقيق يحيى عبدالكريم الفضيل، المكتبة الوطنية، الطبعة الثانية 1399 هـ. -

12. الاستبصار فيما اختلف من الأخبار للطوسي، محمد بن الحسن (ت 460 هـ-)، تحقيق السيد حسن الخرسان، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الرابعة، طهران 1390 هـ. -

13. الاستغاثة في بدع الثلاثة للكوفي، أبي القاسم علي بن أحمد بن موسى (ت 352 هـ)

14. الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبدالبر، يوسف بن عبدالله بن محمد (ت 463 هـ-)، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، الطبعة الأولى - بيروت 1412 هـ. -

15. الإمامة والسياسة لابن قتيبة، أبي محمد، عبدالله بن مسلم الدينوري (ت 276 هـ-)، تحقيق طه محمد الزيني، نظر مؤسسة الحلبي وشركاه.

16. الاعتصام بحبل الله المتين للقاسم بن محمد، الإمام الزيدي (ت 1029 هـ-)، مطابع الجمعية الملكية - الأردن 1403 هـ. -

17. الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى لابن ماكولا، علي بن هبة الله بن أبي نصر (ت 475 هـ-) دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - بيروت 1411 هـ. -

18. الإكمال في أسماء الرجال للخطيب التبريزي، ولي الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالله (ت 741 هـ-)، تحقيق أبي أسد الله بن الحافظ محمد عبدالله الأنصاري، مؤسسة أهل البيت عليهم السلام - قم.

19. أمالي الإمام أحمد بن عيسى بن بابوية القمي، (ت 381 هـ-)، تحقيق قسم الدراسات الإسلامية في مؤسسة البعثة، نشر مؤسسة البعثة، الطبعة الأولى - قم 1417 هـ. -

20. الأمالي للصدوق، محمد بن علي بن الحسين بن بابوية القمي، (ت 381 هـ-)، تحقيق قسم الدراسات الإسلامية في مؤسسة البعثة، نشر مؤسسة البعثة، الطبعة الأولى - قم 1417 هـ. -

21. الأمالي للطوسي، محمد بن الحسن، أبي جعفر (ت 460 هـ-)، تحقيق قسم الدراسات الإسلامية، نشر مؤسسة البعثة، الطبعة الأولى - قم 1414 هـ. -

22. الانتصار للشريف المرتضي، علي بن الحسين الموسوي البغدادي (ت 436 هـ-)، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي - قم 1415 هـ. -

23. انساب الأشراف للبلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري (ت 279 هـ-)، تحقيق د. سهيل زكار / د. رياض زركلي، دار الفكر، الطبعة الأولى، بيروت 1417 هـ - - 1996 م

24. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار للمجلسي، الشيخ محمد باقر (ت 1111 هـ-)، مؤسسة الوفاء، الطبعة الثانية - بيروت 1403 هـ-.
25. البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم المصري، زين الدين بن إبراهيم بن محمد الحنفي (ت 970 هـ-)، دار المعرفة، الطبعة الثانية - بيروت.
26. البحر الزخار الجامع لمذاهب أهل الأمصار لاحمد، بن يحيى المرتضي (ت 840 هـ)، طبع سنة 1316 هـ-.
27. بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد، محمد بن أحمد بن محمد القرطبي، (ت 595 هـ-)، دار الفكر - بيروت.
28. البداية والنهاية لابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت 774 هـ-)، مكتبة المعارف - بيروت.
29. بصائر الدرجات في فضائل آل محمد للصفار، محمد بن الحسن بن فروخ القمي (ت 290 هـ-)، الحاج ميرزا حسن كوجه باغي، منشورات الأعلمي 1404 هـ- - طهران.
30. بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث - زوائد الهيثمي للهيثمي، علي بن أبي بكر (ت 807 هـ)، تحقيق د. حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، الطبعة الأولى - المدينة المنورة 1413 هـ-.
31. التبصرة في اصول الفقه لإبراهيم الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي (ت 476 هـ-)، تحقيق د. محمد حسن هيتو، الطبعة الأولى، دار الفكر - دمشق 1403 هـ-.
32. التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة للسخاوي، أبي الخير، محمد شمس الدين (ت 902 هـ-)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - بيروت 1414 هـ- - 1993 م.
33. تاريخ الإسلام للذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت 748 هـ-)، تحقيق د. عمر عبدالسلام تدمري، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى - بيروت 1407 هـ- - 1987 م.
34. تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، أبي بكر، أحمد بن علي (ت 463 هـ-)، دار الكتب العلمية - بيروت.
35. تاريخ الخلفاء للسيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر (ت 911 هـ-)، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، مطبعة السعادة - مصر 1371 هـ- - 1952 م.
36. تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد لمحمد أبي زهرة، دار الفكر العربي 1989 م.

37. تاريخ دمشق لابن عساكر، أبي القاسم، علي بن الحسن بن هبة الله بن عبدالله الشافعي (ت 571 هـ-)، تحقيق محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر - بيروت 1995 م.
38. تاريخ يعقوبي أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن واضح (ت 284 هـ-)، دار صادر - بيروت.
39. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري للزيعلبي، جمال الدين عبدالله بن يوسف بن محمد (ت 762 هـ-)، تحقيق عبدالله بن عبدالرحمن السعد، دار ابن خزيمة، الطبعة الأولى - الرياض 1414 هـ-.
40. تحرير الأفكار للحوثي، السيّد بدر الدين، تحقيق السيد جعفر الحسيني، بالتعاون مع رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية، المجمع العالمي لأهل البيت، الطبعة الأولى - قم 1417 هـ- - 1997 م.
41. تشييد المطاعن لكشف الضغائن للكتتوري، السيد محمد قلي الموسوي الكهنوي (ت 1260 هـ-)، تحقيق برات علي سخي داد / مير أحمد غزنوي / غلام نبي باميانى.
42. تعليقة الوحيد البهبهاني علي كتاب منهج المقال للاستراآبادي (المطبوع في أوله) للبهباني، المولي محمد باقر الوحيد البهبهاني (ت 1205 هـ-)، تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، الطبعة الأولى - قم 1422 هـ-.
43. تفسير الثعلبي — الكشف والبيان في تفسير القرآن للثعلبي، أبي إسحاق، أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري (ت 427 هـ-)، تحقيق أبي محمد بن عاشور / نظير الساعدي، دار احياء التراث العربي، الطبعة الأولى، بيروت 1422 هـ-.
44. تفسير الطبري — جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد (ت 310 هـ-)، دار الفكر - بيروت 1405 هـ-.
45. تفسير العياشي للعياشي، محمد بن مسعود السلمي (ت 320 هـ-)، تحقيق السيّد هاشم المحلاتي، المكتبة العلمية الإسلامية - طهران.
46. تفسير القرطبي — الجامع لاحكام القرآن لأبي عبدالله القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري (ت 671 هـ-)، دار الشعب - القاهرة.
47. تفسير القمي للقمي، أبي الحسن، علي بن إبراهيم (من اعلام القرنين الثالث والرابع الهجري)، تحقيق السيد طيب الموسوي الجزائري، دار الكتاب للطباعة والنشر، الطبعة الثالثة - قم 1404 هـ-.
48. التفسير الكبير — مفتاح الغيب للفخرالرازي، محمد بن عمر التميمي الشافعي (ت 606 هـ-)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - بيروت 1421 هـ- - 2000 م.

49. تفسير النيسابوري — تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري، لنظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي (ت 728 هـ-)، تحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - بيروت 1416 هـ - 1996 م
50. تقييد العلم للخطيب البغدادي، أحمد بن علي (ت 463 هـ-)، دار إحياء السنة النبوية.
51. تمام المنة في التعليق علي فقه السنة للالباني، محمد ناصر الدين، دار الراية - الرياض، المكتبة الإسلامية، الطبعة الثانية - عمان 1409 هـ-.
52. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر، أبي عمر، يوسف بن عبدالله بن عبد البر النمري (ت 463 هـ-)، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبدالكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب 1387 هـ-.
53. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة لابن عراق، علي بن محمد بن علي بن عراق الكناني أبو الحسن (ت 963 هـ-)، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف، عبدالله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - بيروت 1399 هـ-.
54. التوحيد للصدوق، أبي جعفر، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت 381 هـ-)، تحقيق السيد هاشم الحسيني الطهراني، وجماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم - إيران.
55. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير الحسن الصنعاني (ت 1182 هـ-)، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، المكتبة السلفية - المدينة المنورة.
56. تهذيب الأسماء واللغات للنووي، محي الدين بن شرف (ت 676 هـ-)، تحقيق مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، الطبعة الأولى، بيروت - 1996 م.
57. تهذيب الكمال للمزي يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج (ت 720 هـ-)، تحقيق د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، بيروت 1400 هـ - 1980 م.
58. جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود للأسيوطي، شمس الدين، محمد بن أحمد المنهاجي الأسيوطي (القرن التاسع الهجري)، تحقيق مسعد عبدالحميد، دار الكتب العلمية - بيروت.
59. جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام للنجفي، الشيخ محمد حسن (ت 1266 هـ-)، تحقيق الشيخ عباس القوجاني، الشيخ علي الآخوندي، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الأولى - طهران 1392 هـ-.

60. الجوهر النقي / المطبوع في ذيل سنن البيهقي للمارديني، علاء الدين بن علي بن عثمان، الشهير "بابن التركماني" (ت 745 هـ)، دارالمعرفة - بيروت.
61. حاشية الطحطاوي علي مراقي الفلاح للطحطاوي، أحمد بن محمد بن إسماعيل الحنفي (ت 1231 هـ-)، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، الطبعة الثالثة - مصر 1318 هـ-.
62. حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء للشاشي، سيف الدين، أبي بكر، محمد بن أحمد الشاشي القفال (ت 507 هـ-)، تحقيق د. ياسين أحمد إبراهيم درادكة، مؤسسة الرسالة / دار الأرقم، الطبعة الأولى - بيروت / عمان 1980 م.
63. حي علي خير العمل لمحمد سالم عزان، مطبعة المفضل للأوفست، الطبعة الأولى - اليمن 1419 هـ - 1999 م.
64. خصائص النسائي — خصائص أمير المؤمنين للنسائي، أبي عبدالرحمان، أحمد بن شعيب الشافعي (ت 303 هـ-)، تحقيق محمد هادي الأميني، مكتبة نينوي الحديثة - طهران - إيران.
65. الخصال للصدوق، أبي جعفر، محمد بن علي بن الحسين بن بابوية القمي (ت 381 هـ-)، تحقيق علي أكبر غفاري، جماعة المدرسين، الطبعة الأولى - قم 1403 هـ.
66. الدر المنثور للسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال (ت 911 هـ-)، دار الفكر - بيروت - 1993 م.
67. دعائم الإسلام للقاضي النعماني المغربي، النعمان بن محمد بن منصور بن حيون التميمي (ت 363 هـ-)، تحقيق آصف بن علي، دار المعرفة القاهرة 1383 هـ-.
68. دفع الشبه عن الرسول صلي الله عليه وآله وللحصني الدمشقي، أبي بكر بن محمد بن عبدالمؤمن (ت 829 هـ-)، تحقيق جماعة من العلماء، دار احياء الكتاب العربي، الطبعة الثانية - القاهرة 1418 هـ-.
69. ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربي لمحِب الدين الطبري، أحمد بن عبدالله (ت 694 هـ-)، دار الكتب المصرية - مصر.
70. الذرية الطاهرة النبوية للدولابي، محمد بن أحمد (ت 310 هـ-)، تحقيق سعد المبارك الحسن، الدار السلفية، الطبعة الأولى - الكويت 1407 هـ-.
71. ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة للشهيد الأول، محمد بن جمال الدين مكّي العاملي (ت 786 هـ-)، تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث - قم 1419 هـ، الطبعة الأولى.

72. رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين للنووي، أبي زكريا، يحيى بن شرف (ت 676 هـ-)، دار الفكر، الطبعة الثالثة - بيروت 1421 هـ - - 2000 م.
73. الرياض النضرة في مناقب العشرة للطبري، أبي جعفر، أحمد بن عبدالله بن محمد (ت 694 هـ-)، تحقيق عيسى عبدالله محمد مانع الحميري، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى - بيروت 1996 م.
74. سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام للأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل الصنعاني الأمير (1182 هـ-)، تحقيق محمد عبدالعزيز الخولي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الرابعة - بيروت 1379 هـ-.
75. سبل الهدى والرشاد للصلحي الشامي، محمد بن يوسف (ت 942 هـ-)، تحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود / الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - بيروت 1414 هـ - - 1993 م.
76. سر العالمين وكشف ما في الدارين للغزالي، أبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت 505 هـ-)، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل وأحمد فريد المزيدي، دار لكتب العلمية، الطبعة الأولى - بيروت 1424 هـ - - 2003 م.
77. سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي للعاصمي، عبدالملك بن حسين بن عبدالملك الشافعي المكي (ت 1111 هـ-)، تحقيق عادل أحمد عبدالموجود / علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت 141 هـ - - 1998 م.
78. السنة لابن أبي عاصم، عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني (ت 287 هـ-)، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى - بيروت 1400 هـ-.
79. سنن ابن ماجه لأبي عبدالله القزويني، محمد بن يزيد (ت 275 هـ-)، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر - بيروت.
80. السنن الكبرى للبيهقي، أبي بكر، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت 458 هـ-)، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة 1414 هـ - - 1994 م.
81. سنن الترمذي - الجامع الصحيح للترمذي، أبي عيسى، محمد بن عيسى بن سورة (ت 279 هـ-)، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت 1357 هـ.
82. سنن الدارقطني للدارقطني، أبي الحسن، علي بن عمر البغدادي (ت 385 هـ-)، تحقيق السيد عبدالله هاشم يماني المدني، دار المعرفة - بيروت 1386 هـ - - 1966 م.

83. سنن الدارمي للدارمي، أبي محمد، بن عبدالرحمن (ت 255 هـ-)، تحقيق فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى - بيروت 1407 هـ-.
84. السنن الكبرى للنسائي للنسائي، أبي عبدالرحمان، أحمد بن شعيب (ت 303 هـ-)، تحقيق د. عبدالغفار سليمان البنداري / سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - بيروت 1411 هـ- - 1991 م.
85. سنن النسائي — المجتبي من السنن للنسائي، أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب (ت 303 هـ-)، تحقيق عبدالفتاح أبوغدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الثانية - حلب 1406 هـ- - 1986 م.
86. سير اعلام النبلاء للذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت 748 هـ-)، تحقيق شعيب الأرنؤوط / محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، الطبعة التاسعة - بيروت 1413 هـ-.
87. السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون للحلبي، علي بن برهان الدين الحلبي (ت 1044 هـ)، دار المعرفة - بيروت 1400 هـ-.
88. شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار للقاضي النعمان المغربي، أبي حنيفة النعمان بن محمد التميمي (ت 363 هـ-)، تحقيق السيّد محمد الحسيني الجلال، مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الثانية - قم 1414 هـ-.
89. شرح الأزهار لأحمد المرتضي (ت 840 هـ-) مكتبة غمضان، صنعاء اليمن.
90. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة للالكائي، أبي القاسم، هبة الله بن الحسن بن منصور (ت 418 هـ-)، تحقيق د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة - الرياض 1402 هـ-.
91. شرح صحيح البخاري للكرمان، شمس الدين، محمد بن يوسف بن علي (ت 786 هـ-)، دار احياء التراث العربي، الطبعة الثانية - بيروت 1401 هـ-.
92. شرح المقاصد في علم الكلام للتفتازاني، سعد الدين، مسعود بن عمر بن عبدالله (ت 793 هـ-)، دار المعارف النعمانية - باكستان، الطبعة الأولى 1401 هـ- - 1981 م.
93. شرح النووي علي صحيح مسلم للنووي، أبي زكريا، يحيى بن شرف بن مري (ت 676 هـ-)، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية - بيروت 1392 هـ-.
94. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، عز الدين بن هبة الله بن محمد (ت 656 هـ-)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار احياء الكتب العربية، الطبعة الأولى - 1378 هـ-.
95. شواهد التنزيل لقواعد التفضيل للحاكم الحسكاني، عبيدالله بن عبدالله بن أحمد (من أعلام القرن الخامس)، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي،

مؤسسة الطبع والنشر التابعة لوزارة الثقافة والارشاد الإسلامي، الطبعة الأولى - طهران 1411 هـ-.

96. الصارم المنكي في الرد علي السبكي لابن قدامة المقدسي، محمد بن عبدالهادي أبو عبدالله الدمشقي (ت 744 هـ-)، تحقيق إسماعيل بن محمد الأنصاري، مكتبة التوعية الإسلامية - القاهرة.

97. صحيح البخاري للبخاري، أبي عبدالله، محمد بن إسماعيل الجعفي (ت 256 هـ-)، تحقيق د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، الطبعة الثالثة، بيروت 1407 هـ - - 1987 م.

98. صحيح مسلم للقشيري النيسابوري، أبي لحسين، مسلم بن الحجاج (ت 261 هـ-)، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

99. الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي، أبي العباس أحمد بن محمد بن علي (ت 973 هـ-)، تحقيق عبدالرحمن بن عبدالله التركي / كامل محمد الخراط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى - لبنان 1417 هـ - - 1997 م.

100. ضياء ذوي الأبصار (مخطوط)

101. الطبقات الكبرى لابن سعد محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري (ت 230 هـ-)، دار صادر - بيروت.

102. العقيدة في أهل البيت بين الافراط والتفريط للدكتور سليمان بن سالم السحيمي، دار اضواء السلف الرياحي، الطبعة الأولى 1425 هـ - - 2004 م.

103. علل الشرائع للصدوق، أبي جعفر، محمد بن علي بن الحسين بن بابوية القمي (ت 381 هـ-)، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، المكتبة الحيدرية - النجف الأشرف 1385 هـ-.

104. العمدة — عمدة عيون صحاح الأخبار في مناقب امام الابرار لابن البطريق، يحيى بن الحسن الأسدي (ت 600 هـ-)، مؤسسة النشر الإسلامي - قم 1407 هـ-.

105. عمدة القارئ شرح صحيح البخاري للعيني، بدر الدين محمود بن أحمد (ت 855 هـ-)، دار إحياء التراث العربي بيروت.

106. عوالي اللئالي العززية في الأحاديث الدينية لابن أبي جمهور الاحسائي، محمد بن علي بن إبراهيم (ت 895 هـ-)، تحقيق الحاج آقا مجتبي العراقي، مطبعة سيد الشهداء، الطبعة الأولى - قم 1403 هـ-.

107. عون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي، أبي الطيب، محمد شمس الحق (ت 1329 هـ-)، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية - بيروت 1995 م.

108. عيون الأخبار للدينوري، عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت 276 هـ-)، تحقيق د. يوسف الطويل، دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة - بيروت 1424هـ - 2003 م.
109. الغدير في الكتاب والسنة والأدب للاميني، عبدالحسين بن أحمد (ت 1392 هـ-)، دار الكتاب العربي، الطبعة الرابعة - بيروت 1397 هـ-.
110. فتح الباري شرح صحيح البخاري للعسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت 852 هـ-)، تحقيق محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت.
111. فتح العزيز — الشرح الكبير للرافعي، عبدالكريم (ت 623 هـ-)، نشر دار الفكر.
112. الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي، أبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الهمداني، الملقب بـ(إلكيا) (ت 509 هـ-)، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - بيروت 1406هـ - 1986 م.
113. فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل الشيباني (ت 341هـ-)، تحقيق د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى - بيروت 1403 هـ - 1983 م.
114. فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي، عبدالرؤف محمد بن علي الشافعي (ت 1031 هـ-)، المكتبة التجارية الكبرى، الطبعة الأولى - مصر 1356 هـ-.
115. القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد لابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي أبي الفضل (ت 852هـ-)، تحقيق ونشر مكتبة ابن تيمية، الطبعة الأولى - القاهرة 1401 هـ-.
116. الكافي للكليني، محمد بن يعقوب بن إسحاق (ت 329 هـ-)، تصحيح وتعليق، علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الخامسة - طهران 1363 هـ- .ش.
117. كامل الزيارات لابن قولوية، أبي القاسم، جعفر بن محمد القمي (ت 368 هـ-)، تحقيق الشيخ جواد القيومي، مؤسسة نشر - قم 1417 هـ-.
118. الكامل في التاريخ لابن الأثير، أبي الحسن، علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيباني (ت 630 هـ-)، تحقيق عبدالله القاضي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية - بيروت 1415 هـ-.
119. كتاب سليم بن قيس لسليم بن قيس الهلالي (ت 76 هـ-)، تحقيق محمد باقر الأنصاري الزنجاني.
120. كتاب الموضوعات لابن الجوزي، أبي الفرج، عبدالرحمن بن علي بن محمد القرشي (ت 579 هـ-)، تحقيق توفيق حمدان، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - بيروت 1415 هـ - 1995 م.

121. كشف الأسرار عن اصول البرذوي لعلاء الدين عبدالعزيز بن أحمد البخاري (ت 730 هـ-)، تحقيق عبدالله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت 1418 هـ - 1997 م.
122. كشف الغمة في معرفة الأئمة للأربلي، علي بن عيسى بن أبي الفتح (ت 693 هـ-)، دار الاضواء - بيروت 1405 هـ-.
123. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر (ت 807 هـ-)، دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي - القاهرة، بيروت 1407 هـ-.
124. المجموع شرح المذهب للنووي، محيي الدين بن شرف (ت 676 هـ-)، دار الفكر - بيروت.
125. مجموع الفتاوي — كتب ورسائل وفتاوي شيخ الإسلام ابن تيمية لابن تيمية الحراني، أبي العباس أحمد عبدالحليم بن (ت 728 هـ-)، تحقيق عبدالرحمن بن محمد النحدي، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية.
126. المحاسن للبرقي، أبي جعفر أحمد بن محمد بن خالد (ت 274 هـ-)، تحقيق السيد جلال الدين الحسيني، دار الكتب الإسلامية - طهران 137 هـ-.
127. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية الأندلسي، أبي محمد عبدالحق بن غالب (ت 546 هـ-)، تحقيق عبدالسلام عبدالشافى محمد، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - لبنان 1413 هـ - 1993 م.
128. المحلي لابن حزم الأندلسي، أبي محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت 456 هـ-)، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة - بيروت.
129. مختصر بصائر الدرجات للحلي، عز الدين الحسن بن سليمان (من اعلام القرن التاسع)، نشر الطبعة الحيدرية، الطبعة الأولى - النجف الأشرف 1370 هـ-.
130. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري، علي بن سلطان محمد (ت 1014 هـ-)، تحقيق جمال عيتاني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، بيروت - 1422 هـ - 2001 م.
131. المدخل إلي السنن الكبرى للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن أبي بكر (ت 458 هـ-)، تحقيق د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت 1404 هـ-.
132. مروج الذهب ومعادن الجوهر للمسعودي، أبي الحسن، علي بن الحسين بن علي (ت 346 هـ-)، وضع فهارسه يوسف أسعد داغر، دار الهجرة، الطبعة الثانية - قم، اوفسيت عن الطبعة الأولى 1385 هـ - بيروت - لبنان.

133. المستدرك علي الصحيحين للحاكم النيسابوري، محمد بن عبدالله، أبي عبدالله (ت 405 هـ-)، تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - بيروت 1411 هـ - 1990 م.
134. مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل للنوري الطبرسي، الشيخ حسين (ت 1320 هـ-)، تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، الطبعة الأولى المحققة - قم 1408 هـ-
135. مسند أبي عوانة للإسفرائيني، أبي عوانة، يعقوب بن إسحاق (ت 316 هـ-)، دار المعرفة - بيروت.
136. مسند أبي يعلي لأبي يعلي الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى التميمي (ت 307 هـ-)، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى - دمشق 1404 هـ - 1984 م
137. مسند أبي حنيفة للأصبهاني، بن أبي عبدالله بن أحمد، (ت 430 هـ-)، تحقيق نظر محمد فاريابي، الطبعة الأولى، مكتبة الكوثر - الرياض 1415 هـ-
138. مسند أحمد لأحمد بن حنبل، أبي عبدالله الشيباني (ت 241 هـ-)، مؤسسة قرطبة - مصر.
139. مسند البزار للبخاري، أبي بكر، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (ت 292 هـ-)، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن / مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى - بيروت، المدينة 1409 هـ-.
140. مسند زيد بن علي لزيد بن علي بن الحسين بن أبي طالب (ت 122 هـ-)، منشورات دار الحياة - بيروت.
141. المسترشد في إمامة أمير المؤمنين للطبري، محمد بن جرير بن رستم (الشيعة متوفي أوائل القرن الرابع الهجري) تحقيق الشيخ أحمد المحمودي، مؤسسة الثقافة الإسلامية لكوشانبور، الطبعة الأولى - قم 1415 هـ-.
142. مصباح الزجاجية في زوائد ابن ماجه للبويعري، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني (ت 840 هـ-)، تحقيق محمد المنقفي الكشناوي، دار العربية - بيروت، الطبعة الثانية 1403 هـ-.
143. المصنف للصنعاني أبي بكر عبدالرزاق بن همام (ت 211 هـ-)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية - بيروت 1403 هـ-.
144. مصنف ابن أبي شيبة لأبي بكر بن أبي شيبة الكوفي، عبدالله بن محمد (ت 235 هـ-).
145. مناقب بن شهر آشوب — مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب، مشير الدين أبي عبدالله بن علي (ت 588 هـ-) تحقيق لجنة من استاذة النجف الأشرف، المجتبة الحيدرية - النجف 1376 هـ-.

146. المنتخب من مسند عبد بن حميد للكعبي أبي محمد (ت 249هـ-)، تحقيق صبحي البدرى / محمود محمد خليل، مكتبة السنة، الطبعة الاولى - القاهرة 1408هـ - 1988 م.
147. المطالب العالية للعسقلاني الشافعي، ابن حجر، أحمد بنس علي (ت 852 هـ-)، تحقيق د. سعد بن ناصر، دار العاصمة / دار الغيث، الطبعة الاولى - السعودية 1419 هـ-.
148. معاني الأخبار للصدوق، محمد بن علي بن الحسين بن بابوية القمي (ت 381 هـ-)، تحقيق علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي - قم 1379 هـ-.
149. معجم أبي يعلى أحمد بن علي بن المشني الموصلي (ت 307 هـ-)، تحقيق إرشاد الحق الأثري، ادارة العلوم الأثرية، الطبعة الاولى - فيصل آباد 1407هـ-.
150. مقتل الشهيد عثمان للمالقي، محمد بن يحيى بن أبي بكر المالقي الأندلسي (ت 741 هـ-)، تحقيق د. محمود يوسف زايد، دار الثقافة، الطبعة الاولى - قطر 1405 هـ-.
151. معجم الصحابة لابن قانع، عبد الباقي بن قانع (ت 351 هـ-)، تحقيق صلاح بن سالم المصراني، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الاولى - المدينة المنورة 1418هـ-.
152. المعجم الكبير للطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب (ت 360 هـ-)، تحقيق حمدي بن المجيد السلفي، مكتبة الزهراء، الطبعة الثانية - الموصل 1983 هـ-.
153. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني للمقدسي، ابن قدامة، عبدالله بن أحمد (ت 620 هـ-)، دار الفكر، الطبعة الاولى، بيروت 1405 هـ-.
154. مقاتل الطالبين لابي الفرج الاصفهاني (ت 356هـ-)، تحقيق كاظم المظفر، منشورات المكتبة الحيدرية، الطبعة الثانية - النجف الأشرف 1965م.
155. من لا يحضره الفقيه للصدوق، محمد بن علي بن الحسين بن بابوية القمي (ت 381 هـ-)، تحقيق علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الثانية - قم.
156. المواقف للأيجي، عضد الدين عبدالرحمن بن أحمد (ت 756 هـ-)، تحقيق عبدالرحمن عميرة، دار الجيل، الطبعة الاولى، لبنان 1997 م.
157. نسيم الرياض في شرح الشفا للقاضي عياض للخفاجي، أحمد شهاب الدين (ت 1069 هـ-)، دار مجتبي، الطبعة الاولى، قم 1404 هـ-.

158. نصب الراية الأحاديث الهداية للزيعلبي، عبدالله بن يوسف أبي محمد الحنفي (ت 762 هـ-)، تحقيق محمد يوسف البنوري، دار الحديث - مصر 1357 م.

159. نظم درر السمطين للزرندي الحنفي، جمال الدين محمد بن يوسف المدني (ت 750 هـ-)، مكتبة أمير المؤمنين العامة، الطبعة الاولى، النجف الأشرف 1958 م.
160. "نهج البلاغة" ما جمعه الشريف الرضي (ت406هـ-) من كلام أمير المؤمنين عليه السلام، تحقيق الشيخ محمد عبده، دار الذخائر - إيران 1412 هـ-.
161. "نهج الحق وكشف الصدق" للعلامة الحلبي، الحسن بن يوسف بن المطهر (ت 726 هـ-)، تقديم السيد رضا الصدر / تعليق الشيخ عين الله الارموي، دار الهجرة- قم 1421 هـ-
162. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار شرح منتقى الأخبار للشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت1250هـ-)، دار الجيل - بيروت 1973 م.
163. نور البراهين — أنيس الوحيد في شرح التوحيد للجزائري، السيّد نعمة الله الموسوي (ت1112هـ-)، تحقيق السيد مهدي الرجائي، مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الاولى - قم 1417 هـ-.
164. نوار المعجزات لابن جرير الطبري، محمد بن جرير بن رستم (المتوفي في اوائل القرن الرابع الهجري) تحقيق ونشر مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام الطبعة الاولى - قم 1410 هـ-.
165. وضوء النبي.
166. وسائل الشيعة إلي تحصيل مسائل الشريعة للحر العاملي، الشيخ محمد بن الحسن (ت 1104 هـ-)، تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، الطبعة الثانية - قم 1414 هـ-.
167. وفيات الأعيان وانباء ابناء الزمان لابن خلكان، أبي العباس، أحمد بن محمد بن أبي بكر (ت681هـ-) تحقيق احسان عباس، دار الثقافة - لبنان.
168. الهداية في الاصول والفروع للصدوق، أبي جعفر، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت381هـ-)، تحقيق ونشر مؤسسة الإمام الهادي، الطبعة الأولى - قم 1418 هـ-.
- ينابيع المودة لذوي القربى للقندوزي، الشيخ سليمان بن إبراهيم الحنفي (ت 1294 هـ-)، تحقيق سيد علي جمال أشرف الحسيني، دار أسوة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى 1416 هـ-.

ص:191

الفهرس

توطئة11

أبو بكر وأهل البيت17

مضادة قريش مع الرسول وآله32

إمامة أهل البيت في الأذان39

عمر وموضوع الإمامة في الأذان45

التحريفات في خصوص الأذان59

رؤيتنا87

الهدف من الرفع والوضع92

مخالفة الخلفاء مع منهج أهل البيت95

احتمالات ثلاث99

تأييد الوجه الثاني111

تشريع الاذان مناميا أو وحيانيا113

صلاة أبي بكر أهم ما استدل به علي خلافته115

استدلال عمر بفضيلة الغار علي خلافة أبي بكر118

استدلال عمر بصلاة أبي بكر علي خلافته124

لحاظ السنخية بين الرفع والوضع125

الصلاة خير من النوم ليست بسنة 127

الدور الحكومي في أخبار التشويب والترجيع 133

السياسة وتحريف الاحاديث 136

الخلاصة 137

وضع عمر للتشويب حقيقة أم اتهام 146

مدي اعتبار رواية موطأ مالك 151

عمر ودوره في ابعاد أهل البيت عن الخلافة 153

بعض ما استدل به علي خلافة أبي بكر 157

الخلط بين الحق والباطل 159

سر عدم تأذين بلال بعد رسول الله 162

1. النصوص الشيعية وهي تشير إلي عدة أمور 170

2. أمّا النصوص العامة فهي تدلنا علي أمور أُخري 172

مجمل النتائج التي رجوناها من هذا البحث: 174

ثبت المصادر 177

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: 9

عنوان المكتب المركزي
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباه اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
اصبهان
الغمامية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

